جمعية معرفة بالمدينة المنورة
مُسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية
برقم (٨٠٠)

ثمرات
للتعليم عبر وسائل
التواصل الاجتماعي

شرح
كتاب الكبائر

لفضيلة الشيخ:

عبدالرزاق بن عبدالمحسن البدر

برنامج ثمرات التابع لجمعية معرفة بالمدينة المنورة
عبر مواقع التواصل الاجتماعي: واتس اب، تلجرام

فهرس المحتويات

اللقاء الثالث والثلاثون ٣
اللقاء الرابع والثلاثون ٧
اللقاء الخامس والثلاثون ١٠
اللقاء السادس والثلاثين ١٥
اللقاء السابع والثلاثين ١٨
اللقاء الثامن والثلاثون ٢٣
اللقاء التاسع والثلاثين ٢٨
اللقاء الأربعين ٣٣
اللقاء الحادي والأربعين ٣٧
اللقاء الثاني والأربعين ٤٤
اللقاء الثالث والأربعين ٥٠
اللقاء الرابع والأربعين ٥٥
اللقاء الخامس والأربعين ٦١
اللقاء السادس والأربعين ٦٥
اللقاء السابع والأربعين ٦٩
اللقاء الثامن والأربعين ٧٣
اللقاء التاسع والأربعين ٧٧
اللقاء الخمسين ٨٢
اللقاء الحادي والخمسين ٨٦
اللقاء الثاني والخمسين ٩٢
اللقاء الثالث والخمسين ١٠٠

اللقاء الرابع والخمسين..... ١٠٤
اللقاء الخامس والخمسين..... ١٠٨
اللقاء السادس والخمسين..... ١١٢
اللقاء السابع والخمسين..... ١١٧
اللقاء الثامن والخمسين..... ١٢٢
اللقاء التاسع والخمسين..... ١٢٦
اللقاء الستين..... ١٣١
اللقاء الحادي والستين..... ١٣٦
اللقاء الثاني والستين..... ١٤٠
اللقاء الثالث والستين..... ١٤٣
اللقاء الرابع والستين..... ١٤٩
اللقاء الخامس والستين..... ١٥٦
اللقاء السادس والستين..... ١٦٢
اللقاء السابع والستين..... ١٦٦

اللقاء الثالث والثلاثون

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(المتن)

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِين، والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد، وعلى آلِهِ وصحبه أَجْمَعِين.

أما بعد

فيقول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ في كتاب الكبائر: بابٌ: الفخر.

وقول الله تعالى: {قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ}[1].

(الشرح)

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، صلى الله وسلم عليه، وعلى آلِهِ وأصحابه أَجْمَعِين، اللهم علمنا ما ينفعنا، وانفعنا بما علمتنا، وزدنا علمًا، وأصلح لنا شأننا كله، ولا تكلنا إلى أنفسنا طرفة عين، اللهم إنا نسألك علمًا نافعًا، ورزقًا طيبًا، وعملًا متقبلًا.

أما بعد:

قال المصنف الإمام شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ في كتابه الكبائر: (بابٌ: الفخر)، هذه الترجمة عقدها رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ لبيان ذم الفخر، والفخر هو تعالي الإنسان على الآخرين واستطالته بنفسه عليهم زُهوًا وإعجابًا وغرورًا، بأن يرى نفسه أميز من الآخرين وأفضل منهم، وأنه خيرٌ منهم ويتعالى عليهم بذلك، وكل مَن كان من أهل هذا الوصف ففيه شَبهٌ من إبليس، ولهذا صدر رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ هذه الترجمة بقول الله تعالى: {قَالَ} أي إبليس {أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ} أي آدم، وهذا نوعٌ من الفخر اتصف به إبليس عدو الله وعدو المؤمنين، ولهذا كل مَن كان من أهل هذا الوصف ففيه شبهٌ من عدو الله.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: وعن عِياض بن حمار مرفوعًا: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حتَّى لا يَفْخَرَ أَحَدٌ على أَحَدٍ، وَلَا يَبْغِي أَحَدٌ على أَحَدٍ»[2] رواه مسلم.

(الشرح)

قال: وعن عِياض بن حمار رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حتَّى لا يَفْخَرَ أَحَدٌ على أَحَدٍ، وَلَا يَبْغِي أَحَدٌ على أَحَدٍ» رواه مسلم.

«أَنْ تَوَاضَعُوا» أي: أن تحلوا بهذه الصفة -صفة التواضع- وهي من أوصاف أهل الإيمان، «وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ للَّهِ إِلَّا

---

[1] [الأعراف: ١٢].

[2] أخرجه مسلم (٢٨٦٥)، وأبي داود (٤٨٩٥).

رَفَعَهُ اللَّهُ»[1] كما صح بذلكم الحديث عن رسول الله صلوات الله وسلامه عليه.

والتواضع رفعة للمرء وعلو، وضده -وهو التكبر والفخر والخيلاء- نقصٌ وضعة.

وهذا الحديث فيه أنَّ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أوحى إلى نبيه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: أن تواضعوا، وكان صلوات الله وسلامه عليه إمام المتواضعين وقدوتهم في كمال خُلقِه وجمال معاملته وطِيب آدابه صلوات الله وسلامه عليه، وحُسن معاشرته.

وقوله: «حتَّى لا يَفْخَرَ أَحَدٌ علَى أَحَدٍ، وَلَا يَبْغِي أَحَدٌ علَى أَحَدٍ» هذا وصفان مضادان للتواضع، مُباينان للتواضع، لا يجتمعان معًا (الفخر والخُيلاء).

قال: «حتَّى لا يَفْخَرَ أَحَدٌ علَى أَحَدٍ، وَلَا يَبْغِي أَحَدٌ علَى أَحَدٍ»، فهما وصفان مضادان للتواضع مُباينان له، وهذا فيه تحذير من نوعي الاستطالة على عباد الله؛ لأن التواضع تركٌ للاستطالة على عباد الله، المتواضع مُتطامن، لا يرفع نفسه أو يتعالى على الآخرين، بل هو متطامن متواضع، ليس فيه استطالة على الآخرين.

ولما أُمِرَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بالتواضع نُهِي عن هاتين الخصلتين المضادتين له وجماعهما: الاستطالة على عباد الله، وهذا يفيد أنَّ الاستطالة على عباد الله نوعان: استطالةٌ بالفخر واستطالةٌ بالبغي، ولهذا قال: «تَوَاضَعُوا حتَّى لا يَفْخَرَ أَحَدٌ علَى أَحَدٍ، وَلَا يَبْغِي أَحَدٌ علَى أَحَدٍ».

فإذن الفخر استطالة، والبغي استطالة، وهما متنافيان مع التواضع، والمسلم مطلوبٌ منه أن يكون متواضعًا مجانبًا للفخر ومجانبًا للبغي، وكلٌ من الفخر والبغي استطالة؛ وذلك لأن المستطيل على الآخرين إن كانت استطالته بحق -أي بأوصاف موجودة فيه- كأن يقول مثلًا لغيره: أنا أكثر أولادًا منك، أنا أكثر تجارةً منك، أنا عندي الحدائق والبساتين والسيارات وإلى آخره، وهي عنده فعلًا وهو أكثر، فهذا يُسمى: فخر.

الاستطالة إذا كانت بحق -أي بأوصافٍ هي موجودة في الشخص- فهذا يُسمى فخر، وإن كانت استطالة بغير حق، يمدح نفسه عند الآخرين بأوصافٍ ليست فيه، أنا أفضل منكم بكذا، وهو ليس متصف بتلك الصفات، فهذا يسمى بغي.

ولهذا فالفخر والبغي كلٌ منهما استطالة على الآخرين، وهما ينافيان التواضع، فإن كان استطال على الآخرين بحق فهذا فخرٌ، وإن كان استطال عليهم بغير حقٍ فهذا بغي، فجمع هذا الحديث العظيم الحث على التواضع والنهي عما يُضاده من نوعي الاستطالة على الآخرين؛ وذلك أنَّ المستطيل على الآخرين إن استطال بحقٍ فهذا فخر، وإن استطال بغير حقٍ فهذا بغي، والشرع جاء بالنهي عن هذا وعن هذا.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: وله عن أبي مالك الأشعري رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَرْبَعٌ في أُمَّتي مِن أمْرِ الجاهِلِيَّةِ لا يَتْرُكُونَهُنَّ: الفَخْرُ بالأحْسَابِ، والطَّعْنُ في الأنْسابِ، والاسْتِسْقاءُ بالنُّجُومِ، والنِّياحَةُ عَلَى المَيت».

وقال: «النَّائِحَةُ إذا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِها، تُقامُ يَومَ القِيامَةِ وعليها سِرْبالٌ مِن قَطِرانٍ، ودِرْعٌ مِن جَرَبٍ»[2].

(الشرح)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: **وله** -أي مسلم رَحِمَهُ اللهُ- **عن أبي مالك الأشعري رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:** «أَرْبَعٌ في أُمَّتي مِن أمْرِ الجاهِلِيَّةِ لا يَتْرُكُونَهُنَّ» هذا إخبار منه صلوات الله وسلامه عليه بأمرٍ قدّر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وقوعه، وقدّر جَلَّ وَعَلَا وجوده، وأنّ هذه الخصال الأربع من أمر الجاهلية لا يتركها كثير من الناس، ولا تزال باقية في

---

[1] أخرجه مسلم (٢٥٨٨)، والترمذي (٢٠٢٩).

[2] أخرجه مسلم (٩٣٤).

كثيرٍ منهم.

أخبر بهذا الأمر الكوني القدري مُحذرًا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وأن يدفع المرء عن نفسه أقدار الله بأقدار الله، فيسأل الله أن يُعيذه من هذه الأوصاف، ويجاهد نفسه على البعد عنها وعدم الوقوع فيها، فهي من خصال الجاهلية وأوصاف أهل الجاهلية، يُحذر منها صلوات الله وسلامه عليه ويُخبر أنها لا يزال وسيبقى لها وجود بين الناس، يقول ذلك مُحذرًا، مثل قوله في الحديث: «لَتَتْبَعُنَّ سَنَنَ مَن كانَ قَبْلَكُمْ، شِبْرًا شِبْرًا، ذِراعًا ذِراعًا، حتَّى لَو دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلتمُوه»[1]، يُخبر عن حالٍ واقعة على وجه التحذير، وأنّ الواجب على المرء أن يحذر أشد الحذر من هذه الخصال التي أخبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنها باقية في الأمة وباقية في الناس.

قال: «أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي» والمراد بالأمة هنا: أمة الإجابة.

أنَّ الأمة تُطلَق ويراد بها أمة الدعوة، وهم مَن بُعِث فيهم صلوات الله وسلامه عليه، وأمة الاجابة وهم مَن استجابوا له عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فقوله هنا: «فِي أُمَّتِي» أي: أمة الإجابة، «مِن أَمْرِ الجاهِلِيَّةِ» الجاهلية: ما قبل الإسلام وقبل مبعث النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حيث كان الناس في جاهليةٍ جهلاء وضلالةٍ عمياء، اجتمعت فيهم أنواع الجهالات والضلالات، «لَا يَتْرُكُونَهُنَّ» هذا فيه بقاء هذه الأوصاف في الأمة، وأخبر بذلك عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ تحذيرًا وإنذارًا.

بدأ هذه الأوصاف بقوله: «الفَخْرُ بِالأحْسَابِ» وهي الصفة التي لها تعلُق بهذه الترجمة: الفخر بالأحساب.

والفخر بالأحساب هو الاستطالة على الناس والتعاظم عليهم بذِكر الآباء ومآثر الآباء، ويمتدح نفسه: أنا والدي الذي كذا، وأنا والدي الذي فعل، وأنا أجدادي الذين فعلوا، وأنا كذا إلى آخره من الكلمات التي هي استطالة على الناس وتعاظم عليهم وترفُع عليهم، وأنا أرفع منكم وأعظم منكم وأعلى منكم لأن أبي ولأن جدي إلى آخره، فهذا يُقال له: الفخر بالأحساب وهو من الجاهلية، ومن أعمال أهل الجاهلية ومن خِصالهم.

«وَالطَّعْنُ فِي الأنْسابِ» أي: الوقوع في أنساب الآخرين انتقاصًا وازدراءً وتحقيرًا، «والاسْتِسْقاءُ بالنُّجُومِ» أي نسبة السُقيا والمطر ونزول الغيث إلى الأنواء والنجوم كما كانوا يقولون: (مُطرنا بنوء كذا وكذا)، وأهل الإيمان يقولون: (مُطرنا بفضل الله ورحمته)، فالاستسقاء بالنجوم -أي نسبة الغيث ونزوله إلى النجوم وإلى الأنواء- هذا أيضًا من أعمال أهل الجاهلية، والمؤمن إذا نزل الغيث حمد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وشكره على مَنِّه وفضله، وقال: (مُطرنا بفضل الله ورحمته) اعترافًا لله عَزَّ وَجَلَّ بالمن والفضل، وليست الأنواء هي سبب نزول الغيث، وإنما سبب نزول الغيث فضل الله ورحمة الله ولجوء أهل الإيمان إلى الله استغاثةً وطلبًا وإلحاحًا على الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

وقد شُرعت صلاة الاستسقاء لطلب الغيث، والإلحاح على الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بالدعاء، وشُرع الإكثار فيها من الاستغفار لذلك، وقد قال الله تعالى: {فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ١٠ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا}[2]، ولهذا يُؤثَر عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه: أنه صلى بالناس الاستسقاء ولم يزد في خطبته على الاستغفار، فقيل له في ذلك، فقال: (لقد سألتُ الله بمجاديح السماء التي يُستنزَلُ بها المطر)[3] وهذه الكلمة قالها ردًا على أهل الجاهلية في استسقائهم بالأنواء؛ لأن المجاديح جمع مِجدح، وهو نوع من الأنواء أو النجوم، فقال: (سألتُ الله بمجاديح السماء)، هم كانوا يقولون: (مُطرنا

---

[1] أخرجه البخاري (٧٣٢٠)، (٢٦٦٩).

[2] [نوح: ١٠، ١١].

[3] رواه عبد الرزاق في مصنفه (٤٩٠٢) بلفظ: (لَقَدْ طَلَبْتُ الْمَطَرَ بِمَجَادِيحِ السَّمَاءِ الَّتِي تُسْتَنْزَلُ بِهَا الْمَطَرُ).

بمِجدح كذا) أي نوء كذا أو نجم كذا، فقال: (سألت الله بمجاديح السماء) أي الاستغفار.

مثل ذلك صنيع أبي هريرة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه، كان إذا أصبح صبيحة ليلة مُمطرة قال: (مُطرنا بنوء الفتح)[1]، قال رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه: (مُطرنا بنوء الفتح) ردًا على أهل الجاهلية، إشارةً إلى قول الله: {مَا يَفْتَحِ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا}[2] أي: أنَّ هذه رحمة الله، فأهل الجاهلية كانوا يستسقون بالأنواء، فينسبون إليها نزول الغيث ونزول الأمطار، وهذا كُفر بنعمة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

قال: «والنِّياحَةُ عَلَى المَيت» والنياحة هي الندب، ندب الميت بذِكر مآثره وخصاله، وهي نوع من التسخُط والاعتراض على قدر الله، وعدم الرضا بما قدر سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وهي أيضًا من الجاهلية؛ لأن هذا الميت مات بأجله الذي قضاه الله وقدره، لا يستأخر عنه ساعة ولا يستقدم، فكان من طريقة أهل الجاهلية: إذا مات ميتهم أخذوا في النياحة عليه.

قال: «وَالنَّائِحَةُ» خصّ النائحة بالذِكر لا لكون الحكم خاصًا بها، وإنما لكون هذا الأمر يكثُر بالنساء؛ لكثرة جزع النساء وقلة صبرهن، ولهذا خصهُنّ بالذِكر، وإلا فإن الحكم يتناول الرجال.

قال: «النَّائِحَةُ إذا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِها» وهذا فيه أنَّ التوبة تجُب ما قبلها، وأنّ مَن تاب تاب الله عليه، {قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ}[3].

قال: «النَّائِحَةُ إذا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِها تُقامُ يَومَ القِيامَةِ وعليها سِرْبالٌ مِن قَطِرانٍ، ودِرْعٌ مِن جَرَبٍ».

السربال هو اللباس، «عَلَيها سِرْبالٌ» أي: لباس، قميص أو نحوه، «مِن قَطِرانٍ» والقطران هو النحاس المذاب، «ودِرْعٌ مِن جَرَبٍ» أيضًا لباس يُغطي البدن من جرب.

والجرب آفة ومرض يضر البدن ويؤذيه أذًى عظيمًا، فتُقام يوم القيامة على هذه الصفة عقوبةً لها؛ لما حلّت بها المصيبة لم تُغطِ هذه المصيبة بالتحلي بالصبر الذي أوجبه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فغُطيت بهذا اللباس: «سِرْبالٌ مِن قَطِرانٍ، ودِرْعٌ مِن جَرَبٍ».

---

[1] يُنظر موطأ مالك -رواية يحيى الليثي- (٤٥٣).

[2] [فاطر: ٢].

[3] [الزمر: ٥٣].

اللقاء الرابع والثلاثون

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: وروى الترمذي وحسنه: «لَينتَهِيَنَّ أَقوَامٌ يَفتخِرُونَ بِآبائِهِمُ الذينَ ماتُوا، وَإِنَّما هُمْ فَحْمُ جهنمَ، أوْ لَيكونُنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللهِ مِنَ الجِعلَانِ، إِنَّ اللهَ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الجَاهِلِيةِ وفَخْرَها بِالآباءِ، إِنَّما هُوَ مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ أوْ فَاجِرٌ شَقِيٌّ، النَّاسُ مِن آدَم وآدَمُ خُلِقَ مِن تُرَابٍ»[1].

وعُبِّية -بتشديد الباء وكسرها-: الكبر والفخر.

(الشرح)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: **وروى الترمذي وحسنه:** «لَينتَهِيَنَّ أقوامٌ يَفتخِرُونَ بِآبائِهِمُ الذينَ ماتُوا» أي: ماتوا على الكفر بدلالة قوله: «إِنَّما هُمْ فَحْمُ جهنمَ» أي: آباء هؤلاء إنما هم فحم جهنم، قال: «لَينتَهِيَنَّ أقوامٌ يَفتخِرُونَ بِآبائِهِمُ الذينَ ماتُوا».

(لينتهين) هذا تحذير عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ من ذلك وأمرٌ بالكف عنه وتحذيرٌ منه، «لَينتَهِيَنَّ أقوامٌ يَفتخِرُونَ بِآبائِهِمُ الذينَ ماتُوا، إِنَّما هُمْ فَحْمُ جهنمَ، أَوْ» معطوف على قوله: (لينتهين) «لَيكونُنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللهِ مِنَ الجُعلَانِ» أو الجِعلان، والجِعلان ويُقال له: الجَعْل: دُويبة صغيرة سوداء اللون تُشبه الخنفساء وليست هي الخنفساء، وهذه الدابة من حقارتها وخستها أنها تُدهده الخُرء بأنفها، وتأتي إلى الخُرء -أكرم الله الجميع- وتجمعه وتجعله على شكل كرة، ثم تُدحرجه أمامها، ورائحة الخُرء تستطيبها، ويُذكَر عنها عن هذه الدويبة أنها إذا شمت رائحة العطر ماتت، وإذا شمت الخُرء انتعشت، هذا من حقارة هذه الدابة، ولهذا يُضرب بها المثل بالحقارة والهوان والخسة، كالذي يُدهدء الخُرء بأنفه أي: الجِعلان أو الجَعْل.

قال: «أوْ لَيكونُنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللهِ مِنَ الجِعلَانِ» والجِعلان هذا يوجد في البراري، ومن شدة تعلُّقه برائحة الخُرء يُذكَر عنه أيضًا في كتب الحيوان: أنه إذا رأى إنسانًا تبعَهُ، فإذا بات أخذ يرصده، ينتظر متى يقوم ليقضي حاجته، فإذا قضى حاجته ومضى أتى إلى الخُرء الذي هو بُغيته، ولهذا يُضرب به المَثَل في الخسة والحقارة والهوان، قال: «لَيكونُنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللهِ مِنَ الجِعلَانِ» أي: هذه الدابة الحقيرة التي بهذه الحقارة يكون هؤلاء أهون على الله من الجعلان، هذا مما يُبين شناعة هذا الأمر.

«إِنَّ اللهَ أَذْهَبَ عَنْكُمْ» أي أمة الإسلام «عُبِّيَّةَ الجاهلِيةِ» والعبية هي الفخر، افتخار أهل الجاهلية بآبائهم ومآثر الآباء وما إلى ذلك، «أَذْهَبَ اللهُ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الجاهلِيةِ وفَخْرَها بِالآباءِ» هذا كله أذهبه الله بالإسلام.

قال الله تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ}[2]، فالإسلام أذهب عن الناس عُبية أهل الجاهلية -فخرهم بآبائهم وأحسابهم- أذهب الله ذلك وجاء الإسلام بأن الأكرم هو الأتقى، أيًا كان نسبه فالأكرم عند الله هو الأتقى لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

قال: «أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الجَاهِلِيةِ وفَخْرَها بِالآباءِ، إِنَّما هو مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ أوْ فَاجِرٌ شَقِيٌّ، النَّاسُ مِن آدَم وآدَمُ خُلِقَ مِن تُرَابٍ» وهؤلاء إما مؤمن تقي أيًا كان نسبه وفاجرٌ شقي أيًا كان نسبه، حتى لو لم يكن نسبه من الأنساب الشريفة، من

---

[1] أخرجه الترمذي (٣٩٥٥).

[2] [الحجرات: ١٣].

الأنساب العالية، فالناس مؤمنٌ تقي أو فاجرٌ شقي، وفي الحديث: «مَنْ بطَّأَ بِهِ عملُهُ لمْ يُسرِعْ بِهِ نسبُهُ»[1]، والله يقول: {فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ ١٠١ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ١٠٢ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ خَالِدُونَ}[2].

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: بابٌ: الطعن في الأنساب.

عن أبي هريرة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «اثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُما بِهِمْ كُفْرٌ: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ والنِّياحَةُ علَى المَيِّتِ»[3].

(الشرح)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: (**بابٌ: الطعن في الأنساب**) أي: الوقيعة في أنساب الناس ازدراءً وانتقاصًا واحتقارًا، ولا يأتي هذا الطعن إلا من إصابة هذا الطاعن بنوع من الفخر والاستطالة على الآخرين، ولهذا أتبعَ هذا الباب بالذي قبله، الأول الفخر وهذا الطعن، فالطعن إنما يكون بوجود شيء من الفخر في هذا الطاعن في الآخرين استطالةً عليهم وتعاظمًا.

قال: **عن أبي هريرة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا:** «اثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُما بِهِمْ كُفْرٌ» (اثنتان) أي: وصفان وخصلتان وخلتان، (في الناس) أي: موجودة في الناس، وقوله هنا: (في الناس) هو نظير قوله في الحديث المتقدم: «لَا يَترُكُونَهُن» فهذا فيه إشارة إلى بقاء هاتين الخصلتين في الناس، وهذه الإشارة إلى البقاء تتضمن التحذير من هاتين الخصلتين.

«هُما بِهِمْ كُفْرٌ» وهذا كُفرٌ دون الكفر الأكبر الناقل من الملة، أي: أنَّ هاتين الخصلتين من خصال الكفر ومن أعمال أهل الجاهلية وليست من أعمال أهل الإيمان.

«الطَّعْنُ فِي الأنْسَابِ» وهذا موضع الشاهد للترجمة، أي: الوقيعة فيها انتقاصًا واحتقارًا وازدراءً.

«والنِّياحَةُ علَى المَيِّتِ» بالندب والبكاء والعد لمآثر الميت، تسخُطًا وجزعًا وعدم رِضًى بما قضاه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وقدره.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: بابٌ: مَن ادعى نسبًا ليس له.

ولهما عن سعد رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «مَن ادَّعَى إلى غيرِ أَبِيهِ، وَهو يَعْلَمُ أنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ، فَالْجَنَّةُ عليه حَرَامٌ»[4].

ولهما عن أبي هريرة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «لَا تَرْغَبُوا عن آبَائِكُمْ، فمَن رَغِبَ عن أَبِيهِ فَهو كُفْرٌ»[5].

ولهما عن علي رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «مَن ادَّعَى إلى غيرِ أَبِيهِ، أَو انْتَمَى إلى غيرِ مَوَالِيهِ، فَعليه لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لا يَقْبَلُ اللَّهُ منه يومَ القِيَامَةِ صَرْفًا، وَلَا عَدْلًا»[6].

(الشرح)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: (**بابٌ: مَن ادعى نسبًا ليس له**) أي: انتسب إلى غير أبيه، وكان هذا الانتساب منه إلى غير أبيه عن

---

[1] أخرجه مسلم (٢٦٩٩)، وابن حبان في صحيحه (٨٤)، أبو داود (٣٦٤٣)، والدارمي (٣٤٤).

[2] [المؤمنون: ١٠١ - ١٠٣].

[3] أخرجه مسلم (٦٧).

[4] أخرجه البخاري (٦٧٦٦)، ومسلم (٦٣).

[5] أخرجه البخاري (٦٧٦٨)، ومسلم (٦٢).

[6] أخرجه البخاري (٧٣٠٠)، ومسلم (١٣٧٠).

علم منه بذلك مُتعمدًا إلى نقل انتسابه من أبيه إلى غير أبيه، فهذا فيه وعيدٌ شديد جاءت به النصوص دالةً على أنَّ هذا الأمر من عظائم الذنوب وكبائر الآثام؛ لِما يترتب عليه من شرور عظيمة وفسادٍ عريض.

قال: **عن سعد رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا:** «مَنِ ادَّعَى إلى غيرِ أَبِيهِ، وَهو يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ، فَالْجَنَّةُ عليه حَرَامٌ»

(ادعى) أي: انتسب، «ادَّعَى إلى غيرِ أَبِيهِ» انتسب إلى غير أبيه، بقوله: أنا فلان بن فلان، ويكون فلانٌ هذا ليس والده، ويعلم أنه ليس والده، قال: «فَالْجَنَّةُ عليه حَرَامٌ» لكذبه وتنصُله من نسبه، ولِما يترتب على ذلك من مفاسد عظيمة، ومن ذلكم ما يكون من اختلاط في الأنساب ومحاذير تتعلق بالمَحرمية ونحو ذلك.

قال: «مَنِ ادَّعَى إلى غيرِ أَبِيهِ، وَهو يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ، فَالْجَنَّةُ عليه حَرَامٌ» وهذا وعيد، وحكمه حكم نصوص الوعيد الواردة في هذا الباب، وهذه عقوبته عند الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: «فَالْجَنَّةُ عليه حَرَامٌ» وهذا التهديد بذلك دالٌ على أنَّ هذا الأمر من الكبائر، لا يُقال الجنة عليه حرام، أو هو من أهل النار، أو يُذكَر السَّخط سَخط الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أو نحو ذلك إلا فيما هو من الكبائر.

قال: **وعن أبي هريرة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا:** «لَا تَرْغَبُوا عن آبَائِكُمْ» أي: لا تتركوا الانتساب إلى آبائكم بالانتساب إلى غيرهم، «لَا تَرْغَبُوا عن آبَائِكُمْ، فمَن رَغِبَ عن أَبِيهِ فَهو كُفْرٌ» أي: أنَّ هذه الرغبة عن غير الأب إلى نسبةٍ أخرى هذا من خصال الكفر وأعمال أهل الكفر، وهذا أيضًا كسابقه من نصوص الوعيد والتهديد وبيان أنَّ هذا الأمر من عظائم الذنوب وكبائر الآثام.

ثم أورد حديث علي وجميع أحاديث هذا الباب في الصحيحين مرفوعًا: «مَنِ ادَّعَى إلى غيرِ أَبِيهِ، أَو انْتَمَى إلى غيرِ مَوَالِيهِ، فَعليه لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لا يَقْبَلُ اللَّهُ منه يَومَ القِيَامَةِ صَرْفًا، وَلَا عَدْلًا» وهذا أيضًا دال على أنَّ هذا العمل من كبائر الذنوب؛ لأن اللعنة لا تكون إلا في ذلك، قال: «عَليه لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لا يَقْبَلُ اللَّهُ منهُ يَومَ القِيَامَةِ صَرْفًا، وَلَا عَدْلًا».

وقوله: «مَنِ ادَّعَى إلى غيرِ أَبِيهِ» أي: بالانتساب، بأن ينتسب إلى غير والده، «أَو انْتَمَى إلى غيرِ مَوَالِيهِ» والمراد بالولاء هنا: ولاء العتق، وقد جاء في الحديث عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الوَلَاء لُحْمَة كَلُحْمَةِ النَّسَب، لَا تُبَاع وَلَا تُوهَب»[1]، مثل ما أنَّ نسب الإنسان لا يجوز له أن يُغيره أو أن يهبه أو أن ينقل نسبه إلى الآخرين فالولاء أيضًا -الذي هو ولاء العتق- لُحمةٌ مثل لُحمة النسب.

ولهذا مَن انتمى إلى غير مواليه، قال: أنا مولى بني فلان وهو كاذب في هذه النسبة، فله هذا الوعيد؛ لأن الولاء لُحمةٌ كلُحمة النسب.

---

[1] أخرجه الشافعي في ((الأم)) (٥/٢٦٨)، وابن حبان (٤٩٥٠)، والحاكم (٧٩٩٠).

اللقاء الخامس والثلاثون

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمدلله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.. أما بعد

(المتن)

فيقول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ في كتاب الكبائر: بابٌ: مَن تبرأ من نسبه.

قال: عن عمرو بن شعيبٍ عن أبيه عن جده مرفوعًا: «كفرَ مَن تبرَّأ من نسَبهِ وَإِنْ دَق، أو ادَّعى نسبًا لا يُعرَف»[1]

وللطبراني معناه من حديث أبي بكرٍ الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْه.

ولأبي داود و ابن حبان عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «أيُّما امرأةٍ أدخَلَت عَلَى قَومٍ مَن لَيسَ منهُم، فَلَيسَت مِنَ اللَّهِ في شيءٍ، وَلَن يُدْخِلَها جنَّتَهُ، و أيّما وَالدٍ جحدَ ولدَهُ، وَهوَ ينظرُ إليهِ، احتَجبَ اللَّهُ عنهُ يومَ القِيامَة، وَفَضَحَهُ عَلَى رؤوسِ الخَلَائِق مِن الأوَّلينَ والآخرينَ»[2].

(الشرح)

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِين، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَه، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُه، صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِين.

اللهم علمنا ما ينفعنا، و انفعنا بما علمتنا، وزدنا علما، اللهم إنا نسألك علما نافعا، وورزقا طيبا، وعملا متقبلا.

أما بعد

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: (**بابٌ: مَن تبرأ من نسبه**) أي: أنَّ هذا من الكبائر، من كبائر الذنوب وعظائم الآثام: التبرُؤ من النسب.

والتبرُؤ من النسب أن يخرج الإنسان من نسب آبائه وأجداده وينسب نفسه إما إلى أسماءٍ معروفة أو لشيءٍ لا يُعرف، مثل ما جاء قال: «**أو ادَّعى نسبًا لا يُعرَفُ**» فهذا من كبائر الذنوب وعظائم الآثام.

أورد حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعًا: «كفرَ مَن تبرَّأ من نسَبهِ وَإِنْ دَق، أو ادَّعى نسبًا لا يُعرَفُ» (أو ادعى) أي لنفسه (نسبًا لا يُعرَف)، كأن يُركب لنفسه نسبًا -هكذا يُنشئه- وغرضه من ذلك أن يتبرأ من نسبه، وهذا من عظائم الآثام، أولًا من جهة أنه كذب على الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، لأنه خلقَهُ الله عَزَّ وَجَلَّ وأوجد فلان بن فلان فتبرأ من ذلك، وكذب

---

[1] أخرجه أحمد في المسند (٢ / ٢١٥)، والطبراني في الصغير (٢ / ١٠٨).

[2] أخرجه أبو داود (٢٢٦٣)، وابن حبان (٤١٠٨).

على الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بأن نسب نفسه إلى غير نسبه الذي خلقه الله عليه وأوجده عليه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، إضافة إلى ما يترتب على ذلك من اختلاطٍ في الأنساب ووقوع في محاذير عظيمة تتعلق بالمحارم، وما يترتب على ذلك من أحكامٍ معروفة، **فالشاهد:** أنَّ هذا من عظائم الذنوب وكبائر الآثام.

وأورد رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ حديث أبي هريرة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «أيّما امرأةٍ أدخَلَت عَلَى قَومٍ مَن لَيسَ منهُم، فَلَيسَت مِنَ اللَّهِ في شيءٍ، وَلَن يُدْخِلَها الجنَّة» وهذا أيضًا من عظائم الذنوب وكبائر الآثام، ومعنى **«أَدخَلَت عَلَى قَومٍ مَن لَيسَ منهُم»** أي: بأن تكون وقعت في فاحشة الزنا وحملت بهذا الوقوع في الفاحشة بماءٍ غير ماء زوجها وبعلها، فتُدخل على زوجها وأهله وقومه مَن ليس منهم، وفي هذا من الوعيد ما رأينا، قال: **«فَلَيسَت مِنَ اللَّهِ في شيءٍ، وَلَن يُدْخِلَها الجنَّة»** ولا يقال مثل ذلك إلا فيما هو من عظائم الذنوب وكبائر الآثام.

«و أيما وَالِدٌ جحدَ ولدَهُ، وَهوَ ينظرُ إليهِ، احتَجبَ اللَّهُ عنهُ يومَ القِيامَة، وَفَضَحَهُ عَلَى رؤوسِ الخَلائِق مِن الأوَّلينَ والآخرينَ».

قوله: **«وَهُوَ ينظرُ إليهِ»** قيل: أي الوالد ينظر إلى ولده ويعرف أنه ولده ومتحقق أنه ولده، ثم يتبرأ منه، وقيل: **«يَنظرُ إليهِ»** أي: الولد ينظر إلى والده نظرة احتياجٍ وحاجةٍ لرحمة الوالد وحنوه وإبقائه لهذا الولد، فلا يبالي بذلك والده ويتبرأ منه، فهذا من عظائم الذنوب.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: بابٌ: مَن ادعى ما ليس له، ومَن إذا خاصم فجَر.

فيه حديث ابن عمرو رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُمَا في الصحيحين، ورُوي عن ابن مسعود وعمر رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُمَا: «مَن قالَ: أنا مؤمنٌ فَهوَ كافرٌ، ومَن قالَ: هُوَ في الجنَّةِ فَهوَ في النَّارِ، ومَن قالَ: هُوَ عالِمٌ فَهوَ جاهلٌ»[1].

وله عن أبي ذرٍ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «لَيسَ مِن رَجُلٍ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أبيهِ وهو يَعْلَمُهُ إلَّا كَفَرَ، ومَن ادَّعَى مَا لَيْسَ لَهُ فَلَيسَ مِنَّا، ولْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، ومَن رمَى مُسلِمًا بالكُفْرِ، أوْ قالَ: يَا عَدُوُّ اللهِ وَلَيسَ كَذلكَ إلَّا حارَ عَلَيْه»[2].

(الشرح)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: (**بابٌ: مَن ادعى ما ليس له، ومَن إذا خاصم فجَر**)، مَن ادعى ما ليس له أي: ما ليس من وصفه، كأن يدعي لنفسه عِلمًا وهو ليس بعالم، أو يدعي لنفسه إيمانًا وهو ليس بمؤمن، أو يدعي لنفسه فضلًا وشرفًا وخُلقًا وكرمًا وهو ليس كذلك، مُتشبعًا بما لم يُعطَ، مُحبًا لِأن يُحمَد بما ليس فيه، وأن يُثنى عليه بما ليس من أوصافه، وهذا من عظائم الآثام، أن يتشبع الإنسان بما لم يُعطَ، وأن يحب أن يُحمَد بما لم يفعل، ويدعي لنفسه من الأوصاف ما ليست فيه.

قال: (**بابٌ: مَن ادعى ما ليس له**) ما ليس له من أوصافٍ أو أعمالٍ أو أخلاقٍ أو نحو ذلك، (**ومَن إذا خاصم فجَر**) وهذا يظهر والله أعلم مترتب على ما قبله من ادعاء ما ليس له.

قال: فيه حديث ابن عمر رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُمَا في الصحيحين، ورُوي عن ابن مسعود وعمر رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُمَا: «مَن قالَ: أنا مؤمنٌ فَهوَ كافرٌ، ومَن قالَ: هُوَ في الجنَّةِ فَهوَ في النَّارِ، ومَن قالَ: هُوَ عالِمٌ فَهوَ جاهلٌ» وجميع هذه الأوصاف الثلاثة: (قال أنا مؤمن، أو قال هو في الجنة، أو قال هو عالم) كلها محمولةٌ على ادعاء المرء لنفسه ذلك، تزكيةً لنفسه وطلبًا لمحمدة

---

[1] أخرجه أبو منصور الديلمي في ((المسند)) كما في ((المقاصد الحسنة)) للسخاوي (١١٦٠)، وابن تيمية في حقائق الإسلام والإيمان (٣٨٤).

[2] أخرجه البخاري (٣٥٠٨)، ومسلم (٦١).

الناس وثنائهم دون عنايةٍ منه واهتمامٍ بالعمل وتحقيق الإخلاص لله عَزَّ وَجَلَّ والمتابعة للرسول الكريم صلوات الله وسلامه عليه، يدعي ذلك ادعاءً.

ومن المعلوم أنَّ كلمة (مؤمن أو أنا مؤمن) من أعظم ما يكون تزكيةً للنفس، ولهذا من لطائف ما ذكره العلماء رَحِمَهُم اللهُ تَعَالَىٰ في كتب العقائد وأصول الإيمان عن رجل من الأعراب، قيل له: أمؤمن أنت؟ قال: (أُزكي نفسي؟!) أدرك وهو أعرابي أنَّ هذه الكلمة من أعظم ما يكون تزكيةً للنفس؛ لأن الإيمان يشمل الدين كله، ومَن ذا الذي يزعم لنفسه أنه كمّلَ الدين وتمّمه؟ والإيمان النافع عند الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ هو الإيمان المُتقبَل الذي تقبله الله من العامل، ومن الذي يجزم أنَّ عمله مُتقبَل؟ والله يقول عن المؤمنين الكُمل: {وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ}[1] أي: قلوبهم خائفة من أن تُرَد عليهم أعمالهم ولا تُقبل منهم طاعاتهم، فلا يزكي المرء نفسه.

وقد قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: {فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى}[2] لكن المؤمن يجاهد نفسه على تحقيق التقوى وتكميل نفسه، ثم هو مع هذه المجاهدة والاجتهاد في تكميل نفسه لا يزال يُحِسُ أنه مُقصر ومُفرط، مثل ما قال الحسن البصري رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ، قال: (**إِنَّ الْمُؤْمِنَ جَمَعَ بَيْنَ إِحْسَانٍ وَمَخَافَةٍ، وَالْمُنَافِقَ جَمَعَ بَيْنَ إِسَاءَةٍ وَأَمْنٍ**)[3]، المؤمن جمع بين إحسان ومخافة، إحسان في العمل ومخافة أن لا يُقبَل العمل أو أن يُرَد على العامل، والمنافق يُسيء في العمل ويرى أنه محسن وأن عمله من أحسن الأعمال.

ولهذا الواجب على المؤمن أن يتجنب تزكيته لنفسه، بل ينبغي أن يرى نفسه دائمًا أنه لا يزال مقصرا، إن كان الأمر في باب الإيمان يرى نفسه لا يزال مقصرًا، إن كان في باب العلم يرى نفسه لا يزال مقصرًا وبحاجةٍ إلى مزيد ومزيد من التحصيل والتعلُم، لا يُزكي نفسه، لا يمدح نفسه، أما أن يدعي لنفسي هذه الدعاوى فهذه ليست من علامات الخير، كأن يقول عن نفسه: أنا من أولياء الله وأنا من المتقين أو يقول أنا من أهل الجنة أو نحو ذلك، هذه من العظائم ومن أخطر ما يكون؛ لأن هذه تزكية للنفس وإعلاء من شأنها، وهو ناشئ عن غرور الإنسان وعُجبه بنفسه، واغتراره بقليلٍ من عمله، وفي الناس مَن هو أحسن منه عملًا، ويبكي من خشية الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، ولا يزال خائفًا أن تُرد عليه أعماله.

ابن عمر رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه الصحابي الجليل يقول: (لو أعلم أنها تُقبلت مني سجدة واحدة لكان خيرًا لي من الدنيا وما فيها) وهكذا كان شأن أولياء الله الصادقين وحزب الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ المقربين، بخلاف أهل الدعاوى، وتعظُم المصيبة عندما تكون الدعوة مقصودًا بها توريط الناس وأكل أموالهم بالباطل كما هو حاصل عند أئمة الطُرق الباطلة ممن يدعي أشياخهم وكبراءهم أنهم من الأولياء وأنهم كذا وأنهم كذا من الأوصاف، والمراد من ذلك: أكل أموال هؤلاء الأتباع بالباطل، والتعالي على هؤلاء الأتباع، وتعظيم النفس بين هؤلاء الأتباع مع تضييع العمل، حتى إن بعضهم لا يُعرَف بمحافظةٍ على الصلاة في الجماعة، ويُعرف عنه تعاطي بعض الأمور المنكرة المحرمة ولا يزال بين أتباعه يدعي أنه من الأولياء، ويدعي ويدعي من الدعاوى الفجة الباطلة، وهذا من أخطر ما يكون جنايةً على النفس وعلى الآخرين.

قال: ولها عن أبي ذرٍ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «لَيسَ مِن رَجُلٍ ادَّعَى إلى غَيْرِ أبيهِ وهو يَعْلَمُهُ إلَّا كَفَرَ» وهذا مر معنا، «ومَنِ ادَّعَى مَا ليْسَ له فَلَيسَ مِنَّا، ولْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» وأيضًا مر معنا، «ومَن رمَى مُسلِمًا بالكُفْرِ، أوْ قالَ: يَا عَدُوُّ اللهِ وَلَيسَ كَذلكَ إلَّا حارَ عَلَيْه» أي: إلا رجع عليه ما ادعاه في غيره إن لم يكن ذلك أهلًا لما قال.

---

[1] [المؤمنون: ٦٠].

[2] [النجم: ٣٢].

[3] الزهد لابن المبارك (٩٨٥).

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: بابٌ: الدعوى في العلم افتخارًا.

قال: عن عمر رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْه مرفوعًا: «يَظهَرُ الإسلامُ حتى تَختَلِفَ التُّجَّارُ في البَحرِ، وحتى تَخوضَ الخَيلُ في سَبيلِ اللهِ، ثم يَظهَرُ أَقْوَامٌ يَقرَؤُونَ القُرآنَ يَقولونَ: مَن أقرَأُ مِنَّا؟ مَن أعلَمُ مِنَّا؟ مَن أفقَهُ مِنَّا؟» ثُمَّ قَالَ: «هَل فِي أُولَئِكَ خَيرٌ؟» قالوا: اللهُ ورَسولُه أعلَمُ، قَالَ: «أُولَئِكَ مِنْكُم مِن هذِهِ الأُمَّةِ، وَأُولَئِكَ وَقودُ النَّارِ»[1] رواه البزار بسندٍ لا بأس به.

وللطبراني معناه عن ابن عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال المُنذري: إسناده حسن.

(الشرح)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: (**بابٌ: الدعوى في العلم افتخارًا**) الدعوى في العلم أي: يدعي العلم لنفسه على وجه الافتخار والتعالي على الناس، وأنه لا أفقه منه، وأنه لا أعلم منه، افتخارًا وتعاليًا على عباد الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، أما إذا ادعى العلم في موقفٍ ما نُصحًا للعباد وطلبًا لتعليمهم كأن يعرض أمرًا من الأمور التي يحتاج فيها الناس إلى مَن يُبين لهم فيقول: لنا عندي علم في هذه المسألة، قرأتُ كذا، قرأتُ كذا، يريد أن يطمئن الناس إلى ما سيُبينه لهم من علم، فهذا لا بأس به، ومن ذلكم قول يوسف عَلَيْهِ السَّلَامُ: {إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ}[2].

لكن مَن يدعي العلم لنفسه على سبيل الافتخار، سواءً كان عنده علم أو ليس عنده علم، يدعي ذلك لنفسه على سبيل الافتخار والتعالي على الناس، فهذا من العظائم.

وفي هذا الحديث، حديث عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «يَظهَرُ الإسلامُ حتى تَختَلِفَ التُّجَّارُ في البَحرِ، وحَتَّى تَخوضَ الخَيلُ في سَبيلِ اللهِ» يظهر الإسلام أي: ينتشر في الأرض وتمتد مساحته، ويكثر دخول الناس فيه، ويزداد عدد المناطق والبقاع التي تدخل في الإسلام، ويكثر خروج المجاهدين والغُزاة لإعلاء كلمة الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ ولتكون كلمة الله هي العُليا.

«ثم يَظهَرُ أَقْوَامٌ يَقرَؤُونَ القُرآنَ» يقرؤون القرآن أي: يُجيدون قراءته، يُتقنون قراءته، يُتقنون ضبط حروفه، «يَقولونَ: مَن أقرَأُ مِنَّا؟» على وجه الافتخار، «يَقولونَ: مَن أقرَأُ مِنَّا؟ مَن أعلَمُ مِنَّا؟ مَن أفقَهُ مِنَّا؟» فيكون حظهم ونصيبهم من هذه القراءة ليس التقرب إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ؛ لأن حفظ القرآن والعناية به هذه من أعظم القُرب، فإذا كان الغرض من هذه القُربة عند مَن قرأ القرآن الافتخار والتعالي لم تدخل في القُرب، ولم يكن فيها الإخلاص فلم تكن من عمل الإنسان، حتى لو حفظ القرآن كله.

وفي صحيح مسلم: أنَّ من الثلاثة الذين هم أول مَن تُسَعَّر بهم النار يوم القيامة: رجل حفظ القرآن ليقال حافظ، وتعلم العلم ليقال عالم، فيؤخذ به ويُلقى في النار[3]، حفظ وتعلم، فهؤلاء قرأوا أو يقرؤون القرآن، والمراد يقرؤون أي: يُتقنون قراءته، ولكن غرضهم إظهار النفس وإبراز النفس والتعالي على الآخرين، والافتخار على عباد الله.

«يَقولونَ: مَن أقرَأُ مِنَّا؟ مَن أعلَمُ مِنَّا؟ مَن أفقَهُ مِنَّا؟» والاستفهام هنا إنكاري، أي: لا أحد أقرأ منا، ولا أحد أعلم منا، ولا أحد أفقه منا، نحن الأفقه والأقرأ والأعلم، يقولون ذلك افتخارًا وتعاليًا على عباد الله.

ثم قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «هَل فِي أُولَئِكَ خَيرٌ؟» **قالوا: اللهُ ورَسولُه أعلَمُ، قَالَ:** «أُولَئِكَ مِنْكُم مِن هذِهِ الأُمَّةِ، وَأُولَئِكَ هُم وَقودُ النَّارِ» لأن القرآن لا يُحفَظ من أجل التفاخر على الناس والتعالي، والعلم لا يُتعَلم من أجل التفاخر على

---

[1] أخرجه البزار (٢٨٣)، والطبراني في ((المعجم الأوسط)) (٦٢٤٢).

[2] [يوسف: ٥٥].

[3] يُنظر صحيح مسلم (١٩٠٥).

الناس والتعالي عليهم، وأن يقول القائل: أنا الأقرأ وأنا الأعلم وأنا الأفقه، وإنما يقرأ القرآن ليخضع لله وليذل بين يدي الله، وليُحسن التقرب بتلاوة هذا القرآن والعمل به لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فيكون من أهل هذا القرآن حقًا وصدقًا.

أما أن يقرأ القرآن ويُجيد قراءته ليُقال قارئ أو ليُقال عالم أو ليُقال حافظ أو نحو ذلك! فهذا فيه هذا الوعيد، قال: «أُولَئِكَ هُم وَقودُ النَّارِ» وهذا معناه: أنَّ بعض الناس يأتي يوم القيامة حافظ القرآن مُتقن في حفظه ويكون وقود للنار، يأتي حافظًا ومُتقنًا لحفظ القرآن ويكون وقود للنار، ويكون من أول مَن تُسَعَّر به النار؛ لأن هذا العمل العظيم لم يجعله لله، وإنما جعله للتفاخر على عباد الله والتعالي على الناس، ولأن يقول: أنا الكذا وأنا الكذا إلى آخره، فهذا من أخطر ما يكون على مَن فعل ذلك.

وأيضا فيه بيان أهمية الإخلاص، وأنه الأساس في قبول الأعمال، وأن الله جل في علاه لا يقبل من العمل مهما عظُم ومهما علا شأنه إلا إذا أُخلِصَ لله.

انظر هنا، كم يحتاج حفظ القرآن وإتقان ضبطه من وقت؟ هذا عمل كبير جدًا، يحتاج من صاحبه إلى وقت حتى يضبطه، ثم يكون هذا الجُهد الكبير لا يُقبَل منه، بل يكون من وقود النار، لا لشيء إلا لأنه لم يقصد بهذا العمل التقرب إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وإنما قصد به المُراءَاة أو الشُهرة أو إبراز النفس أو مَحمدة الناس لأن يقول أنا قارئ، أنا حافظ، أنا مُتقن إلى غير ذلك من الألقاب التي يطلبها لنفسه ويقصدها بحفظه.

وأيضًا تكون حال أمثال هؤلاء بعيدة عن العمل الذي هو مقصود القرآن، يقول الحسن البصري رَحِمَهُ اللهُ: (**أُنزِلَ الْقُرْآنُ لِيُعْمَلَ بِهِ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ قِرَاءَتَهُ عَمَلًا**)[1]، فيكون بعيد، بعيد عن العمل، مُنشغل بغروره بنفسه وعُجبه بها عن العمل بالقرآن والتفقُه لأحكام القرآن والعمل بها، وهذا من أخطر ما يكون أيضًا على الإنسان.

وقد جاء عن الحسن البصري رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ يتحدث عن بعض القُراء في زمانه -زمان التابعين- ذلك الزمان الفاضل يتحدث عن بعض القُراء في زمانه، قال: (يقول أحدهم: قرأتُ القرآن كله، فلم أُسقِط منه حرفًا)، يقول بعضهم -يعني على سبيل الافتخار وإظهار النفس- : (قرأتُ القرآن كله ولم أُسقِط منه حرفًا)، معنى (لم أُسقِط منه حرفًا) أي: لم أقع في خطأ، من إتقانه للحفظ، قال: (ولم أُسقِط منه حرفًا)، قال الحسن البصري: (وقد أسقطه والله كله، لا يُرى عليه القرآن لا في خُلُق ولا عمل) ، إن نظر الإنسان في أخلاق القرآن وإذا بها ليست موجودةً فيه، وإذا نظر إلى أعمال القرآن وإذا بها ليست موجودةً فيه.

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: (فما هؤلاء بالقُراء ولا العلماء ولا الورعة، إذا كانت القُراء مثل هؤلاء لا كثّر الله في الناس مثل هؤلاء) [2].

فالشاهد: أنَّ الأمر غاية في الخطورة أن يكون حظ الإنسان من القرآن وحفظه وضبطه مجرد الدعوى والافتخار والعُجْب بالنفس وإظهار النفس على الآخرين والتعالي عليهم، وأنّ هذا من عظائم الذنوب.

---

[1] سقط من الشيخ حفظه الله بذِكر الأثر عن الحسن البصري -والله أعلم-، والصحيح أنه أثر عن الفضيل بن عياض رحمه الله، يُنظر (اقتضاء العلم العمل) للخطيب البغدادي (ص: ٧٦) رقم (١١٦). -المُفرغ-.

[2] الزهد لابن المبارك (٧٩٣)، وانظر مفاتيح للتعامل مع القرآن للخالدي (ص ٤٦) رقم (١٦).

اللقاء السادس والثلاثين

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: بابٌ: ذِكر جحود النعمة.

في الصحيح عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مرفوعًا، أنَّ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «دخَلتُ النَّارِ فَرأيتُ أكثرَ أَهلِهَا النِّساءَ، يَكفُرن» **قيل: يَكفُرن بالله؟ قال:** «لَا، يَكْفُرْنَ العَشِيرَ، ويَكْفُرْنَ الإحْسَانَ، لَو أَحسَنتَ إِلَى إِحْدَاهُنّ الدَهْر، ثُمَّ رأَت مِنْكَ شَيئًا، قَالَت: مَا رَأيتُ مِنكَ خَيْرًا قَط»[1].

(الشرح)

قال: (**بابٌ: ذِكر جحود النعمة**) جحودها أي: إنكارها وعدم الاعتراف بها وعدم شكر المُنعِم، قال: (**بابٌ: ذِكر جحود النعمة**).

قال: **في الصحيح عن ابن عباس مرفوعًا، أنَّ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال:** «دخَلتُ النَّارِ فَرأيتُ أكثرَ أَهلِهَا النِّساءَ»، لفظ البخاري: «أُريت النَّار»، ولفظ مسلم: «رَأيتُ النَّار»، ولعل هذا يعني وقع تصحيفًا.

«رَأيتُ النَّارِ فَرأيتُ أكثرَ أَهلِهَا النِّساءَ، يَكفُرن» هكذا قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، **قيل: يَكفُرن بالله؟** «رأيتُ أكثرَ أَهلِهَا النِّساءَ» يعني أكثر مَن في النار النساء، فالنساء في النار أكثر من الرجال، قال: «يَكفُرن» يعني هذا السبب في هذه الكثرة في الدخول، سبب هذه الكلمة: أنهُنّ يَكفُرن، قيل: بالله؟ يَكفُرنَ بالله؟ والكفر بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ كُفر ناقل من الملة، مُوجب للخلود في نار جهنم.

قال: «لَا، يَكْفُرْنَ العَشِيرَ، ويَكْفُرْنَ الإحْسَانَ» أي: يَكفُرنَ المُنعمين، يكفُرن إحسان مَن يُنعِم عليهن، مَن يعمل على إكرامهن والإحسان إليهن، كأن يكون الزوج مع زوجه مُحسنًا، وفرَ مَسكنًا تكلّف في توفيره، وفرَ أيضًا أثاثًا وفراشًا ولباسًا وطعامًا وغذاءً وشرابًا، وأجهد نفسه في ذلك، وفرَ هذه الأشياء، وهذا كله إحسان يُشكَر ولا يُكفَر، ويُذكَر للمُحسِن المُنعِم ولا يُجحَد.

قال: «يَكفُرن» **قيل: يَكفُرن بالله؟ قال:** «لَا، يَكْفُرْنَ العَشِيرَ، ويَكْفُرْنَ الإحْسَانَ» العشير: الزوج، يُحسِن إليها ويُكرمها ويوفر لها من الأمور والحاجيات، يقول: «لَو أَحسَنتَ إِلَى إِحْدَاهُنّ الدَهْر» معنى قوله: (الدهر) أي: مدة حياتك واتصالك بها، «لَو أَحسَنتَ إِلَى إِحْدَاهُنّ الدَهْر، ثُمَّ رأَت مِنْكَ شَيئًا، قَالَت: مَا رَأيتُ مِنكَ خَيْرًا قَط» يُقدِم لها منذ الاتصال بينه وبينها، منذ أن كانت زوجًا له وهو يُحسن إليها ويُكرم هذا المسكن وهذا البيت وهذا الفراش وهذا الطعام يوميًا يستجلبه للبيت ويوفره في البيت، وهذا وهذا من الأمور الكثيرة التي يُقدمها.

فإذا احتاجت أمرًا مُعينًا تعلقت نفسها به ورغبت بتحصيله، وامتنع الزوج؛ إما لعدم قُدرته عليه أو لعدم رؤيته لأهميته أو لضرورة إتيانها به، ولا يلزمه أن يُوفر لها كل ما تطلب، لا يلزمه ذلك، ما دام وفرَ لها الضروريات والحاجيات المهمة، فإذا طلبت شيئًا مُعينًا تعلقت نفسها به وامتنع، جحدت معروفه السابق كله وقالت عنه -سواءً في وجهه أو عند الآخرين- قالت: (هذا بخيل، وهذا فيه كذا، هذا الريال ما يُخرجه، والدرهم ما يُنفقه، ويُقطِر على أهله) وهو كل يوم يأتي لأهله بالطعام

---

[1] أخرجه البخاري (٢٩)، ومسلم (٩٠٧).

ويأتي لهم بالشراب ويأتي لهم بالغذاء ويأتي لهم الملابس متوفرة والأشياء متوفرة، لكن إذا قصّر في شيء معين ولحت عليه وامتنع، جحدت إحسانه كله.

والنبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رآهُنّ في النار بسبب هذا الأمر، ولهذا يجب على المرأة ان تخاف الله وأن تخشاه، هذا وعيد، ورُؤيتهن في النار هذا دليل على أنَّ هذا الصنيع منهن كبيرة؛ لأنه لا يأتي وعيدٌ بالنار إلا في الكبائر، فجحد المرأة لإحسان الزوج، إحسان العشير، إحسان المنعمين، هذا من العظائم.

الواجب على الإنسان أن يشكر إحسان مَن أحسن إليه لا أن يكون لئيمًا، يُحسِن إليها الدهر كله بأنواعٍ من الإحسان، ثم عند أمرٍ ما تريده فلا يتحقق، تجحد ذلك الإحسان كله هذا من العظائم، ولهذا قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لما ذكر أنه رأى النار ورأى أكثر أهلها النساء أخبر عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: أنهن يكفُرنَ، أي يكفُرن العشير.

ورؤيته عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ للنار كانت رؤية عجيبة، كما تعلمون حصلت هذه الرؤية وهو يصلي بالناس صلاة الكسوف، رأى الجنة ورأى النار، وهو عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ في حياته صلى الكسوف مرة واحدة، يعني حصل الكسوف في حياته مرةً واحدة ونُودي بالناس: (الصلاة جامعة)، اجتمع الناس وتقدم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وصلى بهم وأطال في صلاته، ورآه الصحابة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُم فعل شيئًا في تلك الصلاة ما كان يفعله، رأوه يتقدم وقد مد يده كأنه يريد أن يأخذ شيئًا، ما قد فعل هذا في صلاةٍ، مد يده وتقدم كأنه يريد أن يأخذ شيئًا، ثم رأوه بعدها بقليل رجع كأنه خائف من شيء صلوات الله وسلامه عليه، فسألوه عن ذلك، قال: «**رَأيتُ الجَنَّة وَرَأيت النَّار**» الصحابة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُم صفوف خلفه ما رأوا شيئًا، وهذا من الدلائل والدلائل على أنَّ الله على كل شيء قدير سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمامهم ويرى الجنة والنار ورأى في النار أصناف ممن يُعذبون، رأى عمرو بن لُحي الذي جلب الشرك، ورأى في النار المرأة التي حبست الهرة لا أطعمتها ولا هي تركتها تأكل من خشاش الأرض، رآها النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في تلك الوقفة وهي تُعذَب في النار، ورأى أيضًا في تلك الوقفة الرجل الذي كان يسرق الحجيج، رآه في النار عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، رجل كان يسرق الحجيج معه مِحجن، والمِحجن: العصا التي في أعلاها عكفة، فكان يمشي ومعه المِحجن وإذا مر حاجٌ معه بعير وعليه بعض المتاع إذا تجاوزه أخذ بعض المتاع بالمِحجن وسحبه، فإن انتبه له الحاج قال: المعذرة تعلق بمحجني، ما انتبهت، وإذا لم ينتبه له أخذه، رآه النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو في النار يُعذَب، رآه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وهو يُعذَب في النار.

ورأى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ النساء، وأنّ أكثر أهل النار النساء، وأخبر أنهن يكفُرن أي: يكفُرنَ العشير، وأيضًا في وقفته تلك حذر عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ من الزنا، فجمع في تلك الوقفة وما أخبر عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أنه رأى المعذَبين في النار، جمع في تلك الوقفة بين الذنوب الأربعة التي هي أكبر الذنوب والتي جمعها في خطبةٍ من خُطبه في حَجة الوداع في قوله: «**أَلَا إِنَّما هُنَّ أَربعٌ: لَا تُشرِكوا باللَّهِ شيئًا، وَلَا تَقتُلوا النَّفسَ الَّتي حرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالحَقِّ، وَلَا تَزنوا، وَلَا تَسرِقوا**»[1] هذه الذنوب الأربع هي أعظم الذنوب.

وفي وقفته تلك في صلاة الكسوف جمع التحذير والإنذار من هذه الذنوب بطريقة مختلفة عن كل مرة كان يُنذر فيها من هذه الذنوب؛ لأنه كان يُخبر عن رؤيته بعينه لمن يُعذَبون بسبب هذه الموبقات وسبب هذه العظائم، وهذا أيضًا من أقوى ما يكون في خوف الإنسان؛ لأن النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رآه في النار يُعذَب مَن يعمل هذه الأمور ويرتكب هذه الآثام.

---

[1] أخرجه النسائي في ((السنن الكبرى)) (١١٣٧٣)، وأحمد (١٨٩٩٠).

فهذا الحديث من أعظم ما يكون تخويفًا للنساء وزجرًا لهن عن كُفران المنعمين، وجحد إنعام الأزواج وإحسان الأزواج، وأنّ هذا أمرٌ مُوجِب لدخول النار، وأنّ النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رأى أكثر أهل النار النساء، وأخبر أنَّ ذلك بسبب كُفران العشير وجحود النعمة.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «مَن لَا يَشْكُر النَّاس لَا يَشْكُر الله»[1] صححه الترمذي وقال: حسنٌ غريب.

(الشرح)

قال: **عن أبي هريرة مرفوعًا: «مَن لَا يَشْكُر النَّاس لَا يَشْكُر الله» صححه الترمذي وقال: حسنٌ غريب.**

(حسنٌ غريب) يظهر -والله تعالى أعلم- أنها تتعلق بالحديث الذي بعده، والأمر مثل ما قال هنا: **(صححه الترمذي)**، وأما **(حسنٌ غريب)** فلا تتعلق بهذا الحديث، ولعلها متعلقة بالحديث الذي قبله، وقد يكون هذا يعني وقع من بعض النُّساخ فقدمَ ما حقه أن يُؤخَر في الحديث الذي بعده، وإلا فهذا الحديث مثل ما قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: **(صححه الترمذي)**؛ لأن **(صححه الترمذي)** لا يجتمع معها **(وقال: حسنٌ غريب)**، فهذه **(وقال: حسنٌ غريب)**، لا تتعلق بهذا الحديث وإنما تعلقها -والله تعالى أعلم- بالحديث الذي بعده، حديث جابر.

قال: **«مَن لَا يَشْكُر النَّاس لَا يَشْكُر الله»** لأن الله عَزَّ وَجَلَّ أمر بشُكر الناس، وجاء في ذلك الأحاديث عن رسول الله صلوات الله وسلامه عليه، وأنّ مَن أُحسنَ إليه ينبغي أن يشكُر المحسن، يشكره على إحسانه، وشُكر هذا المحسن على إحسانه من شكر الله؛ لأنه لا يشكر الله مَن لا يشكر الناس، لماذا؟ لأن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ جعلهم سببًا لوصول هذه النعمة إلى هذا الإنسان أو إلى هذا الشخص، فهذا الذي جعله الله سببًا شُكره على ما بذل وما قدم من أجل وصول هذه النعمة إلى هذا الشخص، يُشكَر عليه، وشُكره من شُكر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، والأمر كما في الحديث: **«مَن لَا يَشْكُر النَّاس لَا يَشْكُر الله»**.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: وعن جابرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «مَن أُعطِيَ عَطاءً فوجَد فَليَجْزِ بِهِ، وَمَن لَم يجِدْ فَليُثْنِ بِه، فَإِنَّ الثنَاء شُكر، فَإِنْ أَثْنَى فَقَد شكَرهُ، ومَن كتَمهُ فَقَد كفَرهُ»[2].

(الشرح)

قال: **عن جابرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «مَن أُعطِيَ عَطاءً فوجَد فَليَجْزِ بِهِ إِن وَجَد»** يعني إن أعطاه أحد عطاءً، فليجزِ به، أي: ليُكافئه على ما أعطاه بمثله أو يزيد بأحسن منه، إن وجد، إن كان عنده قدرة على ذلك، ويجد ما يُكافئه به بالمثل أو بالأحسن، **«وَمَن لَم يجِدْ فَليُثْنِ بِه، فَإِنَّ الثنَاء شُكر، فَإِنْ أَثْنَى فَقَد شكَرهُ، ومَن كتَمهُ فَقَد كفَرهُ»**.

«فَليُثْنِ بِه» أي: يذكره بالخير، يدعو له بالخير، ومن أبلغ ما يكون دعاءً في هذا الباب ما جاء في الحديث أن يقول: (جزاه الله خيرًا أو جزاك الله خيرًا)[3] يدعو له ويُثني عليه خيرًا، أما إذا جحد النعمة وأنكرها فهذا كما قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: **«ومَن كتَمهُ فَقَد كفَرهُ»**.

---

[1] أخرجه الترمذي (١٩٥٤)، وأبو داود (٤٨١١)، وأحمد (٧٥٠٤).

[2] أخرجه أبو داود (٤٨١٣) واللفظ له، والترمذي (٢٠٣٤).

[3] يُنظر سنن الترمذي (٢٠٣٥)، والنسائي في ((السنن الكبرى)) (١٠٠٠٨).

اللقاء السابع والثلاثين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمدلله رب العالمين، والصلاة والسلام على عبدالله ورسوله، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.. أما بعد

(المتن)

يقول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في كتاب الكبائر: بابٌ: ما جاء في لمز أهل طاعة الله والاستهزاء بضعفتهم.

قال: عن أبي مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْه قال: لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الصَّدَقَةِ، كُنَّا نُحَامِلُ عَلَى ظُهورِنَا، فَجَاءَ رَجُلٌ فَتَصَدَّقَ بشيءٍ كَثِيرٍ، فَقالوا: مُرَاءٍ، وجَاءَ رَجُلٌ فَتَصَدَّقَ بصَاعٍ، فَقَالُوا: إنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عن صَاعِ هذا، فَنَزَلَتْ: {الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ والذينَ لا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ}[1] الآيَةَ[2].

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِين، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَه، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُه صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِين.

اللهم لا علم لنا إلا ما علمتنا، اللهم علمنا ما ينفعنا، وزدنا علما، وأصلح لنا شأننا كله، ولا تكلنا إلى أنفسنا طرفة عين، اللهم إنا نسألك علما ناقعا،ورزقا طيبا، وعملا متقبلا.

أما بعد

(الشرح)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (بابٌ: ما جاء في لمز أهل الطاعة والاستهزاء بضعفتهم) هذا الذي ذكره رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في هذه الترجمة هو وصفٌ من أوصاف أهل النفاق، الذين يُضمرون في بطونهم كُفرًا وصدودًا وإعراضًا عن دين الله، ويتظاهرون بالإيمان، فإن من أوصاف هؤلاء المنافقين المشهورة عنهم: همزهم، ولمزهم، وسُخريتهم واستهزاؤهم بأهل الإيمان والطاعة، حتى إنهم لم يَسلم من همزهم ولمزهم أهل الصدقات، ومعلومٌ أنَّ أهل الصدقات في أي مجتمع لهم محبة، ولهم مكانة؛ لأن نفوسهم سخت بهذا المال الذي تميل النفس إليه، ولا تحب التفريط فيه، فلم يَسلم من همز المنافقين ولمزهم حتى هؤلاء الذين هم أهل الصدقات وأهل النفقة والبذل في سبيل الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

والأصل أن يُحسَن الظن في كل مَن يعمل الخير، وأن يُحمَل عمله على أحسن مَحمل، أما أن تتجه هِمة الإنسان إلى الوقيعة في أهل الخير وأهل البذل وأهل السخاء والعطاء، وأن يتجه إلى الطعن فيهم، والانتقاص منهم، والازدراء لهم،

---

[1] أخرجه البخاري (١٤١٥)، ومسلم (١٠١٨).

[2] [التوبة: ٧٩].

واتهامهم حتى في نياتهم أنه لم يفعل ذلك إلا رياءً، أو لم يفعل ذلك إلا شهرةً، أو لم يفعل ذلك إلا لكذا ولكذا من أمورٍ هي تتعلق بالقلوب، ولا يطلع عليها إلا علام الغيوب سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فهذا كله من الأوصاف التي هي من شُعب النفاق وليست من شعب الإيمان، ومن خصال أهل النفاق وليست من خصال أهل الإيمان.

ولهذا عقد رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ هذه الترجمة تحذيرًا من ذلك، قال: (**بابٌ: ما جاء في لمز أهل طاعة الله، والاستهزاء بضعفتهم**).

قال: عن أبي مسعودٍ -وهو البدري رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه الأنصاري- **قال: (لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الصَّدَقَةِ، كُنَّا نَحمِل أَوْ نُحَامِلُ عَلَى ظُهورِنَا)** انظر هذا العلو في الهمة لدى أصحاب النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه، وفرقٌ بين هؤلاء وبين مَن بيده المال ويُحَث على الصدقة فلا يُخرِج منه لا قليلٍ ولا كثير، فالصحابة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُم لما نزلت آية الصدقة كان بعضهم لا يملكُ شيئًا، فمن أجل أن يعمل بهذه الآية ذهب إلى السوق، ويُحَامِل على ظهره، أي: يشتغل حمّالًا يحمل المتاع للناس من أجل أن يحصل على قليل من المال، أو قليل من الطعام؛ من أجل أن يتصدق به، فيكون من أهل هذه الآية، آية الصدقة.

فانظر الفرق بين هؤلاء الكرام رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُم وَأَرْضَاهُم، ومَن بيده الأموال الطائلة، وتُذكَر له آيات الصدقة وأحاديث الصدقة، ولا يستطيع أن يُخرج قليلًا من هذا الكثير الذي أعطاه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ إياه.

قال: (كُنَّا نُحَامِلُ عَلَى ظُهورِنَا، فَجَاءَ رَجُلٌ فَتَصَدَّقَ بشيءٍ كَثِيرٍ).

(جَاءَ رَجُلٌ) أي: ممن آتاه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ مالًا، **(فَتَصَدَّقَ بشيءٍ كَثِيرٍ)** أي: أموال كثيرة، **(فَقالوا: مُرَاءٍ)** هذا ما أخرج هذا المال الكثير إلا للرياء، حتى يقال كذا، وحتى يقال كذا، ومعلوم أنَّ كلمة (مُراء) هذا دخول في النية، ونية العبد بينه وبين الله، وليس للناس إلا الظاهر، والله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ يتولى السرائر، ويتولى القلوب، ولا يجوز للإنسان أن يحكم على نية أحد، النية بينه وبين الله، لكن الحكم إنما هو على الظاهر، أما سرائر الناس وبواطنهم فبينهم وبين الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

«مَن اسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا، وأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا، فَهو المُسْلِمُ، لَهُ مَا لَنَا، وَعَلَيْهِ مَا عَلَينَا»[1]، لنا ظاهر الناس، أما سرائرهم بينهم وبين الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، **(فَقالوا: مُرَاءٍ)** لمزوه بالرياء، هذا المُكثِر المُنفِق لمزوه بالرياء، **(وجَاءَ رَجُلٌ فَتَصَدَّقَ بصَاعٍ)** ما عنده شيء، وربما يكون هذا الصاع حصّلَهُ من أين؟ من قولهم كما تقدم: **(كُنَّا نُحَامِلُ عَلَى ظُهورِنَا)**، ربما ذهب إلى السوق، وحمل على ظهره متاعًا لأحد، وأعطاه صاعًا من طعام، وجاء وتصدق به، **(فَجَاءَ رَجُلٌ فَتَصَدَّقَ بصَاعٍ فَقالوا: إنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عن هذا)** أي: غني عن صدقة هذا، الله غنيٌ عن صدقة هذا، وصدقة الأول، وصدقة الناس أجمعين.

{يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ}[2]، في الحديث القدسي يقول الله عَزَّ وَجَلَّ: «يَا عِبَادِي، إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي، وَلَنْ تَبْلُغُوا ضَرِّي فَتَضُرُّونِي»[3] وهو جَلَّ وَعَلَا النافع الضار، المعطي المانع، الغني عن العباد، وعن طاعاتهم، وعن صدقاتهم، وعن نفقاتهم، مَن اهتدى وأنفق وتصدق وبذل فإنما يكون ذلك لنفسه، {مَنِ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا}[4].

(فَقالوا: إنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَن هذا) إذن لم يَسلم منهم لا مُكثِرٌ في الصدقات ولا مُقِل، المكثر قالوا: مراء، والمقل قالوا: الله غني عن صدقته، ماذا يكون هذا الصاع الذي جاء به؟ فيلمزون المطّوعين بالصدقات، أي: حتى إنه أهل الصدقات لم

---

[1] أخرجه البخاري (٣٩٣) بلفظ: «مَن شَهِدَ أنْ لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ، واسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا، وصَلَّى صَلَاتَنَا، وأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا، فَهو المُسْلِمُ، له ما لِلْمُسْلِمِ، وعليه ما علَى المُسْلِمِ».

[2] [فاطر: ١٥].

[3] أخرجه مسلم (٢٥٧٧).

[4] [الإسراء: ١٥].

يسلموا منهم، **فَنَزَلَتْ:** {الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ}.

{يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ} أي: أنهم من كثرة همزهم ولمزهم حتى المطّوعين في الصدقات لم يسلموا منهم، ولهذا قال الإمام ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ: (**وَهَذَا أَيْضًا مِنْ صِفَاتِ الْمُنَافِقِينَ: لَا يَسْلَمُ أَحَدٌ مِنْ عَيْبِهِمْ وَلَمْزِهِمْ عَلَى جَمِيعِ الْأَحْوَالِ، حَتَّى وَلَا الْمُتَصَدِّقُونَ يَسْلَمُونَ مِنْهُمْ**)[1]، وقوله: (**حَتَّى وَلَا الْمُتَصَدِّقُونَ يَسْلَمُونَ مِنْهُمْ**) لأنه عادةً المتصدق الذي يبذُل له مكانة في مجتمعه؛ لأن المال الذي تميل إليه القلوب -ولهذا سُمي مالًا، ولا تُفرط فيه، وتشحُ به- أخرجَهُ وبذله، فحتى هؤلاء لم يسلموا من همزهم ولمزهم، مَن كان مُكثرًا لمزوه بالرياء، ومَن كان مُقلًا قالوا: ماذا تفيد، أو ماذا تكون هذه الصدقة، والله عَزَّ وَجَلَّ غنيٌ عن صدقة هذا، **فالشاهد:** أنَّ هذا من صفات أهل النفاق.

هذا أيها الإخوة الكرام نأخذ منه فائدة مهمة، فائدة عملية: أنَّ الواجب على العبد أن يتقِ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ في كل مَن يُقدِم خيرًا للأمة، يُقدِم نفعًا للأمة من مثلًا صدقات، أو بذل، أو أعمال خيرية، أو أوقاف أو أو إلى غير ذلك من مجالات الخير الكثيرة، فمن يبذل خيرًا الأصل أن يُحسَن به الظن، ليس الأصل أن يُساء به الظن، ليس الأصل أن تُكال له التُهم، أو أن يُفتَش، أو أن يُدخَل في نيته، بعض الناس ما أن يرى أعمال خيرية يُقدمها شخصٌ ما إلا قال: نعم، هذا يريد الرياء، ويريد الشهرة، ويريد كذا ويريد، ويبدأ يكيل من التهم الشيء الكثير.

الأصل أن يُحسِن الإنسان الظن بمن يُقدِم أعمال خيرية للأمة من مثلًا أوقاف، أو صدقات، أو دور للأيتام، أو مثلًا طباعة لكتب العلم أو غير ذلك من مجالات الخير الكثيرة والكثيرة، فالأصل أنَّ مَن يُقدِم للأمة -أمة الإسلام- نفعًا وخيرًا من الأعمال الصالحة التي هي على الهدي وعلى السُّنة الأصل أن يُحسَن به الظن، أما إذا كان الظاهر على خلاف الهدي، وعلى خلاف السُّنة، فإن أخطاءه ومخالفاته للسُّنة تُنتقَد، وتُصحَّح، وتُقوَّم، ويُرشَد إلى الحق والهدى، أما مَن يعمل الخير ويُقدِم الخير ويبذل الخير الأصل أن يُحسَن به الظن، وأن لا يتكلف الإنسان أو يتجرأ على كيل التهم جُزافًا بدون أي مستند أو أي برهان، حتى أيضًا دخولًا في القلوب والنيات.

وعرفنا أنَّ هذا اللمز للمطوعين بالصدقات عدهُ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ في أوصاف المنافقين؛ لأن هذه الآية الكريمة جاءت في سورة التوبة، وسورة التوبة تُعرف بالفاضحة والمبعثِرة؛ لأنها فضحت المنافقين، وهتكت سِترهم، وكشفت مَخازيهم، وعرّت مساوئهم، فضحتهم فضحًا، ولهذا تجد في السورة كثيرًا ما يأتي: (ومنهم، ومنهم، ومنهم، الذين، الذين) أوصاف للمنافقين كشفتهم، وعرّتهم، وأظهرت مَخازيهم بحيث أصبحت بادية، والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ذكر هذه الأوصاف لأهل النفاق من أجل أن يَحذر منها أهل الإيمان، وألا يتصفوا بشيءٍ منها لا في قليل ولا في كثير.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: بابٌ: الاستهزاء.

وقوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا يَضْحَكُونَ ٢٩ وَإِذَا مَرُّوا بِهِمْ يَتَغَامَزُونَ}[2].

وقوله: {فَاتَّخَذْتُمُوهُمْ سِخْرِيًّا حَتَّى أَنْسَوْكُمْ ذِكْرِي وَكُنْتُمْ مِنْهُمْ تَضْحَكُونَ}[3].

وقوله: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا

---

[1] تفسير ابن كثير ت سلامة (٤/ ١٨٤).

[2] [المطففين: ٢٩، ٣٠].

[3] [المؤمنون: ١١٠].

مِنْهُنَّ}[1] الآية.

(الشرح)

قال: (بابٌ: الاستهزاء) والاستهزاء هو السخرية بالآخرين، والانتقاص لهم، والتهكم بهم، ولا يكون هذا الاستهزاء إلا عن مرض في قلب المستهزئ، وعُجْب بنفسه، وتعالٍ على الآخرين، ولهذا يَهزأ بالآخرين، ويسخر، ويستهزئ، ويتهكم.

قال: (بابٌ: الاستهزاء) وذكر رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ هذا الباب بابًا عامًا ليكون متناولًا الاستهزاء بالأشخاص سواءً في هيئاتهم ومشيهم وحركاتهم وصفاتهم، أو الاستهزاء بهم أيضًا في أخلاقهم ودينهم وعبادتهم.

قال: وقول الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: {إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا يَضْحَكُونَ} وهذا استهزاء بأهل الدين، استهزاءٌ بأهل الدين، وهو وصفٌ لأهل الإجرام، انتبه لقوله: {إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا} مفهوم الجريمة -متأخرًا لدى كثير من الناس- انحصر في أبواب معينة من الجرائم، وعندما يقال: المجرم، لا ينصرف الذهن إلا لأشياء معينة من الجرائم كالقتل مثلًا أو السرقة أو أشياء من هذا القبيل، لكن الاستهزاء بأهل الإيمان هذه جريمة، هذه جريمة من الجرائم العظيمة.

قال: {إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا يَضْحَكُونَ ٢٩ وَإِذَا مَرُّوا بِهِمْ يَتَغَامَزُونَ ٣٠ وَإِذَا انْقَلَبُوا إِلَى أَهْلِهِمُ انْقَلَبُوا فَكِهِينَ} سخرية واستهزاء وتهكُم بأهل الإيمان، يتهكمون بهم، ويسخرون لإيمانهم، لدينهم، لمحافظتهم على طاعة ربهم، لتحليهم بأخلاق الإيمان وآداب الدين، فمن صفات أهل الإجرام: السخرية والاستهزاء بأهل الإيمان.

قال: وقول الله تعالى: {فَاتَّخَذْتُمُوهُمْ سِخْرِيًّا حَتَّى أَنْسَوْكُمْ ذِكْرِي وَكُنْتُمْ مِنْهُمْ تَضْحَكُونَ}.

{فَاتَّخَذْتُمُوهُمْ سِخْرِيًّا} أي: أهل الإيمان، منهم تسخرون، وبهم تستهزئون وتضحكون وتتهكمون، فكانت عقوبة هؤلاء أنْ أصبح أهل الإيمان في ذلك اليوم -يوم لقاء الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ- هم الفائزون، وهؤلاء ليس لهم إلا النار؛ لسُخريتهم بأهل الإيمان، وصدودهم عن دين الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، {فَاتَّخَذْتُمُوهُمْ سِخْرِيًّا حَتَّى أَنْسَوْكُمْ ذِكْرِي وَكُنْتُمْ مِنْهُمْ تَضْحَكُونَ ١١٠ إِنِّي جَزَيْتُهُمُ الْيَوْمَ بِمَا صَبَرُوا أَنَّهُمْ هُمُ الْفَائِزُونَ} يعني جزاء أهل الإيمان على صبرهم هو الفوز، وهؤلاء عقوبتهم النكال والخسران.

قال: وقوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ} وهذه الآية في سورة الحُجرات، وسورة الحُجرات اشتملت على جملة عظيمة من الآداب -آداب الشريعة وأخلاقها العظيمة- وفيها قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ}[2]، ثم ذكر بعد ذلك مقتضيات هذه الأخوّة، ومنها قوله: {لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ} لأن من مُقتضى الإخوة الإيمانية: أن لا يسخر مؤمنٌ من مؤمن، ولا يستهزئ مؤمنٌ بمؤمن، هذا من مقتضيات هذه الأخوة.

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ}.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: عن الحسن قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ المُستهزِئِينَ بالنَّاسِ يُفتَحُ لأَحَدِهِم

---

[1] [الحجرات: ١١].

[2] [الحجرات: ١٠].

فِي الآخِرَةِ بَابٌ مِن الجَنَّةِ، فيُقالُ لَه: هَلُمَّ هَلُم، فيجيءُ بِكربِه وغَمِّه، فَإِذَا جَاءَهُ أُغلِق دُونَه، ثمَّ يُفتَحُ لَهُ بَابٌ آخَرُ، فَيُقالُ لَه: هَلُمَّ هَلُم، فَيجيءُ بكربِه وغَمِّه، فَإِذَا جَاءَ أُغلِق دُونَه، فَمَا يَزَالُ كَذلك، حتَّى إنَّ أَحدَهُم ليُفتَحُ لَهُ البَابُ مِن أَبوابِ الجَنَّةِ فَيُقالُ لَه: هَلُمَّ، فَمَا يَأتِيه؛ مِن اليَأسِ»[1] أخرجه البيهقي.

(الشرح)

وأورد رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ في ذم الاستهزاء هذا الحديث عن الحسن قال: قال رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والحسن رَحِمَهُ اللهُ تابعي، فإذا قال التابعي: (قال رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فيكون الحديث مُرسَل، والحديث المرسل كما هو معلوم من أقسام الضعيف.

قال: عن الحسن قال: قال رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إنَّ المُستهزِئينَ بالنَّاسِ يُفتَحُ لأحَدِهِم في الآخِرَةِ بَابٌ مِن الجَنَّةِ، فيُقالُ لَه: هَلُمَّ هَلُم» أي: تعال وأقبل، «فَيجيءُ بِكربِه وغَمِّه» لأنه يومٌ يشتد فيه الكرب، ويَعظُم فيه الغم، «فَإِذَا جَاءَهُ أُغلِق دُونَه، ثمَّ يُفتَحُ لَهُ بَابٌ آخَرُ، فَيُقالُ لَه: هَلُمَّ هَلُم، فَيجيءُ بكربِه وغَمِّه، فَإِذَا جَاءَهُ أُغلِق دُونَه، فَمَا يَزَالُ كَذلك، حتَّى إنَّ أَحدَهُم ليُفتَحُ لَهُ البَابُ مِن أَبوابِ الجَنَّةِ فَيُقالُ لَه: هَلُمَّ، فَمَا يَأتِيه؛ مِن اليَأسِ» يعني من كثرة ما يحصل له هذا الأمر.

وهذه عقوبة على استهزائه وسخريته، فهذه الأبواب فيها هؤلاء الذين كان بهم يستهزئ ومنهم يسخر، فيُقال له: هلُم، يُفتح الباب وإذا جاء أُغلق دونه، ويُفتَح له آخر ويُغلَق دونه وهكذا.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: ولابن أبي حاتمٍ وغيره عن ابن عمرو رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَىٰ عَنْهُمَا مرفوعًا: «مَن مَاتَ همَّازًا لَمَّازًا مُلقِّبًا للنَّاسِ، كَانَ عَلامتُه أنْ يَسِمَه الله عَلَى الخُرطُومِ مِن كِلا الشِّدْقَيْنِ»[2].

(الشرح)

قال: ولابن ابن حاتم -أي في تفسيره- وغيره عن ابن عمرو -أي عبد الله بن عمرو بن العاص- مرفوعًا أي: إلى النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وسندُ هذا الحديث فيه مقال.

قال: «مَن مَاتَ همَّازًا لَمَّازًا مُلقِّبًا للنَّاسِ»، قوله: «مَن مَاتَ» فيه: أنَّ مَن تاب من ذلك قبل أن يموت تاب الله عليه، فيه أنَّ مَن تاب تاب الله عليه؛ لقوله تعالى: {قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ} أي: تُوبوا إلى الله {إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا}[3]، أيًا كان الذنب فإن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يغفره لمن تاب.

قال: «مَن مَاتَ همَّازًا لَمَّازًا» أي: يقع في الناس همزًا ولمزًا، طعنًا ووقيعة، سبًا وشتمًا، استهزاءً وسُخرية، «مُلقِّبًا للنَّاسِ» أي: بالألقاب السيئة ألقاب السوء، «كَانَ عَلامتُه أنْ يَسِمَه الله عَلَى الخُرطُومِ مِن كِلا الشِّدْقَيْنِ» قيل: (على الخرطوم) أي: على أنفه من كلا الجهتين، سِمةً له، علامةً أي: ليكون ذلك خزيًا له، وفضيحة بين الأشهاد، وعلى رؤوس الخلائق يوم القيامة.

---

[1] أخرجه البيهقي في شُعب الإيمان (٦٣٣٣)، والمنذري في الترغيب والترهيب (٦٠/٤).

[2] أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١٨٩٤٦)، والطبراني (١٢٤/١٤) (١٤٧٤٣)، والبيهقي في ((شعب الإيمان)) (٦٧٤٤).

[3] [الزمر: ٥٣].

اللقاء الثامن والثلاثون

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: بابٌ: ترويع المسلم.

عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى قال: حدثنا أصحاب رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أنَّهم كانوا يَسيرون مع النَّبيِّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فنامَ رَجُلٌ منهم، فَانطَلَقَ بعضُهم إلى حَبْلٍ معه فأخَذَه، ففَزِعَ، فقال رسولُ اللهِ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَحِلُّ لِمُسلِمٍ أنْ يُروِّعَ أَخَاه»[1] **رواه أبو داود.**

(الشرح)

قال: (**بابٌ: ترويع المسلم**) ترويع المسلم أي: إخافته، وإدخال الخوف على قلبه بأي طريقةٍ كانت، هذا لا يحل ولا يجوز، بل الواجب أن تكون المعاملة مع المسلم المعاملة الرفيقة، التي ليس فيها إرعاب له ولا إخافة، حتى لو كان ذلك من باب الدُعابة والمزح، يعني بعض الناس مَزحُهُ مع رفقائه كما يُعبَر عنه: ثقيل جدًا، ولا يبالي بما يحصل لأخيه من ضرر، حتى إن بعض الناس بسبب مزحة -أقول ذلك بدون مبالغة عن أشياء بلغتني- بعض الناس من سُوئه في المزح وشدته في المزح تسبب في أمراض نفسية مستمرة في قلب بعض إخوانه، تسبب في بعض الأمراض النفسية المستمرة، وألحق ببعض إخوانه ضررًا نفسيًا مستمرًا، بسبب المزح الذي هو فيه شيء من الإخافة أو شيء من الإفزاع والإرعاب، وهذا لا يحل، لا يحل للمسلم أن يُرعِب أخاه أو أن يُخوف أخاه.

قال: **عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى قال: حدثنا أصحاب رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (أنَّهم كانوا يَسيرون مع النَّبيِّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فنامَ رَجُلٌ منهم، فَقَامَ بعضُهم إلى حَبْلٍ معه فأخَذَه)**، انتبه إلى (نام)، كثير من حوادث الإرعاب والإخافة يُستغَل فيها نوم الشخص، أو أول ما يستيقظ من النوم، وبعضهم يقول: نُداعبه ونمزح معه، فيُفزعه وهو نائم، أو يُفزعه لحظة قومته من النوم، وكثيرًا ما يحصل مثل ذلك في مثل نوم الإنسان أو يقظته من النوم.

قال: (**فنامَ رَجُلٌ منهم، فَقَامَ بعضُهم إلى حَبْلٍ معه فأخَذَه، فَفَزِع**) حبلٍ معه أي: جرَهُ، فقام الرجل فزعًا، فقال رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إنهُ لَا يَحِلُّ لِمُسلِمٍ أنْ يُروِّعَ أَخَاه**»، إذا كان حبل جرَهُ فقام فزعًا وقال النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما قال، فكيف مثلًا بمن يُصدِر أصواتًا مثلًا عالية عند النائم، أو أصوات مخيفة ومُرعبة عند النائم؟ فكيف إذن بمن يحمل سلاحًا، ويُرعب به أخاه، ثم إذا دخله الرعب والخوف وانهارت نفسه قال: أنا أمزح معك! ربما أنَّ نفسَهُ تُصاب بشيء من الأمراض النفسية تبقى مُزمنة مستمرة؛ بسبب هذا المزح.

فالإسلام جاء بضبط أخلاق المسلم، وأن لا يجني على إخوانه بأي جناية، ولا يحل لمسلم أن يُروع أخاه المسلم بأي طريقةٍ كانت.

(المتن)

---

[1] أخرجه أبو داود (٥٠٠٤)، وأحمد (٢٣١١٤).

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: بابٌ: المتشبع بما لم يُعطَ.

قال: ولهما عن أسماء، أنَّ امرأةً قالت: يَا رَسولَ اللَّهِ، إنَّ لِي ضَرَّةً، فَهلْ عَلَيَّ جُناحٌ إنْ تَشَبَّعْتُ مِن زَوْجِي بِمَا لَم يُعْطِنِي؟ فقالَ: «المُتَشَبِّعُ بما لَمْ يُعْطَ كَلابِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ»[1].

(الشرح)

قال: (بابٌ: المتشبع بما لم يُعطَ) أي: يُظهر لنفسه ويدّعي لنفسه من الصفات والأخلاق والأوصاف والأمور ما ليس فيه؛ تزيينًا لنفسه، وإظهارًا لنفسه أو تمييزًا لنفسه عن الآخرين، فيدّعي لنفسه أمورًا ليست فيه، أنه فعل، وأنه فعل، وأنه متصف بكذا، وأن عنده كذا من أمورٍ ليست فيه؛ ليُظهر نفسه على الآخرين، يقال: (مَتشبِعٌ بما لم يُعطَ)، متشبع: أي من الأوصاف والخصال والخِلال، بما لم يُعطَ أي: بما ليس من صفاته ولا من خِلاله.

قال: ولهما -أي البخاري ومسلم- عن أسماء -أي بنت أبي بكر رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُمَا، زوجة الزبير بن العوام رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه- أنَّ امرأةً قالت: يَا رَسولَ اللَّهِ، إنَّ لِي ضَرَّةً. والضرة هي الزوجة على الزوجة، ويقال لها أيضًا: عَلَّة، «نَحْنُ الأَنْبِيَاءُ أَبْنَاءُ عَلَّاتٍ»[2] يقال لها: عَلَّة؛ لأن العَل هو الشُرب والنهل، فإذا أخذ زوجةً على زوجته يُقال لها: عَلَّة، وإن كان بعض الزوجات يكسرن العين يقولون: عِلّة، فالزوجة على الزوجة يُقال لها: ضَرة.

ويقال لها ذلك لأنها زاحمت الزوجة الأولى في شيءٍ من حظها من الزوج، مع أنَّ هذه المزاحمة لو فكرت المرأة فيها مصلحة لها، ومصلحة للزوجة الثانية، ومصلحة للمجتمع المسلم، مصلحة للمجتمع المسلم ولا سيما إذا كان عدد النساء أكثر من الرجال، إن بقي أكثر نساء المجتمع بدون أزواج حصل فساد وشر عظيم، ففيه صلاح لها، وعدّدَ أهل العلم جملة من المنافع التي تُحصّلها الزوجة الأولى بوجود الثانية، وفيه منفعة للزوجة الثانية، وفيه منفعة للمجتمع.

فتقول: إنَّ لِي ضَرَّةً، فَهلْ عَلَيَّ جُناحٌ إنْ تَشَبَّعْتُ مِن زَوْجِي بِمَا لَم يُعْطِنِي؟ من باب المنافسة بسبب الغيرة بين الزوجات، تقول: هل عليّ جُناح، هل عليّ إثم أو خطأ إن تشبعت من زوجي بما لم يُعطني؟ يعني إذا جلست مع ضرتي الزوجة الأخرى وقلت لها: إن لي في قلبه محبة عظيمة، ويعطيني كذا، ودائمًا يمدحني بكذا، ويصفني بكذا، بأشياء ليست موجودة؛ من باب المنافسة والغيرة التي بين الزوجات.

تقول: إنَّ لِي ضَرَّةً، فَهلْ عَلَيَّ جُناحٌ إنْ تَشَبَّعْتُ مِن زَوْجِي بِمَا لَم يُعْطِنِي؟ فقالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «المُتَشَبِّعُ بما لَمْ يُعْطَ كَلابِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ» وثوب الزور على ظاهره، يلبس إنسانًا ثوبًا ليس له، يتظاهر به أنه مثلًا من الأثرياء أو من الأغنياء أو من ذوي الأموال وهو ليس له، وإنما يلبسه زُورًا للتظاهر به أمام الناس، ثم عن قريبٍ يُسحَب منه ويأخذه أهله، فهذا يُسمى ثوب زُور، يتظاهر به صاحبه وليس من أهله، وليس من زينته، ولا من لباسه، ولكنه يأخذه وقتًا محددًا ليتظاهر به، «كَلابِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ» أي: متظاهرًا به، فكذلك مَن يتظاهر بأمور ليست من أوصافه هو شبيهٌ بمن كان لابسًا ثوبي زور.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: بابٌ: التحدث بالمعصية.

ولهما عن أبي هريرة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «كُلُّ أُمَّتِي مُعافًى إلَّا المُجاهِرِينَ، وإنَّ مِنَ المُجاهَرَةِ أنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ عَمَلًا بِاللَّيْلِ، ثُمَّ يُصْبِحَ وَقَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْه، فَيَقُولَ: يَا فُلانُ، عَمِلْتُ البَارِحَةَ كَذا وكَذا، وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ، وَأَصْبَحُ يَكْشِفُ

---

[1] أخرجه البخاري (٥٢١٩)، ومسلم (٢١٢٩).

[2] أخرجه البخاري (٣٤٤٢)، ومسلم (٢٣٦٥).

سِتْرَاللَّهِ عَلَيْه»[1].

(الشرح)

قال: (بابٌ: **التحدث بالمعصية**) التحدث بالمعصية هو المجاهرة، المجاهرة بالإثم والخطيئة، التحدث بالمعصية هوالمجاهرة بالإثم والخطيئة، أن يبيت الإنسان وقد ستره الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بذنبه، ثم يهتك سِتر الله إذا أصبح، فإذا لقي الناس يقول لهم: البارحة فعلت كيت، وفعلت كيت، وفعلت كيت من الآثام والمعاصي التي ارتكبها، سواءً أعلن ذلك في محيط رفقائه أو إعلانًا عامًا غير مُبالٍ، فهذا يسمى: مجاهر، والمجاهر من أبعد الناس عن التوبة، وأقرب الناس إلى العقوبة عقوبة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، والله عَزَّ وَجَلَّ يقول: {لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ}[2].

فالمجاهرة خطيئة عظيمة، وجُرمٌ فوق الجُرم الأول الذي هو الذنب، الذنب قد يكون الإنسان غلبته نفسه فارتكب ذنبًا، أما المجاهر ليس الأمر مجرد ارتكاب ذنب ووقوع في خطيئة، وإنما افتخار بالذنب، وإبراز للذنب، وإظهار له بين الناس، وهذا إنما يكون عن مُراغمة ومعاندة لشرع الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وافتياتٌ على شرع الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، لا يكون ذلك إلا من معاند، لا يكون إلا من معاند في مُراغمة للشرع، ومعاندة لشرع الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

قال: ولهما -أي البخاري ومسلم- **عن أبي هريرة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «كُلُّ أُمَّتِي مُعافًى إِلَّا المُجاهِرِينَ».**

«كُلُّ أُمَّتِي مُعافًى» أي: قريب من العافية والتوبة والمغفرة والندم والرجوع إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

«إِلَّا المُجاهِرِينَ» المجاهر بعيد عن التوبة، بعيد عن رحمة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ؛ لأن المجاهرة استعلان بالذنب، والاستعلان بالذنب إنما يكون عن تمرُّد على الشرع، ومعاندة لدين الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، ومَن كان كذلك يكون من أبعد ما يكون عن التوبة، بخلاف المذنب، المذنب الذي ارتكب ذنبًا، وقلبه متألم من الذنب، غلبته نفسه الأمارة بالسوء، ووقع في الذنب، ومُستخفي ما يريد أحد يطلع عليه، ومستحي، وفي قلبه ألم من هذا الذنب، هذا قريب من التوبة، لكن الشخص الذي يقع في الذنب، ويستعلن به، وينشره، ويذكره، ويتحدث به للناس، هذا بعيد؛ لأنه لم يقتصر الأمر على الذنب، وإنما هو ذنبٌ، ومعاندة، واستعلان بالذنب والخطيئة.

ويجتمع في مَن كان كذلك أولًا: أنه هتك سِتر الله عليه، سترَهُ الله، وقع في الذنب وستره الله، فقام عندما أصبح وهتك سِتر الله عليه.

الأمر الثاني: أنه بهذا الهتك لستر الله يُهيج المعصية، ويُحركها في الناس، ويُشيعها في المجتمع، فإذا حدّث مَن هم ضِعاف الإيمان أو في إيمانهم ضعف بأنه صنع وصنع وفعل تكون هذه دعاية للباطل، وتحريك للباطل، وتهييج النفوس الضعيفة لفعل الباطل، إضافةً إلى الجُرم الذي ارتكبه أو الذنب الذي وقع فيه.

قال: «وإِنَّ مِنَ المُجاهَرَةِ» (من) للتبعيض، أي: أنَّ المجاهرة لها صور، من صورها: «أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ عَمَلًا بِاللَّيْلِ» عملًا أي: ذنبًا، خطيئةً، «ثُمَّ يُصْبِحَ وَقَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ» أي: لم يطلع أحد من الناس على ذنبه، «فَيَقُولَ: يَا فُلانُ، عَمِلْتُ البَارِحَةَ كَذا وكَذا، وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ، وَأَصْبَحُ يَكْشِفُ سِتْرَاللَّهِ عَلَيْه» فهذا من المجاهرة بالمعصية، والأصل في العبد: أن يُجاهد نفسه أن لا تقع في الذنب، إن غلبته نفسُهُ ووقع في الذنب يستتر بستر الله، ويسأل الله أن يغفر له، وأن يتوب عليه، أما أن يصل إلى هذا الحد وهو الاستعلان بالذنب والمجاهرة به فهذا جُرم خطير، وذنبٌ وخيم، وأهله من أبعد الناس عن المعافاة كما قال

---

[1] أخرجه البخاري (٦٠٦٩)، ومسلم (٢٩٩٠).

[2] [النساء: ١٤٨].

نبينا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «كُلُّ أُمَّتِي مُعافًى إِلَّا المُجاهِرِينَ».

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: بابٌ: ما جاء في الشتم بالزنا.

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «مَن قَذَفَ مَمْلُوكَهُ بالزِّنا، يُقامُ عَلَيْهِ الحَدُّ يَومَ القِيامَةِ، إِلَّا أَنْ يَكونَ كَمَا قالَ»[1].

(الشرح)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: (**بابٌ: ما جاء في الشتم بالزنا**) الشتم بالزنا أي: الاتهام به، والوصف به، (**ما جاء في الشتم بالزنا**)، والشتم بالزنا نوع من الشتم، يعني بعض الناس عندما يغضب من آخر يشتمه بهذا، إما يقول له: يا فاعل، أو يا الفاعل لكذا، أو يا ابن الفاعل لكذا أو نحو ذلك، فهذا يسمى شتم بالزنا.

قال: **عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مرفوعًا:** «مَن قَذَفَ مَمْلُوكَهُ بالزِّنا، يُقامُ عَلَيْهِ الحَدُّ يَومَ القِيامَةِ، إِلَّا أَنْ يَكونَ كَمَا قالَ» أي: إلا أن يكون المملوك كما قال سيده، فإنه لا يُقام عليه الحد لأنه رماه بما هو وصفٌ له، وبما يعلم أنه وصفٌ له وهو وصف له، فلا يُقام عليه الحد، لكن في الدنيا لا يُقام الحد على العبد برميه، وإنما يقام يوم القيامة كما في هذا الحديث، قال: «يُقامُ عَلَيْهِ الحَدُّ يَومَ القِيامَةِ» لماذا؟ لأن يوم القيامة ما فيه أحرار وعبيد، يوم القيامة يستوي الناس، ليس هناك أحرار وعبيد، ينتهي ذلك، ولا يكون هناك أحرار وعبيد، وإنما يستوي الناس في ذلك، فـ«يُقامُ عَلَيْهِ الحَدُّ يَومَ القِيامَةِ».

وهذا مما يُقوي قول أهل العلم في أنَّ الحُر لا يقام عليه الحد بالعبد، فإن النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال هنا: «مَن قَذَفَ مَمْلُوكَهُ بالزِّنا، يُقامُ عَلَيْهِ الحَدُّ يَومَ القِيامَةِ، إِلَّا أَنْ يَكونَ كَمَا قالَ» أي: إلا أن يكون فعلًا قد وقع في الأمر الذي رماه به.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: بابٌ: النهي عن تسمية الفاسق سيدًا.

قال: عن بُريدة مرفوعًا قال: قال رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَقُولُوا للمُنافِقِ: سَيد، فَإِنَّهُ إِنْ يَكُ سَيِّدًا فَقَد أَسخَطتُمْ رَبَّكُم»[2] **رواه أبو داود بسندٍ صحيح.**

(الشرح)

قال: (**بابٌ: النهي عن تسمية الفاسق سيدًا**) أي: مَن عُرف بالفسق، وعُرف بالفجور، عُرف بالإجرام، عُرف بالسوء، لا يقال له سيد؛ لأن هذا اللقب يعني التقدمة، لأن السيد هو المُقدَّم على غيره، السيد هو المُقدَّم، الذي له التقدمة وله المكانة على غيره، فيقال له: سيد، والسيادة التي تُطلَق على الإنسان سيادة نسبية، لكن هذه السيادة النسبية لا يجوز أن تُطلَق على فاجر أو على فاسق.

قال: **عن بُريدة مرفوعًا قال: قال رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:** «لَا تَقُولُوا للمُنافِقِ: سَيد» أي: أنَّ هذه السيادة النسبية لا تُطلَق على المنافق، لا تُطلَق على الفاجر إذا عُرف بفجور، حتى وإن كان مقصود الإنسان معنى معين بالسيادة،

---

[1] خرجه البخاري (٦٨٥٨)، ومسلم (١٦٦٠).

[2] أخرجه أبو داود (٤٩٧٧)، والنسائي في ((السنن الكبرى)) (١٠٠٧٣)، وأحمد (٢٢٩٣٩).

ولو كان معنى محدود يقصده لا يُطلَق هذا اللقب على المنافق، قال: «لَا تَقُولُوا للمُنافِقِ: سَيد، فَإِنَّهُ إِنْ يَكُ سَيِّدًا فَقَد أَسخَطتُمْ ربَّكُم» إن يكُ سيدًا بجعلكم إياه سيدًا، واعتباركم إياه سيدًا مع وصفه الذي هو النفاق والفجور والآثام، فإنكم تكونون بذلك أسخطتم أي أغضبتم ربكم سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

اللقاء التاسع والثلاثين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله، نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.. أما بعد.

(المتن)

فيقول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في كتاب الكبائر: بابٌ: النهي عن الحلف بالأمانة.

قال: عن بُريدة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «مَن حَلَف بِالأَمَانةِ فَلَيْسَ مِنَّا»[1] رواه أبو داود بسندٍ صحيح.

(الشرح)

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِين، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اَللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَه، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُه، صَلَّى اَللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِين.

اللهم علمنا ما ينفعنا، و انفعنا بما علمتنا، وزدنا علما، وأصلح لنا شأننا كله، ولا تكلنا إلى أنفسنا طرفة عين، اللهم إنا نسألك علما نافعا، ورزقا طيبا، وعملا متقبلا..

أما بعد

قال المصنف الإمام شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (**بابٌ: النهي عن الحلف بالأمانة**) الأمانة هي شرع الله عَزَّ وَجَلَّ ودِينه؛ {إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ}[2].

والأمانة بمفهومها العام تتناول الدين كله، وبمفهومها الخاص فهي رعاية الحقوق، والعناية بها والوفاء، **فإنّ من علامة أهل الإيمان:** الوفاء بالأمانة، **ومن علامة المنافق:** أنه إذا أُؤتمنَ خان، فالأمانة شرع الله جَلَّ وَعَلَا، وأمره سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ولا يُحْلَف إلا بأسماء الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى وصفاته، كما قال نبينا صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ: «مَن كَانَ حَالِفًا، فَلْيَحْلِفْ باللَّهِ»[3]، وقال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «مَن حَلَفَ بغَيْرِ اللهِ فقد كَفَرَ أو أشْرَكَ»[4] فالحلف بغير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لا يجوز، ومن ذلكم: الحلف بالأمانة.

ولهذا جاء في هذا الحديث الذي رواه أبو داود من حديث بُريدة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه، أنَّ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَن حَلَف بِالأَمَانةِ فَلَيْسَ مِنَّا»، ولا يقال (ليس منا) إلا فيما هو كبير، وهذا يدل على خطورة الحلف بالأمانة، وهكذا كل حلف بغير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فإنه لا يجوز، بل شأنه كما قال النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «فقد كَفَرَ أو أشْرَكَ»، «لَا تَحلِفوا بِآبَائِكُم وَلَا بأُمَّهاتِكُم، مَن كَانَ حَالِفًا، فَلْيَحْلِفْ باللَّهِ»[5].

---

[1] أخرجه أبو داود (٣٢٥٣) واللفظ له، وأحمد (٢٢٩٨٠).

[2] [الأحزاب: ٧٢].

[3] أخرجه البخاري (٢٦٧٩)، ومسلم (١٦٤٦).

[4] أخرجه أبو داود (٣٢٥١)، والترمذي (١٥٣٥) واللفظ له، وأحمد (٦٠٧٢).

[5] أخرجه البخاري (٦٦٤٦)، ومسلم (١٦٤٦)، وأبو داود (٣٢٤٨)، والنسائي (٣٧٦٩).

فالحلف بغير الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ من الشرك، كمن يحلف بالكعبة، أو بالنبي، أو بالولي، أو بالأولياء، أو بالشرف، أو الأمانة، أو الآباء، أو الأمهات أو غير ذلك، فهذا كله حرام، ليس للإنسان أن يحلف إلا بالله، «مَن كانَ حَالِفًا، فَلْيَحْلِفْ باللَّهِ» سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: بابٌ: النهي عن الحلف بملة غير الإسلام.

قال: عن أبي زيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَن حَلَفَ بمِلَّةٍ غيرِ الإسْلَامِ كَاذِبًا مُتَعَمِّدًا، فَهُوَ كَمَا قَالَ»[1] أخرجاه.

(الشرح)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: (**بابٌ: النهي عن الحلف بملةٍ غير الإسلام**) المراد بذلك: التحذير مما يقع من بعض الناس عند التأكيد على أمرٍ يُثبته أو أمرٍ ينفيه، ينفي وقوعه، يحلف على ملة غير الإسلام، كأن يقول -والعياذ بالله-: هو يهودي إن لم يكن هذا الأمر كذا، أو هو نصراني إن لم يكن هذا الأمر كذا، أو هو مجوسي إن لم يكن هذا الأمر كذا، وهذا خطير جدًا، وهو إنما ينشأ من رِقة الدين، وضعف الدراية والمعرفة بمقام الإسلام العلي الرفيع العظيم، في مثل هذا الحلف استهانة.

ولهذا سيأتي أنه إذا رجع عن ذلك فلن يرجع إلى الإسلام سالمًا؛ لأن هذا لا ينشأ إلا عن استهانة ورِقة بمقام دين الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، الذي خلقه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لأجله، وأوجده لتحقيقه، ولا يرضى دينًا سواه كما قال جَلَّ وَعَلَا: {وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ}[2]، وكما قال جَلَّ وَعَلَا: {إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ}[3].

فمن يقول عند حلفه: (هو يهودي إن لم يكن الأمر كذا، أو هو نصراني إن لم يكن الأمر كذا) هذا لا يكون إلا من ضعف مقام هذا الدين عنده، وضعف منزلة الإسلام عنده، وإلا لم يقُل مثل هذا الكلام، وإذا كان كاذبًا فيما قال فهذا أشد وأشد، وأعظم وأنكى، إذا كان كاذبًا فيما يقول، ويعلم أنه كاذب، ثم يقول: هو على اليهودية، أو هو على النصرانية أو غير ذلك وهو كاذب! فهذا من أعظم ما يكون، ولا يكون إلا من شخصٍ ضعُفَ مقام الدين عنده.

وجاء في هذا وعيدٌ في بعض الأحاديث، ساق شيئًا منها المصنف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ، منها: حديث أبي زيد الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَن حَلَفَ بمِلَّةٍ غيرِ الإسْلَامِ» هذا يتناول كل ملة؛ لأن هذا من صيغ العموم، (بملةٍ) ملة جاءت نكرة في سياق الشرط، فتفيد العموم، أي: أيَّ ملةٍ كانت غير ملة الإسلام، فـ«مَن حَلَفَ بمِلَّةٍ غيرِ الإسْلَامِ كَاذِبًا مُتَعَمِّدًا» كاذبًا فيما قال، متعمدًا في هذا الحلف بملةٍ غير ملة الإسلام «فَهُوَ كَمَا قَالَ» أي: الأمر يكون في حقه كما قال، وهذا من نصوص الوعيد.

يعني إن قال -والعياذ بالله-: هو يهودي إن لم يكن الأمر كذا وكذا، ويقول ذلك كاذبًا، فالأمر كما قال، الأمر كما قال أي: هو يهودي، وهذا فيه الوعيد الشديد والتحذير من مثل هذه المقالة التي يُخشى على دين المرء من أن يذهب وأن يزول بمثل هذه الاستهانة والاستخفاف بمقام الدين، أن يحلف بمثل هذا الحلف.

(المتن)

---

[1] أخرجه البخاري (١٣٦٣)، ومسلم (١١٠).

[2] [آل عمران: ٨٥].

[3] [آل عمران: ١٩].

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: وعن بريدة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَن حلفَ، فقالَ: إنِّي بريءٌ مِن الإسلامِ، فَإنْ كانَ كاذبًا فَهُوَ كَمَا قالَ، وإنْ كَانَ صَادِقًا فَلَن يرجِعَ إِلَى الإِسْلَامِ سَالمًا»[1] رواه أبو داود.

(الشرح)

قال: وعن بريدة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَن حلفَ، فقالَ: أَنَا بريءٌ مِن الإسلامِ» ثم يذكُر أمرًا إن لم يكُن كذا، كذا وكذا مثلًا، «فَإنْ كانَ كاذبًا فَهُوَ كَمَا قالَ» أي: كما قال في براءته من الإسلام، «وإنْ كَانَ صَادِقًا فَلَن يرجِعَ إلى الإسلامِ سَالمًا» لماذا؟ حتى الآن وإن كان صادق فيما قال لن يرجع سالمًا لماذا؟ لأن هذه الكلمة إنما نشأت عن استخفافٍ بأمر الإسلام، وبمقامه العظيم، ومنزلته العلية.

ومَن حلف هذا النوع من الحلف الآثم الباطل على أن يفعل شيئًا وتركه، أو أن يترك شيئًا ففعله، هل عليه فيه كفارة، أو ليس عليه كفارة؟

هذا فيه خلاف عند أهل العلم، وقد جاء في فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء قولهم: (وإذا فعلَ ما حلف على تركه، أو ترك ما حلف على فعله، فعليه كفارة يمين، مع التوبة إلى الله، وعدم العود إلى مثل هذه اليمين، ولا يكفر بذلك، وتكفيه التوبة والعمل الصالح؛ لقول الله سبحانه: {وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى}[2]، ولا تحبط أعماله لأنه لم يُرِد الكفر، وإنما أراد التأكيد على نفسه بعمل شيءٍ أو تركه) انتهى كلامهم.

(وإنما أراد التأكيد على نفسه بعمل شيءٍ أو تركه) يعني عندما قال: هو كذا، هو لم يقصد حقيقة الكفر وأنه من أهل تلك الديانة، وإنما أراد في هذا المقام الضيق الذي احتاج فيه إلى اليمين أن يُؤكد هذا الأمر، وأن يبالغ في تأكيده فقال ما قال، لا أنه يقصد أصالةً أنه من أهل تلك الديانة، ولهذا قالوا: إنه لا يكفر، ولا تحبط أعماله؛ لأنه لم يُرِد الكفر، وإنما أراد التأكيد على نفسه بعمل شيءٍ أو تركه.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: بابٌ: ما جاء في الغيبة.

وقول الله تعالى: {وَلَا يَغْتَب بَعْضُكُمْ بَعْضًا}[3] الآية.

(الشرح)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: (**بابٌ: ما جاء في الغيبة**) أي: من الوعيد، والغيبة من كبائر الذنوب، وهي: ذِكرُك أخاك بما يكره، أي: بما يكره أن تذكره به، فكل ما يعلم المرء أنَّ أخاه يكره أن يذكره به، فلا يحل له أن يتحدث به في غيبته، فإذا تحدث به في غيبته فهي غيبة.

والغيبة من كبائر الإثم، وقد جاء النهي عنها في كتاب الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ في سورة الحجرات، قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ}.

وقوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: {أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا} هذا مَثَل ضربه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ للمغتاب أنه بمثابة

---

[1] أخرجه أبو داود (٣٢٥٨) واللفظ له، والنسائي (٣٧٧٢)، وابن ماجه (٢١٠٠)، وأحمد (٢٣٠٠٦).

[2] [طه: ٨٢].

[3] [الحجرات: ١٢].

مَن يأكل لحم أخيه ميتًا، ومعلومٌ أنَّ أكل لحم الأخ ميتًا حرام، ولا يحل، ولا يجوز، ولا تقبله أصلًا النفس، لا تقبله نفسٌ مستقيمة، فالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ جعل الغيبة مثلها مَثَل مَن يأكل لحم أخيه ميتًا، وأمرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ باجتناب ذلك، وحذر منه، فهذا مما يدل على أنَّ الغيبة من الكبائر.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: عن أبي بكرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْه، أن رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال في خطبته يوم النحر: «أيُّ شَهْرٍ هذَا؟» فَسَكَتْنَا، حتَّى ظَنَنَّا أنَّه سَيُسَمِّيهِ بغيرِ اسْمِهِ، فَقالَ: «أَليسَ ذَا الحِجَّةِ؟» قُلْنَا: بَلَى، قالَ: «فَأيُّ بَلَدٍ هذَا؟» فسكَتْنا، حتى ظَنَنَّا أنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيرِ اسمِهِ، فقالَ: «أَليسَ بَلدَ الله الحَرامَ؟» قُلْنا: بَلَى، قالَ: «فَأَيُّ يَومٍ هذَا؟» فَسَكَتْنَا، حتَّى ظَنَنَّا أنَّه سَيُسَمِّيهِ بغيرِ اسْمِهِ، فَقالَ: «أَليسَ يَوم النَحْر؟» قُلْنَا: بَلَى، قالَ: «فإنَّ دِمَاءَكُمْ، وأَمْوَالَكُمْ، وأَعْرَاضَكُمْ، عَلَيْكُم حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَومِكُمْ هذا، في شَهْرِكُمْ هذا، في بَلَدِكُمْ هذا، وستَلقُونَ رَبكُم فيَسألَكُم عَن أَعْمَالكُم، أَلَا فَلَا تَرجِعُوا بَعدِي كُفارًا، يَضرِبُ بعضكُم رِقَاب بَعض، أَلَا فَليُبَلِّغِ الشَّاهِدُ مِنْكُم الغَائِب، فَلَعلَ بعضَ مَن يبلغُهُ أَن يُكَونَ أَوعَى مِمن سَمِعَه» ثم قال: «أَلَا هَل بَلَغت؟» قلنا: نَعَم، قَال: «اللَّهُمَ اشْهَد» قالَهَا ثَلَاثًا[1]. أخرجاه.

(الشرح)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: (**عن أبي بكرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْه، أن رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال في خطبته يوم النحر**) هذا فيه أنَّ النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خطب الناس يوم النحر، وجاء في حديث جابر: أنه خطبهم أيضًا قبل ذلك في يوم عرفة، وجاء أيضًا أنه خطب في أوسط أيام التشريق، وجاء أيضًا أنه خطب ووعظ الناس في مسجد الخيف، وقال في خطبته تلك: «نَضَّرَاللهُ امرأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا»[2] إلى آخر الحديث.

الشاهد: أنه جاء عن النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عدد من الخطب العظيمة، ومَن يتأمل تلك الخطب يجد أنها أتت على مجامع الدين، وأصول الإيمان، قواعد الإسلام، والنهي عن الكبائر والمحرمات والآثام، والتحذير من الجاهلية وإبطالها بكل أصنافها، وجعلها تحت القدمين، والدعوة إلى التحلي بآداب الشريعة وأخلاقها العظيمة الفاضلة، هذا كله اشتملت عليه خطب النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، ولا غرو أن تكون مشتملةً على ذلك كله؛ لأنها خطبة مُودِّع، ووصية مُودِّع.

وكان عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قد قال للناس في أثناء كلامه في حَجة الوداع: «لَعَلِي لَا أَلْقَاكُم بَعْد عَامِي هذَا»[3] فوصية المُودِّع فيها من الاستقصاء ما ليس في غيرها، وفيها من جمع معاني البيان والوعظ والنُصح والتحذير، فوصية المُودِّع لها شأن عظيم، فوصايا النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وخُطبه التي كانت في حجة الوداع جمعت هذا كله، جمعت الوصية بالإيمان الذي هو أساس الدين، والوصية بالكتاب والسنة والعناية بهما، والوصية بأصول الإيمان وقواعد الدين، الوصية بفرائض الإسلام من صلاة وصيام.

«اعْبُدوا ربَّكم، وصَلُّوا خَمسَكم، وصُومُوا شَهرَكم، وَأَدُّوا زَكاةَ مَالِكُم، وَأَطيعُوا ذَا أَمْرِكُم، تَدْخلوا جنَّةَ رَبِّكم»[4] قال هذا في حجة الوداع، التحذير من الكبائر ولا سيما أكبر الكبائر مما قاله في حجة الوداع: «أَلا إنَّما هنَّ أربعٌ: لَا تُشرِكوا باللَّهِ

---

[1] أخرجه البخاري (٥٥٠)، ومسلم (١٦٧٩)، والنسائي في ((السنن الكبرى)) (٤٠٩٢)، وأحمد (٢٠٤١٩).

[2] أخرجه الترمذي (٢٦٥٨)، وأبو يعلى في ((المعجم)) (٢١٩)، والطبراني في ((المعجم الأوسط)) (٥١٧٩).

[3] أخرجه النسائي (٣٠٦٢)، والطحاوي في ((أحكام القرآن)) (١٣٥٩)، وابن عدي في ((الكامل في الضعفاء)) (١٨٦/١).

[4] أخرجه أبو داود (١٩٥٥) مختصراً بمعناه، والترمذي (٦١٦) واللفظ له، وأحمد (٢٢١٦١).

شَيئًا، ولا تقتُلوا النَّفسَ الَّتي حرَّمَ اللَّهُ إلَّا بالحقِّ، ولا تَزنوا، ولا تَسرِقوا»[1]، فتنوعت خُطب النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ في حجة الوداع، ولهذا من الأمور التي ينبغي أن يعتني بها الحاج، ويعتني بها أيضًا المسلم: الاطلاع على خُطب النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، والوقوف على مضامينها العظيمة؛ لأنها حوت خيرًا عظيمًا وفوائد جمة نافعة، تمس حاجة المسلم إليها.

وهذه واحدة من خُطبه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ في حجة الوداع، يرويها أبو بكرة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه، أنَّ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال في خطبة يوم النحر: «أيُّ شَهْرٍ هذَا؟» فَسَكَتْنَا، حتَّى ظَنَنَّا أنَّه سَيُسَمِّيهِ بغيرِ اسْمِهِ، فَقالَ: «أَليسَ ذَا الحِجَّةِ؟» قُلْنَا: بَلَى، قالَ: «فَأيُّ بَلَدٍ هذَا؟» فسكَتْنا، حتى ظَنَنَّا أنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيرِ اسمِهِ، فقالَ: «أَلَيسَ بَلدَ الله الحَرامَ؟» قُلْنا: بَلَى، قالَ: «فَأَيُّ يَومٍ هذَا؟» فَسَكَتْنَا، حتَّى ظَنَنَّا أنَّه سَيُسَمِّيهِ بغيرِ اسْمِهِ، فَقالَ: «أَليسَ يَوم النَحْر؟» قُلْنَا: بَلَى. هذه كلها توطئة بين يدي أمرٍ عظيم يُذكرهم به عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

فبدأ ذلك أولًا بجعلهم يستحضرون حرمة البلد الحرام، وحرمة الشهر الحرام، وحُرمة يومهم هذا الذي هو يوم النحر، وهم يُدركون حرمة الشهر، وحرمة البلد، وحرمة اليوم الذي هو يوم النحر، يدركون حرمة هذه الأيام، ومستقرٌ في النفوس -في نفوسهم- حرمة هذه الأيام، فأراد أن يستحضروا ذلك ليُبين لهم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حرمة الدماء والأموال والأعراض، فقال: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ، وأَمْوَالَكُمْ، وأَعْرَاضَكُمْ، عَلَيْكُم حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَومِكُمْ هذا، في شَهْرِكُمْ هذا، في بَلَدِكُمْ هذا» فهذه الثلاث: (الدماء، والأموال، والأعراض) كلها حرام، لا يحل لمسلم أن يتعرض لدم مسلم ولو قطرة دم، ولا يحل له أن يتعرض لماله ولا درهم واحد بغير حق، ولا يحل له أن يتعرض لعرضه، هذه كلها حرام، لا يجوز أن تُمَس، ولا يجوز أن تُنَال، ولا يجوز أن يُعتدى عليها.

قال ذلك عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ في هذا اليوم يوم النحر، وأيضًا اليوم الذي قبله يوم عرفة في حديث جابر أيضًا قال لهم هذا الكلام صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، قال: «إِنَّ دِمَاءَكُمْ، وأَمْوَالَكُمْ، حَرَامٌ عَلَيْكُم، كَحُرْمَةِ يَومِكُمْ هذا، في بَلَدِكُمْ هذَا، في شَهْرِكُمْ هذَا» وهذا مما يدل على اهتمام النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بالتأكيد على حرمة الدماء، والأموال، والأعراض، كرر ذلك في يوم عرفة ثم في يوم النحر، وأيضًا كرره بصيغ أخرى مثل قوله: «أَلا إنَّما هنَّ أربعٌ: لَا تُشرِكوا باللَّهِ شَيئًا، وَلَا تَقتُلوا النَّفسَ الَّتي حرَّمَ اللَّهُ إلَّا بالحقِّ، ولا تَزنوا، ولا تَسرِقوا».

قوله: «لَا تَقتُلوا النَّفسَ الَّتي حرَّمَ اللَّهُ إلَّا بالحقِّ» هذا الدماء.

وقوله: «وَلَا تَزنوا» هذه الأعراض.

وقوله: «وَلَا تَسرِقوا» هذه الأموال.

«إِنَّ دِمَاءَكُمْ، وأَمْوَالَكُمْ، وأَعْرَاضَكُمْ حَرَامٌ» فكرر ذلك، ونوع أيضًا في طريقة البيان والتحذير، مما يدل دلالة واضحة على خطورة هذه الأمور الخطورة البالغة، الدماء، والأموال، والأعراض، وأنه لا يجوز أن يُعتدى على شيء منها بأي شيء لا بقليل ولا كثير، الأموال حرام، والدماء حرام، والأعراض حرام، وسيُسأل كل مَن اعتدى على شيءٍ من هذه الأمور الثلاث، سيُسأل عن ذلك يوم القيامة، ويُحاسبه الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى على قليل ذلك وكثيره، هذه أمور حرّمها الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

---

[1] أخرجه النسائي في ((السنن الكبرى)) (١١٣٧٣)، وأحمد (١٨٩٨٩).

اللقاء الأربعين

وقد جاء في بعض الآثار: أنَّ رجلًا كتبَ لابن عمر رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه، قال: اكتُب لي بالعلم كله) هذه كيف تُكتَب؟ طلب منه وصية قال: (اكتُب لي بالعلم كله) هذه كيف تُكتَب؟ جواب هذا السؤال كيف يَكتَب؟ اكتب لي بالعلم كله، فقال له رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه: (إنَّ العِلْمَ كَثِيرٌ، لَكِنْ إنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَلْقَى اللهَ خَفِيفَ الظَّهْرِ مِنْ دِمَاءِ المُسْلِمِيْن، خَمِيصَ البَطْنِ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، كَافَّ اللِّسَانِ عَنْ أَعْرَاضِهِمْ، لازِمًا جَمَاعَتِهِمْ، فَافْعَل)[1]

فالعلم كثير، لكن هذه الأشياء إن استطعت أن تخرج من الدنيا وأنت سالم منها، فأنت سالم، وأنت غانم، وأنت رابح، أكدّ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه على هذه الثلاث: (الدماء، والأموال، والأعراض) لا يجوز للإنسان أن يستهين بهذه الأشياء، والنبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ في وداعه للأمة في خُطب الوداع يؤكد على هذه الأمور التأكيد البالغ صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ مُحذرًا ومُنذرًا، قال: «فإنَّ دِمَاءَكُمْ، وأَمْوَالَكُمْ، وأَعْرَاضَكُمْ، حَرَامٌ عَلَيْكُم، كَحُرْمَةِ يَومِكُمْ هذا، في شَهْرِكُمْ هذا، في بَلَدِكُمْ هذا».

«وستَلقُونَ رَبكُم» أي: يا معاشر المؤمنين، يا معاشر الناس، ستقفون بين يدي الله، وفي الوقوف بين يدي الله سؤال وحساب ومُجازاة، والنبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بلّغ وأنذر، وقد أعذر مَن أنذر، وحذر صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، حذر الأمة، بلغ البلاغ المبين صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

«وستَلقُونَ رَبكُم، فيَسألَكُم عَن أَعْمَالكُم» انتبهوا، هذه الأمور كونوا منها على أشد الحذر، وتذكروا دائمًا أنكم ستلقون الله، سبحان الله! هذه الكلمة جدًا نافعة عندما تكون حاضرة في قلب الإنسان، كل ما أراد أن يُقدِم على شيء يُذكِر نفسه بأنه سيلقى الله، وأن الله سيُحاسبه على أعماله، هذا الذي مثلًا يُطلِق لسانه في الأعراض، أو ذاك الذي يمد يده على الأموال، أو ذاك الذي يرفع سيفه على الرقاب، ويعتدي على الأرواح، لو وقف مع نفسه قبل أن يُقدِم على شيء من هذه الأعمال وقال: كل ما سأفعله سألقى الله به، وسيُحاسبني عليه، وهذه كلها حرام، حرمها الله، الدماء حرام، الأموال حرام، الأعراض حرام، كلها حرمها الله، وإذا أقدمت على شيءٍ من ذلك الأمر لا ينتهي، سألقى الله بهذا العمل، وسيحاسبني الله عليه، {لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسَاءُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى}[2]، فالمسيء يجزيه بأعماله، ويُحاسبه على أعماله، ويُعاقبه على أعماله، فإذا لقي الإنسان ربه وهو يحمل من المظالم والتعديات والجنايات، فإنه يكون أوبق نفسه، وأهلك نفسه بهذه الأعمال، ولهذا قوله: «وَستَلقُونَ رَبكُم، فيَسألَكُم عَن أَعْمَالكُم» أي: انتبهوا، كل مَن تُحدّثه نفسه أن يُقدِم على شيء من هذه الأمور في الدماء أو الأموال أو الأعراض يتذكر أنه سيلقى الله، وأن هذه ستدخل في عمله الذي يُحاسبه الله عليه يوم يقف بين يدي الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

قال: «أَلَا» وهي أداة تنبيه وتحذير، «أَلَا فَلَا تَرجِعُوا بَعدِي كُفارًا، يَضرِبُ بَعضكُم رِقَاب بَعض» سمى ضرب رقاب المسلمين بعضهم لبعض سمى ذلك كُفرًا، قال: «لَا تَرجِعُوا بَعدِي كُفارًا» ثم ذكر نوع هذا الكفر، قال: «يَضرِبُ بعضكُم رِقَاب بَعض» فسمى ذلك كفرًا، وهذا يدل على أنَّ ضرب المسلمين بعضهم رقاب بعض أنَّ هذا من كبائر الذنوب، وعظائم الآثام، حيث إن النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ سماه كفرًا، مثل قوله في الحديث الآخر: «سِبابُ المُسْلِمِ فُسُوقٌ، وقِتالُهُ كُفْرٌ»[3]

---

[1] سير أعلام النبلاء للذهبي: (٣/ ٢٢٢).

[2] [النجم: ٣١].

[3] أخرجه البخاري (٤٨)، ومسلم (٦٤).

فسمى ذلك عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: كفرًا؛ لأن هذا العمل ليس من شُعب الإيمان، ولا من فروعه، هذا من شُعب الكفر، ومن خصال الكفر، الكافر هو الذي يقتل المسلم، هذا من أعمال الكفار، الكافر هو الذي يقتل المسلم، ليس المسلم هو الذي يقتل المسلم.

الإسلام يدعو المسلمين إلى الالتحام، والتعاضد، والتعاون، وتحقيق معنى الأخوة، كما قال الله عَزَّ وَجَلَّ: {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَ اتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ}[1] هذا الذي يدعو إليه الإسلام، وهذا الذي أمرَ به الإسلام، أما أنَّ المسلم يُقدِم على قتل أخيه المسلم ظُلمًا وعدوانًا! هذا ليس من الإسلام، هذا من أعمال الكفار، ومن أعمال الكافرين، الكافر هو الذي يقتل المسلم لمعاداته له في دينه، أما المسلم لماذا يقتل أخاه؟ لماذا يقتل أخاه المسلم؟! فالدماء حرام، والأموال حرام، والأعراض حرام.

قال: «فَلَا تَرجِعُوا بَعدِي كُفارًا، يَضرِبُ بعضكُم رِقَاب بَعض، أَلَا» انظر كلام الناصح صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، «أَلَا فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ مِنْكُم الغَائِب» الذين حضروا يُبلغوا الغائبين، الذين سمعوا يُبلّغوا مَن لم يسمعوا ومَن لم يحضروا، وهذا فيه أهمية نشر هذا الدين، وهذا أصل يعني ينبغي أن ينتبه له طالب العلم، **العلم تتعلمه لغرضين:**

- **أولًا:** لتُصلح نفسك.
- **وثانيًا:** لتنشر هذا العلم في الأمة، وتُبلغه للناس.

«أَلَا فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ مِنْكُم الغَائِب» فالذي يتعلم العلم يتعلمه أولًا ليُصلح نفسه بهذا العلم، ومن ثَمَّ ليُصلح به الآخرين، مثل ما قال وفد عبد القيس للنبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، قالوا: (مُرْنا بقَولٍ فَصْل، نُخْبِر بهِ مَن وراءَنا، ونَدْخُلُ به الجَنَّةَ)[2] أي: نحن أنفسنا نصدع به، ونستقيم، ونعبد الله على بصيرة، فندخل الجنة، وأيضًا نُخبر به مَن وراءنا، ونُبلغهم هذا الخير، ونوصل إليهم هذا الخير، وهذا هو صلاح النية في طلب العلم، العلم لا يعدله شيء إذا صلحت النية، وصلاحها أن تنوي به رفع الجهل عن نفسك وعن غيرك، رفع الجهل عن نفسك بإصلاحها بالعلم، وعن غيرك بدعوتهم إلى هذا العلم الذي وفقك الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لتعلُمه.

«أَلَا فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ مِنْكُم الغَائِب، فَلَعلَ بعضَ مَن يبلغُهُ أَن يُكَونَ أَوعَى مِمن سَمِعَه» وهذا حق، قد يحفظ بعض الناس الحديث، لكن ما يكون عنده من التمكن والقدرة والإدراك للاستنباط، فينقله إلى غيره ممن آتاه الله فهمًا وبصيرة، فيفهم منه ما لم يكن يفهمه مَن نقله إليه، «فَلَعلَ بعضَ مَن يبلغُهُ أَن يُكَونَ أَوعَى مِمن سَمِعَه» أحيانًا تحفظ بعض الأحاديث، ثم تفتح أحد كتب أهل العلم وتجده يقول: هذا الحديث فيه فوائد، ويسرد لك فوق الخمسين فائدة، وأنت وأنت تحفظه ربما لو جمعت نفسك في استخلاص الفوائد منه يمكن ما تصل إلى خمس فوائد تستخلصها من هذا الحديث، فما كل مَن يحفظ الحديث يُحسن فهمه، واستخلاص الفوائد واستنباط الفوائد منه، فاوت الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بين العباد في ذلك بما آتاهم الله عَزَّ وَجَلَّ من فهْم وعلم ودراية.

قال: «فَلَعلَ بعضَ مَن يبلغُهُ أَن يُكَونَ أَوعَى مِمن سَمِعَه» **ثم قال:** «أَلَا هَل بَلَغت؟» **قُلنَا: نَعَم، قَال:** «اللَّهُمَ اشْهَد» **قَالهَا ثَلاثًا.** يعيدها ثلاث مرات، وجاء في حديث جابر في اليوم الذي قبل هذا اليوم أنه قال هذا الكلام، قال: «أَلَا هَل بَلَغت؟» فيقول: نعم، فكان يرفع إصبعه إلى السماء، أمام جموع الحجيج يرفع إصبعه إلى السماء وينكتها عليهم ويقول: «اللَّهُمَ اشْهَد»، ثم يرفع إصبعه إلى السماء ويقول: «اللَّهُمَ اشْهَد» وهذا إشارة إلى الله عَزَّ وَجَلَّ بالعلو، وأنه عليٌ جَلَّ وَعَلَا، مُستوٍ

---

[1] [الحجرات: ١٠].

[2] يُنظر صحيح البخاري (٦١٧٦)، وصحيح مسلم (١٧).

على عرشه، بائنٌ من خلقه، استواءً يليق بجلاله وكماله وعظمته جل في علاه، هذا إيمان بعلو الله، العلي المتعال جَلَّ وَعَلَا.

فالشاهد: أنَّ هذه موعظة عظيمة وبليغة حذر فيها صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ تحذيرًا بليغًا من الاعتداء على الدماء والأموال والأعراض، وبيَّنَ حرمة هذه، وأنه لا يجوز الاعتداء عليها لا في قليل ولا كثير.

والشاهد من الحديث للترجمة: قوله: «وَأَعْرَاضَكُم» لأن الغيبة فيها انتهاك للأعراض، ولهذا أيضًا جاء في بعض خطب النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ في حجة الوداع أو في بعض مواعظه في حجة الوداع أنه كان سُئل عن التقديم والتأخير، فكان يقول: «لَا حَرَجَ»، ثم قال في أثناء ذلك عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَا حَرَجَ إِلَّا مَن اقتَرَضَ مُسْلِمًا، فَهَذَا الذِي حَرِجَ وَهَلَك»[1] يعني مَن اقترض عرض الأخ المسلم بأن نال من عرضه، واعتدى على عرضه، قال: «فَهَذَا الذِي حَرِجَ وَهَلَك» أي: أنَّ هذا فيه الحرج، وفيه الإثم، وفيه هلاك الإنسان، قال ذلك عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مُحذرًا من التعدي على الأعراض بغيبة أو غير ذلك.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: ولهما عن ابن عمرو رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُمَا مرفوعًا، أَنَّ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «المُسْلِمُ مَن سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِن لِسانِهِ ويَدِهِ، والمُهاجِرُ مَن هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْه»[2].

(الشرح)

وقال: **ولهما عن ابن عمرو** أي: عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُمَا، **أَنَّ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال:** «المُسْلِمُ مَن سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِن لِسانِهِ ويَدِهِ، والمُهاجِرُ مَن هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْه».

قوله: «المُسْلِمُ» أي: كامل الإسلام، «المُسْلِمُ» كامل الإسلام «مَن سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِن لِسانِهِ ويَدِهِ» وهذا يدل على أنَّ مَن لم يَسلم المسلمون من لسانه ويده فإسلامه ناقص؛ لأن المسلم الكامل الذي كمّلَ إسلامه يَسلم المسلمون من لسانه ويده، فإذا وُجد اعتداء من مسلم على أخيه باللسان أو باليد فهذا من أمارات نقص الإسلام؛ لأن الإسلام الكامل يمنع ويكُف المرء من الاعتداء على الآخرين لا باللسان ولا باليد، فإذا وُجد اعتداء باللسان أو باليد فهذا من نقص الإسلام، قال: «المُسْلِمُ مَن سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِن لِسانِهِ ويَدِهِ».

«والمُهاجِرُ مَن هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْه» أي: هجر الخطايا والذنوب، وهذا أعظم ما يكون في الهجرة: هجرة الذنوب، ومجانبتها، والابتعاد عن أهلها، والابتعاد عن الوسائل المفضية إليها، ومجاهدة النفس على البعد عنها، قال: «والمُهاجِرُ مَن هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْه»، وجاء في بعض ما رُوي عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في خطبه في حجة الوداع أنه قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في بعض خطبه في حجة الوداع: «أَلَا أُخْبِرُكُم بِالمُؤمِن؟ المُؤمِنُ مَن أَمِنَه النَّاسُ عَلَى دِمَائِهِم وأَموَالِهِم، وَالمُسْلِمُ مَن سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِن لِسانِهِ ويَدِهِ، والمُجَاهِدُ مَن جَاهدَ نَفسَهُ في طَاعةِ اللهِ، والمُهَاجِرُ مَن هَجرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْه»[3].

فذكر عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أمورًا أربعة، ذكر فيها المؤمن وأنه «مَن أَمِنَه النَّاسُ عَلَى دِمَائِهِم وأَموَالِهِم، وَالمُسْلِمُ مَن سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِن لِسانِهِ ويَدِهِ» وهذا فيه ذِكر الفرق بين الإسلام والإيمان، وأنّ الإيمان عندما يجتمع مع الإسلام يتعلق بالقلب، والإسلام يتعلق بالظاهر، ولهذا لما ذكر المؤمن قال: «المُؤمِنُ مَن أَمِنَه» والأمن أين مكانه؟ الأمن مكانه القلب، الأمن وضده الخوف مكانه القلب، قال: «أَمِنَه النَّاسُ عَلَى دِمَائِهِم وأموالِهِم»، ولما عرّفَ المسلم قال: «المُسْلِمُ مَن سَلِمَ المُسْلِمُونَ

---

[1] أخرجه أبو داود (٢٠١٥)، وابن ماجه (٣٤٣٦)، وأحمد (١٨٤٥٥).

[2] أخرجه البخاري (١٠)، ومسلم (٤٠) مختصرًا.

[3] أخرجه الترمذي (١٦٢١)، وأحمد (٢٤٠١٣)، والبزار (٣٧٥٢)، والطبراني (٣٠٩/١٨) (٧٩٦) باختلاف يسير.

مِن لِسانِهِ ويَدِهِ» اللسان واليد هذا عمل ظاهر، فعرّفَ الإسلام بالعمل الظاهر، وعرّفَ الإيمان بالعمل الباطن الذي هو في القلب.

فالإيمان والإسلام إذا اجتمعا، فالإيمان ما يتعلق بالقلب، والإسلام ما يتعلق بالظاهر، ولهذا قال: «المُؤمِنُ مَن أَمِنَه النَّاسُ» أيهما أرفع؛ شخصان أحدهم أمنه الناس، وآخر سلموا من لسانه ويده؟ أيهما أرفع؛ الأول أو الثاني؟ بلا ريب الأول، يعني أن يصل إلى رتبة أنَّ القلوب تطمئن إليه، وتأمن من جهته، بخلاف الذي يَسلم المسلمون من لسانه ويده، قد يَسلم الناس من لسان شخصٍ ويده، لكن لا يكون في قلوبهم أمن إلى جهته، ربما لا يأتمنه الإنسان، لكنه هو سالم من أذاه، وربما يكون سلامته من أذاه لها أيضًا أسباب أخرى، لكن أن يصل الإنسان إلى درجة أنَّ النفوس تأمن وتطمئن من جهته، «مَن أَمِنَه النَّاسُ عَلَى دِمائِهم وأموالِهم» فهذه لا شك أنها رتبة علية جدًا في الدين.

وهذا يُبين لنا الفرق بين الإيمان والإسلام، وأنّ رتبة الإيمان أعلى، ولهذا قال العلماء: (**كل مؤمن مسلم، وليس كل مسلم مؤمنًا**) لأن رتبة الإيمان أعلى، ودرجة الإيمان أرفع، وهذا الحديث مما يوضح ذلك، ويدل عليه.

ثم ذكر المجاهد والمهاجر، ذكر الجهاد والهجرة، فالعبد يحتاج حاجة ماسة دائمة مستمرة إلى جهاد وهجرة، جهاد للنفس لتفعل الطاعات؛ لأن النفس لا تُقبل على الطاعة إلا بالمجاهدة، مثل ما قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: {وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ}[1]، فالعبادة والطاعة تحتاج من العبد إلى مجاهدة، وترك الذنوب يحتاج من العبد إلى هجرة، هجرة للذنوب، يهاجر الذنوب، يبتعد عنها، يرحل بنفسه عنها، ولا يُجالس أهلها، ولا يأتي الوسائل والأسباب التي تُفضي إليها، فأمرَ الله عَزَّ وَجَلَّ بالطاعات، ونهى عن المعاصي، وهي تحتاج من العبد إلى مجاهدة وإلى هجرة.

انظروا أو تأملوا هذا؛ قلت أنَّ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال في حجة الوداع: ألا أُنبئكم بالمؤمن، ثم المسلم، ثم المهاجر، ثم المجاهد، هذا قاله في حجة الوداع، ذكرت قبل قليل أنَّ مما قال في حجة الوداع: «اعْبُدوا ربَّكم، صَلُّوا خَمسَكُم، صُومُوا شَهرَكُم، أَدُوا زَكاةَ أموَالِكُم» هذه أعمال، ومما قال في حجة الوداع: «أَلا إنَّما هنَّ أربعٌ: لَا تُشرِكوا باللَّهِ شَيئًا، وَلَا تَقتُلوا النَّفسَ الَّتي حرَّمَ اللَّهُ إلَّا بالحقِّ، ولا تَزنوا، ولا تَسرِقوا» وهذه نواهي.

وهذه الأعمال وهذه النواهي تحتاج من العبد، الأعمال تحتاج من العبد إلى مجاهدة، والنواهي تحتاج إلى هجرة وبُعد عنها، ولهذا من كمال نُصحه في حجة الوداع في مواعظه قال: «المُجَاهِدُ مَن جَاهدَ نَفسَهُ في طَاعةِ اللَّهِ، والمُهَاجِرُ مَن هَجرَ الخَطَايَا وَالذُّنُوب» أي: انتبه يا مَن دُعيت إلى هذه الأوامر أنَّ فعلك لها لا بد من مجاهدة، ويا مَن نُهيت عن هذه النواهي تركُك لها لا بد فيه من هجرة، وهذا من كمال وعظيم نُصح نبينا الكريم صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْهِ.

الشاهد من الحديث: السلامة من اللسان؛ لأن مَن يغتاب الناس لم يَسلم الناس من لسانه، ويكون في الغيبة نقص في الإسلام، يعني وجود الغيبة في الإنسان -غيبة الآخرين- هذا من نقص إسلامه؛ لأن المسلم كامل الإسلام مَن سلم المسلمون من لسانه ويده.

---

[1] [العنكبوت: ٦٩].

اللقاء الحادي والأربعين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِين، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَه، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُه صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِين.

أما بعد

(المتن)

يقول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى تحت قوله: بابٌ: ما جاء في الغيبة.

قال: وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «مَن أَكلَ لَحْمَ أَخِيْه فِي الدُّنيا قُرِّب إِلَيْهِ يومَ القِيَامَةِ، فَيُقَالُ لَه: كُلْه ميّتًا كَمَا أَكلتَه حَيًّا، فيَأكُلُه فيَكلَحُ ويَصِيح»[1] رواه أبو يعلى بسندٍ حسن.

(الشرح)

أورد رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى هذا الحديث حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «مَن أَكلَ لَحْمَ أَخِيْه فِي الدُّنيا قُرِّب إِلَيْهِ يومَ القِيَامَةِ، فيُقالُ لَه: كُلْه ميّتًا كَمَا أَكلتَه حيًّا، فيَأكُلُه فيَكلَحُ ويَصِيح» رواه أبو يعلى بسندٍ حسن.

مر معنا قول الله عَزَّ وَجَلَّ: {وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ}[2]، وأنّ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ضرب مَثلًا للغيبة بأكل المرء للحم أخيه ميتًا، وهذا الصنيع كلٌّ يكرهه ولا تقبله نفسه، مَن ذا الذي يقبل أو ترضى نفسه أن يأكل لحم أخيه ميتًا؟! فهذا مَثَلٌ ضربه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى للمغتاب، ولهذا يقول قتادة رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (كما أنت كارهٌ أن تأكل جيفة مُدودة، فكذلك كُن كارهًا لغيبة أخيك)، ومن المعلوم أنَّ نفس كل أحد لا تقبل ولا ترضى أن يأكل لحم أخيه ميتًا، فالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ضرب مَثَل المغتاب بالذي يأكل لحم أخيه ميتًا.

وهذا الحديث فيه أنَّ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يعاقب المغتاب بذلك، وأن يؤتى له باللحم الميت ويُؤمَر بأكله عقابًا له على غيبته لأخيه المسلم، يُعاقَب بذلك يوم القيامة، «فيُقالُ لَه: كُلْه ميّتًا كَمَا أَكلتَه حيًّا» والمراد بقوله (كما أكلته حيًّا) أي: بالغيبة؛ لأنه في حال حياته لا يأكله وإنما أكله بالغيبة، قال: «فَيَأكُلُه فيَكلَحُ ويَصِيح» يكلح أي: أنَّ نفسَهُ تكون مبغضة وكارهة، ولكنّ ذلك نوع من العقوبة له جزاء غيبته لأخيه المسلم.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: ولابن حبان وصححه عنه في قصة ماعز، أنَّ رجلًا قال لآخر: انظر إلى هذا الرجل الذي ستر الله عليه، فلم يدع نفسه حتى رُجِم رَجم الكلب، فقال لهما النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلَا مِن جِيفَةِ هذَا الحِمَارِ المَيت، كَمَا

---

[1] أخرجه أبو يعلى كما في ((إتحاف الخيرة المهرة)) للبوصيري (٧٥/٦)، ابن أبي الدنيا في ((الصمت)) (١٧٨)، والطبراني في ((المعجم الأوسط)) (١٦٥٦).

[2] [الحجرات: ١٢].

أَكلتُمَا عِرض هذَا الرَجُل، فَإِن مَا أَكلتُمَا أَشَدُ مِن أَكل هذِهِ الجِيْفَة»[1].

(الشرح)

هذا الحديث في قصة ماعز رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه وهو الذي رُجِم لارتكابه الزنا وهو مُحصَن، فكانت عقوبته الرجم، فجاء في هذا الحديث وأيضًا رواه البخاري رَحِمَهُ اللهُ في الأدب المفرد، أنَّ رجلين أحدهما قال للآخر: (**انظر إلى هذا الرجل ستر الله عليه فلم يدع نفسه حتى رُجِم رجم الكلب**) أي: أنَّ هذين الرجلين اشتركا في الكلام في ماعز بعد رجمه، بعد أن دُفن، رُجم ودُفن، فبعد رجمه تكلما فيه.

ولهذا أورد البخاري رَحِمَهُ اللهُ في الأدب المفرد تحت: (باب غيبة الميت)، وهذا فيه أنَّ المسلم محترم عرضه حيًا وميتًا، لا يجوز أن يُغتاب وهو حي ولا يجوز أن يُغتاب أيضًا وهو ميت، وسبق أن مر معنا عند المصنف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ قول النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَسُبُّوا الأَمْوَاتَ، فَإِنَّهُمْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا»[2].

الشاهد: أنَّ الميت الواجب احترامه وصيانة عرضه، وعدم التعرض له بغيبة أو بسب أو نحو ذلك، ولهذا أورد البخاري في كتابه الأدب المفرد رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ تحت باب الغيبة للميت؛ لأن هذه الغيبة التي وقعت من هذين الرجلين غيبة لميت الذي هو ماعز، فجاء أنَّ النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما تكلما تركهما وهم يمشون حتى مر بجيفة حمار، حتى مر عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بجيفة حمار، فقال لهذين الرجلين: «كُلَا مِن جِيْفَة هذَا الحِمَار»، قال لهذه الرجلين: «كُلَا مِن جِيفةِ هذَا الحِمَارِ المَيت، كَمَا أَكلتُمَا عِرض هذَا الرَجُل» أي: ماعز، «فَإِن مَا أَكلتُمَا» أي: من عِرضه «أَشَدُ مِن أَكل هذِهِ الجِيْفَة».

«فَإِن مَا أَكلتُمَا» أي: نلتما من عِرضه وكلامًا فيه «أَشَدُ مِن أَكل هذِهِ الجِيْفَة»، زاد البخاري رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ في الأدب المفرد: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ فَإِنَّهُ فِي نَهْرٍ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ يَتَغَمَّسُ» ولهذا كم من أُناس قد يكون حط رِجله في الجنة ودخل في النعيم لأن القبر إما نعيم أو عذاب؛ لأن الآخرة ومنازل الآخرة تبدأ من الموت، منازل الآخرة والقبر أول منازل الآخرة، ولهذا القبر إما أن يكون لصاحبه نعيمًا أو أن يكون عذابًا بحسب أعماله.

فقد يكون بعض الناس مات ودُفن وحط قدمه في النعيم، وعلى وجه الأرض أُناس ينالونه بألسنتهم طعنًا ووقيعة، وهو حط رِجله في النعيم وبدأ يذوق النعيم وفي الأرض أُناس لا يزالون يغتابونه وينالون من عِرضه، ثم هذا الاغتياب لمن كان هذا شأنه لا يضره شيئًا، بل يضر المغتاب، بل أيضًا هو رفعة له عند الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، انقطع عنه العمل فبقي هذا باب من أبواب الثواب والأجر عندما يُنال من عِرضه ويقع الناس في غِيبته، فهم -أي: مَن يغتابون- باءوا بالعقوبة وأيضًا قدموا له من حسناتهم بحسب نيلهم منه.

وإسناد هذا الحديث فيه عبد الرحمن الدوسي مقبول، والمقبول لا يُحتَج بحديثه إلا إذا وُجد له متابع، وأما من حيث المعنى وأن أكل لحم الأخ أو الغيبة له كأكل لحمه ميتًا فهذا جاء تشبيهه بذلك في كتاب الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ في الآية الكريمة التي صدّرَ بها المصنف هذه الترجمة.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: ولهما عن ابن عباس رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُمَا، أنَّ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مر بقبرين فقال: «إِنهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، ومَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، بَلَى إِنهُ كَبِيْر، أَمَّا أَحَدُهُما فَكَانَ لَا يَسْتَبرِئُ مِن البَوْلِ، وأَمَّا الآخَرُفَكَان يَمْشِي بالنَّمِيمَةِ»[3].

---

[3] أخرجه ابن حبان (٤٣٩٩)، وأبو داود (٤٤٢٨)، وأبو يعلى (٦١٤٠)، والبخاري في ((الأدب المفرد)) (٧٣٧).

[1] أخرجه البخاري (٦٥١٦)، والنسائي (١٩٣٥).

[2] أخرجه البخاري (٢١٦) واللفظ له، ومسلم (٢٩٢).

وأخرج البخاري في الأدب المفرد نحوه من حديث جابر وفيه: «أَمَّا أَحدُهُمَا فَكَان يَغتَابُ النَّاس»[1].

ولأحمد بسندٍ صحيح معناه من حديث أبي بكرة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه، ولأبي داود الطيالسي عن ابن عباس رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُمَا مثلُه بسندٍ جيد[2].

(الشرح)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: ولهما عن ابن عباس رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مر بقبرين فقال: «إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، ومَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، بَلَى إِنهُ كَبِيْر» أثبت عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أنه كبير ونفى أيضًا قبل ذلك أنه كبير، قال: «يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ» ثم قال: «بَلَى إِنهُ كَبِيْر»، والقاعدة: أنَّ الشيء إذا أُثبت ونفى فالمُثبَت غير المنفى، يعني الكِبر الذي أثبته غير الكِبر الذي نفاه، ففي أول أمر قال: «وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ» نفى أنه كبيرًا، ثم أثبت، قال: «بَلَى إِنهُ كَبِيْر» فالكِبر المنفي غير الكِبر المُثبَت.

- **الكِبر المنفي أي:** في أعين الناس، الناس ما يقع في أعين موقعًا أنه شيء كبير وأنه أمر عظيم.
- **والكِبر المثبت أي:** حكم ذلك في الشرع أنه كبير، أنه من الكبائر، ليس من صغائر الذنوب، بل هو من كبائر الذنوب، قال: «بَلَى إِنهُ كَبِيْر».

وهذا فيه دليل في جملة أدلة كثيرة جاء بها الكتاب والسنة أنَّ الذنوب منقسمة إلى كبائر وصغائر، {إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ}[3]، قال تعالى: {وَكُلُّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ مُسْتَطَرٌ}[4]، فالذنوب منقسمة إلى كبير وصغير.

فقوله: «بَلَى إِنهُ كَبِيْر» أي: من الذنوب الكبيرة وليس من صغائر الذنوب، «أَمَّا أَحَدُهُما فَكَانَ لَا يَسْتَبرِئُ مِن البَوْلِ» ومعنى (لا يستبرئ) أي: لا يستنزه، لا يستنزه من البول أي: لا يحرص على وقاية نفسه من رشاش البول، فيقع على شيء من بدنه أو شيء من ملابسه، ويصلي وفيه شيء من البول الذي لم يستبرئ ولم يستنزه منه، ويُعذَب بقبره لذلك، وهذا يفيد أنه مصلي ويتوضأ ويصلي، لكنه لا يستنزه من البول، فكيف بالذي أصلًا لا يتوضأ ولا يصلي، ويمُر أوقات الصلوات ويفوته الكثير منها؟ إذا كان هذا الذي يصلي ويتوضأ ولكن لا يستبرئ من البول يُعذَب في قبره، فكيف بذاك الذي يأتي وقت الصلاة ولا يقوم أصلًا يتوضأ ولا يقوم أيضًا للصلاة، وإنما هو منشغل بدنياه؟!

وإذا كان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال أيضًا في الحديث الآخر: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ»[5] ويل للأعقاب من النار هؤلاء أُناس يصلون ويتوضؤون، لكنه يُفرط في إتمام الوضوء، فيبقى شيء في عقبه لا يمسه الماء، قال: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ» وهذا وعيد، وعيد بالنار، والوعيد بالنار لا يكون في صغائر، فإذا كان جاء هذا الوعيد في حق هؤلاء وهم يتوضؤون ويصلون، يحافظون على الصلوات لكن فيهم هذا التقصير، فكيف بمن يُفرط في الصلاة أصلًا ويُفرط في الوضوء، وربما مر عليه أوقات وأوقات وهو متهاون في الصلاة؟!

قال: «وأَمَّا الآخَرُ فَكَان يَمْشِي بالنَّمِيمَةِ» والنميمة هي القالة، نقل الكلام من شخصٍ إلى آخر أو من أشخاص لآخرين على وجه الإفساد بينه أو وجه الإفساد بينهم، فهذه يُقال لها: نميمة، والنميمة فساد للمجتمعات وقطع لذات البين ونشر

---

[3] أخرجه البخاري في ((الأدب المفرد)) (٧٣٥).

[1] يُنظر سنن أبي داود (٢٠)، ومسند أحمد (٢٠٣٧٣).

[2] [النساء: ٣١].

[3] [القمر: ٥٣].

[4] أخرجه البخاري (٦٠)، ومسلم (٢٤١).

للعداوات والشرور، قد قال يحيى بن كثير اليمامي: (يُفْسِدُ النَّمَّام فِي سَاعَة مَا لَا يُفْسِدُهُ السَّاحِرُ فِي شَهْرٍ)[1] أي: أنَّ الفساد الذي يقع على يدي النمام أشر من الفساد الذي يقع على يد الساحر.

وفي القرآن يقول الله عن الساحر: {فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ}[2]، بالسحر تكون التفرق بين المتحابين، وبالنميمة أيضًا تكون التفرقة بين المتحابين تفرقةً أشد من الشيء الذي يكون على يد الساحر.

قال: أخرج البخاري في الأدب المفرد نحوه من حديث جابر وفيه: «أَمَّا أَحدُهُمَا فَكَان يَغتَابُ النَّاس» أن يتناولهم بلسانه غيبةً ووقيعةً، فكانت له هذه العقوبة أنه يُعذَّب في قبره.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: وللترمذي وصححه عن عائشة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهَا قالت للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: حسبُكَ من صفيَّةَ كذا وكَذا. قالَ بعضُ الرُواة: تَعني أنها قصيرةً، قالَ: «لَقَد قُلتِ كَلِمةً لَو مُزِجَت بِمَاءِ البَحرِ لمزجَتْهُ» **قالَت: وحَكَيتُ لَهُ إنسانًا، فقالَ:** «مَا أُحِبُّ أنْ تَحكِي لِي إنْسَانًا وَإنَّ لِي كذَا وَكَذا»[3].

(الشرح)

قال: **وللترمذي وصححه أنَّ عائشة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهَا قالت للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: حسبُكَ من صفيَّةَ كذا وَكَذا. قالَ بعضُ الرُواة: تَعني أنها قصيرةً.** ونحن عرفنا في تعريف الغيبة أنها ذِكرُك لأخيك بما يكره، وإذا كان الذي ذُكر فيه وهو يكره أن يُذكَر وصفًا له فهذه غيبة، وإن لم يكن وصفًا له فهذه بُهتان، «فَإنْ كَانَ فِيْهِ فَقَدِ اغتَبْتَه، وَإنْ لَم يَكُنْ فِيْهِ فَقَد بَهَتَّه»[4] فالمتكلم في أخيه لا يخرج من هذين: إن كان فيه الوصف الذي ذكره فهذه غيبة، وإن لم يكن فيه فهذا بهتان.

وعائشة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهَا تكلمت عن ضرتها صفية رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُمَا قالت: (**حسبُكَ** -أي يكفيك- **من صفيَّةَ**)، تقليلًا من مكانتها قالت: (**يَكفِيك من صفيَّةَ كذا وَكَذا**) أشارت بذلك إلى أنها قصيرة، وأرادت بذلك التقليل من مكانة صفية ومنزلتها، فقال النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَقَد قُلتِ كَلِمةً لَو مُزِجَت بِمَاءِ البَحرِ لمزجَتْهُ» (لو مُزجت) أي: خُلطت هذه الكلمة (بماء البحر)، ماء البحر المتسع مُترامي الأطراف (لمزجته)، أي: قُلتِ كلمة خطيرة، كلمة عظيمة، من خطورتها أنها لو مُزجت بماء البحر لمزجته، وهي رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهَا إنما قالت قصيرة، فقط هذه الكلمة، تقليلًا من مكانتها عند النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

فكيف بمن ينطلق في لسانه كلامًا في الآخرين، ليس بالكلمة ولا بالكلمتين، بل بالكلمات، وليس في المجلس ولا في المجلسين بل بمئات المجالس ولسانه يفري في أعراض الناس ويطعن في الآخرين؟! إذا كانت كلمة قالتها عائشة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهَا أم المؤمنين قصيرة، قال النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عنها: أنها لو مُزجت بماء البحر لمزجته، فكيف بمن يأتي على لسانه الكلمات الكثيرة، وفي المجالس العديدة نيلًا للأعراض ووقيعةً وطعنًا؟!

(**قالَت: وحَكَيتُ لَهُ إنسَانًا**) ومعنى حكيت إنسانًا أي: قلدت إنسان، (**حَكَيتُ لَهُ إنسانًا**) أي: قلدتُ إنسانًا، التقليد أحيانًا يكون في المشي، طريقة مشيته أو حركة يده، أو مثلًا طريقة كلامه وتحدثه أو صفة أسلوبه في الحديث، يُسمى تقليد، ويسمى أيضًا في زماننا هذا: التمثيل، التمثيل عبارة عن تقمُص لشخصية الآخر بحيث يتكلم على لسانه ويُقلده في كلامه وفي

---

[5] رواه البيهقي في ((شُعب الإيمان)) (١٠٦٠١).

[1] [البقرة: ١٠٢].

[2] أخرجه الترمذي (٢٥٠٢)، وأبو داود (٤٨٧٥).

[3] أخرجه مسلم (٢٥٨٩)، وأبو داود (٤٨٧٤)، والترمذي (١٩٣٤).

أسلوبه وفي حديثه وفي طريقة تكلُّمه، هذه تسمى محاكاة، وتسمى تقليد، وتسمى تمثيل، وهذا لا يجوز، محاكاة الآخرين وتقليد الآخرين هذا لا يجوز.

مثل ما أنَّ الإنسان لا يرضى لنفسه أن يُحاكَى في بعض المجالس حتى تكون هذه المحاكاة تنذُرًا وضحكًا؛ لأن بعض الناس يُحاكي بعض الناس في حديثهم محاكاةً تجعل الحاضرين يضحكون، يضحكون من طريقة محاكاته للآخرين، إما في مشيتهم أو في مثلًا أسلوب حديثهم أو في غير ذلك.

فتقول: (**حَكَيتُ لَهُ إنسانًا**) أي: قلدتُ إنسانًا، **فقالَ**: «مَا أُحِبُّ أنْ تَحكِي لِي إنْسَانًا»، وجاء في بعض الروايات: «أَنْ أَحْكِي إنْسَانًا، وَأَنَّ لِي كذَا وكَذَا» أي: مُبينًا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عِظَم هذا الجُرم وكِبر هذا الذنب الذي هو تقليد الآخرين ومحاكاة الآخرين بقوله: «مَا أُحِبُّ أنْ تَحكِي لِي إنْسَانًا، وَأَنَّ لِي كذَا وكَذَا» أي: أنَّ هذا ذنبها وجُرم، ولا يجوز للإنسان أن يحاكي الآخرين.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: بابٌ: ما جاء في إضلال الأعمى عن الطريق.

قال: عن أبي هريرة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه: أنَّ النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعنَ مَن أَضَل الأَعْمَى عَن الطَرِيْق[1].

(الشرح)

قال: (**بابٌ: ما جاء في إضلال الأعمى عن الطريق**) الأعمى هو مَن لا يُبصر، وإضلاله عن الطريق بأن يقول له: الطريق من هنا يشير له إلى جهة والطريق في جهة أخرى، وإذا كان هذا الصنيع في حق كل أحد يُعد جنايةً، فإنه في حق الأعمى أعظم جُرمًا؛ لأن هذا الأعمى فاقد للبصر، وحاجته إلى مَن يساعده في الدلالة على الطريق أشد من حاجة المبصرين، فإذا كان الإنسان بلغ في السوء والشر إلى هذا الحد أن يُضل الأعمى عن الطريق، يقول له: الطريق من هنا ويجعله يذهب في طريق بعيد عن الطريق الذي يريده! فلا شك أنَّ هذه جناية عظيمة، وإن كانت في حق كل إنسان تُعد جنايةً فإنها في حق الأعمى أعظم جُرمًا وأكبر ذنبًا لأنه لا يُبصر.

أورد حديث أبي هريرة: (**أنَّ النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعنَ مَن أَضَل الأَعْمَى عَن الطَرِيْق**) واللعن طردٌ وإبعادٌ من الرحمة، ولا يأتي في النصوص ذِكرُ اللعن إلا فيما هو كبير.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: ولأبي داود عن معاذ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «مَن حَمى مُؤمِنًا مِن مُنافِقٍ آذَاه، بَعَثَ اللهُ لَهُ يَوْمَ القِيامةِ مَلَكًا يَحْمي لَحْمَه مِن نارِ جَهَنَّمَ، ومَن رَمَى مُسلِمًا بِشَيءٍ يُريدُ شَيْنَه حَبَسَه اللهُ عَلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ حتَّى يَخرُجَ ممَّا قالَ»[2].

(الشرح)

هذا الحديث حديث معاذ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه لا تعلُّق له بهذه الترجمة: (**بابٌ: ما جاء في إضلال الأعمى عن الطريق**) وأقرب ما يكون تعلقه بالترجمة التي قبله وهي الغيبة، وهذا الحديث يتعلق برد الغيبة عن المسلم والذب عن عرضه عندما يقع فيه الآخرين، فيذُب عنه ويُدافع عنه، وهذا فيه ثواب عظيم، فتعلُق هذا الحديث أقرب ما يكون للترجمة التي قبل هذه الترجمة وهي: (**ما جاء في الغيبة**).

---

[1] أخرجه أحمد (١٨٧٥)، وابن حبان (٤٤١٧)، والطبراني (٢١٨/١١) (١١٥٤٦).

[2] أخرجه أبو داود (٤٨٨٣)، وأحمد (١٥٦٤٩).

وقد أورد الإمام أبو داود رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ هذا الحديث في باب: (مَن رد عن مسلم غيبة)، قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «مَن حَمى مُؤمِنًا مِن مُنافِقٍ آذَاه» في بعض الروايات: «يَغْتَابُهُ»، «بَعَثَ اللهُ لَهُ يَوْمَ القِيامةِ مَلَكًا يَحْمِي لَحْمَه مِن نارِ جَهَنَّمَ».

«مَن حَمى مُؤمِنًا» أي: ذبَّ عنه ودافع عنه، «مِن مُنافِقٍ يَغْتَابُهُ» ذكرَ المنافق لأن المنافق من شأنه إذا جالسَ الناس أظهر لهم محبةً وخيرًا، وإذا كان في منأى عنهم نال من أعراضهم وطعن فيهم، فهذا من شأنه، يظهر للناس بوجه، وإذا كان من وراء ظهرهم يكون له وجه آخر، أمامهم يمدح ويُثني، ومن وراء ظهرهم يطعن ويقع ويتهكم، فقال: «مَن حَمى مُؤمِنًا مِن مُنافِقٍ آذَاه» آذاه أي: اغتابه ونال من عرضه، «بَعَثَ اللهُ لَهُ يَوْمَ القِيامةِ مَلَكًا يَحْمِي لَحْمَه مِن نارِ جَهَنَّمَ» وهذا فيه أنَّ الجزاء من جنس العمل، كما أنه حمى عِرض أخيه من الوقيعة يحميه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بذلك من النار، ويكون دِفاعه عن أخيه وقايةً له يوم القيامة من النار.

قال: «ومَن رَمَى مُسلِمًا بِشَيءٍ» رماه بشيء أي: اتهمه باطلًا بما ليس فيه اختلاقًا وافتراءً وركبّهُ من الأعمال أو من الأمور ما لم يعمل، «مَن رَمَى مُسلِمًا بِشَيءٍ يُرِيدُ شَيْنَه» يعني يقصد برميه بذلك شينَهُ أي: انتقاصه احتقاره والتقليل من مكانته ومنزلته عند الناس، «يُرِيدُ شَيْنَه حَبَسَه اللهُ عَلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ حتَّى يَخرُجَ ممَّا قالَ».

ما معنى (حتى يخرج مما قال)؟ هل بالإمكان على جسر جهنم أن يقول في تلك الساعة أنا تائب وأنا مخطئ؟ يخرج مما قال بإعلان أنه مثلًا مخطئ وأنه تائب؟ يوم القيامة ينقطع العمل، فقوله: «حتَّى يَخرُجَ ممَّا قالَ» أي: حتى ينال العقوبة على ذلك، فيخرج مما قال بتحصيل العقوبة، «يَخرُجَ ممَّا قالَ» أي: بتحصيل العقوبة على هذا التجني والتعدي والرمي للمسلم بقصد أن يشينه وأن يُحقره وأن يقلل من مكانته ومنزلته عند الآخرين، والإسناد فيه رجل مجهول يقال له: إسماعيل بن يحيى، فالسند ضعيف.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: بابٌ: تشييع الفاحشة في المؤمنين.

وقول الله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ}[1].

(الشرح)

قال: (**بابٌ: تشييع الفاحشة في المؤمنين**) تشييع الفاحشة أي: نشر ما تهيج به الفاحشة وتشيع بين المؤمنين، والعمل على تهييجها في أوساط المؤمنين، والفاحشة: كل عمل قبيح ودنيء وشنيع، فمن يُحب إشاعة هذه الأعمال الدنيئة الحقيرة الشنيعة في المؤمنين ويعمل على نشرها وتهييجها وإشاعة ذِكرها بين الناس له العقوبة عند الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ كما في الآية التي ساق المصنف قال: وقول الله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ} أي: لهم عذابٌ في الدنيا مُعجَل ولهم عذاب أيضًا في الآخرة مُؤجَل، لهم عذاب أليم في الدينا يُصيب قلوبهم وأبدانهم، ولهم عذابٌ أليم يوم يلقون الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يوم القيامة.

وذلك أنَّ إشاعة الفاحشة من أخطر ما يكون جنايةً على المجتمعات المسلمة، لأن في ذلك تهييجًا للباطل وإثارةً للشر وتحريكًا له بين الناس، وتقليلًا من الخير، وهذا من أعظم الجنايات والتعديات على المجتمعات المسلمة التي فيها الإقبال على الطاعة والبعد عن الحرام، فإذا بدأ الانسان يشيع الفاحشة ويُهيج لها وينشرها، كم في هذا من الجناية والتعدي على المسلمين؟ قال: {إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ}.

---

[1] [النور: ١٩].

سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك، اللهم صلِّ وسلم على عبدك ورسولك نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

اللقاء الثاني والأربعين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِين، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَه، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُه صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِين.

أما بعد

(المتن)

يقول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في كتاب الكبائر: بابٌ: الرشوة.

وقول الله تعالى: {وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا}[1] الآية.

(الشرح)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: (**بابٌ: الرشوة**) الرشوة هذه الكلمة مأخوذةٌ من الرِّشاء وهو الحبل الذي يُنزَل في البئر ويُتوصل من خلاله إلى سحب الماء الذي يُحتاج إليه من البئر، وأما حقيقة هذه اللفظة في الشرع فالمراد بالرشوة: ما يُقدَم من مال أو مصلحة أو منفعة لأجل أن يتوصل من خلال هذا المدفوع إلى إحقاق باطلٍ أو إبطال حق.

والرشوة آفةٌ من الآفات وكبيرة من الكبائر، وضررها على المجتمعات عظيم؛ لأن الرشوة إذا وُجدت أذهبت المروءة وأوجدت الفجور وأكثرت من الظلم، وترتب عليها كذلك ضياع الحقوق وكثرة التعديات على الناس، فأضرارها على المجتمعات عظيمة جدًا؛ لأن الرشوة إذا وُجدت في مجتمع لم يستقم فيه حق ولم يُؤمَن أو يأمن الإنسان على مصلحةٍ من مصالحه أو حقٍ من حقوقه؛ لأن هذه الرشوة إذا وُجدت قلبت الموازين وأخلت بالأحكام، وأُهدرت مع وجودها الحقوق، وكثُرت المظالم والتعديات، فشأن الرشوة خطيرٌ جدًا ومضرتها عظيمةٌ للغاية، ولهذا جاءت الشريعة بتجريمها وتحريمها وعدها كبيرةً من كبائر الذنوب، بل جاء فيها اللعن الذي هو الطرد والإبعاد من رحمة الله كما في الأحاديث التي ساق المصنف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ، واللعن هو الطرد والإبعاد من رحمة الله، ولا يكون إلا في الأمور الكبيرة العظيمة.

قال: (**بابٌ: الرشوة**) والرشوة محرمة سواءً بأن يدفعها المرء أو أن يتقبلها، فالرشوة محرمة ممن يدفعها وممن أيضًا يقبل الرشوة، ولهذا جاء الحديث كما سيأتي بلعن الراشي ولعني المرتشي.

قال: وقول الله تعالى: {وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا} وهذه الآية في عمومها تدل على تحريم الرشوة؛ لأن مَن يدفع الرشوة وكذلك مَن يتقبلها فإنه اغتر بالمال القليل والثمن القليل وضيع آيات الله وأحكام الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وشرع الله عَزَّ وَجَلَّ وحدوده، ولم يُقِم لها وزنًا لقاء قليلٍ من المال أو مصلحةٍ من المصالح، والرشوة أكلٌ للسُحت، ومما وصف الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ به اليهود: {وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ}[2]، قد قال غير واحدٍ من أهل التفسير: (**أنَّ السُحت الذي وصف اليهود: أكل الرشوة**)، وهذا تفسيرٌ للفظ بشيءٍ من أفراده أو ببعض أفراده، وهذا يفيد أنَّ اليهود اشتهروا بالرشوة والتراشي، وأن هذا من أوصاف اليهود.

---

[1] [البقرة: ٤١].

[2] [المائدة: ٦٣].

ومَن تعاطى الرشوة من هذه الأمة ففيه شبهٌ في هذه الخصلة من اليهود، وفيه تشبهٌ بهم، قد قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مُحذرًا ومنذرًا: «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُم شِبْرًا شِبرًا»[1]، والرشوة كانت شائعة وفاشية ومشهورة في اليهود وكانت صفةً لهم، فمن فعل الرشوة من هذه الأمة ففيه شبهٌ من اليهود في هذه الخصلة الذميمة البغيضة الخطيرة.

قال: عن ابن عمرو أي: عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُمَا مرفوعًا، قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَعَن اللهُ الرَّاشِيَ والمُرتشِيَ»[2].

- **الراشي:** هو مَن يدفع الرشوة ويُقدمها للغير.
- **والمرتشي:** هو الذي يقبل الرشوة.

وأخذ الرشوة هو أخذٌ من أجل تغيير مجريات الأمور، تغيير لمجريات الأحكام، ولهذا كم من المظالم والجنايات وضياع الحقوق وإهدارها وتفويت المصالح تترتب على وجود الرشوة، ولهذا المجتمع الذي تكون الرشوة فيه فاشية تضيع الحقوق تمامًا، ولا يتمكن الإنسان أن ينال مصلحته إلا بدفع أموال، وأيضًا آخرون يدفعون هذه الرشوة لأخذ ما ليس لهم به حق، تعديًا على الضعفاء في حقوقهم وظلمًا لهم في ذلك.

فالشاهد: أنَّ الرشوة أمرها خطير جدًا، ولهذا جاء فيها اللعن والتهديد والوعيد لفاعل ذلك، وقد جاء عن الحسن البصري رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ أنه قال: (إذا دخلت الرشوة مع الباب خرجت الأمانة مع الكوة)[3] أي النافذة، بمعنى: أنه إذا وُجدت الرشوة انتفت الأمانة، ووُجدت الخيانة ووُجد الظلم ووُجد البغي، ولهذا يقولون: (**البراطيل** -والبراطيل اسم من أسماء الرشوة- **تنصر الأباطيل**)، البراطيل تنصر الأباطيل، البراطيل هي الرشوة، تنصر الأباطيل أي تنصر الظلم، بمعنى أنَّ الرشوة إذا وُجدت وجدت لنصر الظلم، للتعدي على الحقوق، للبغي على الناس، لأخذ أموالهم بغير حق.

فالرشوة أمرها من أخطر ما يكون على المجتمعات، تجد بعض الضعفاء وبعض المساكين له حق من الحقوق، ثم يأتي آخر ويدفع رشوةً لمن بيده مثلًا هذا الحق أو إيصاله لصاحبه فيُغير مجريات الأمور ويجعل الحق لغير صاحبه، فكم يكون في هذه الرشاوي سواءً كانت مالًا يُدفَع أو مصلحة تُقدَم أو نحو ذلك، كم فيها من الجناية والتعدي والظلم للآخرين.

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: ولأحمد عن ثوبان رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «لَعَن رَسُول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّاشِيَ والمُرتشِيَ والرَّائِش»[4] يعني الذي يمشي بينهما، الرائش هو الوسيط بين الراشي والمرتشي، يُغري هذا بقبول الرشوة ويُغري ذاك بدفعها، ويعمل على تحديد مثلًا المبلغ أو المصلحة التي تُقدَم من الراشي للمرتشي، فهذا وسيط بينهما، وهذا وسيطٌ في الظلم وفي الحرام، ومتعاونٌ على الإثم والعدوان، والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يقول: {وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ}[5].

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: بابٌ: هدايا الأمراء غُلُول.

قال: عن أبي حُميدٍ قال: استعمل رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رجلًا على الصدقة، فلما قدم قال: هذا لكم وهذا

---

[1] أخرجه البخاري (٣٤٥٦)، ومسلم (٢٦٦٩).

[2] أخرجه أبو داود (٣٥٨٠)، والترمذي (١٣٣٧)، وابن ماجه (٢٣١٣).

[3] الرشوة لفضيلة الشيخ عطية محمد سالم رحمه الله تعالى (٣).

[4] أخرجه أحمد (٢٧٩)، وابن أبي شيبة (٢١٣٣) والحاكم (٤ / ١٠٣).

[5] [المائدة: ٢].

أُهدي إلي، قال: فقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا بَالُ الرَّجُل نَسْتَعْمِلُهُ عَلَى العِمَالَةِ مِمَا وَلَّانَا الله، فَيَقُول: هذا لَكُم، وهذَا أُهْدِيَ إِلَيّ؟! فهَلا جَلسَ في بَيْتِ أبيهِ أو بَيتِ أُمِّهِ فَيَنْظُرَ: هلْ يُهْدَى إِليهِ شيءٌ أمْ لَا؟! وَالَّذي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بيَدِهِ، لا يَأخُذُ أحَدٌ مِنْكُم شَيْئًا بِغَيْرِ حَقِّهِ إِلَّا لَقيّ الله وَهُوَ يَحملُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِنْ كانَ بَعِيرًا لَهُ رُغاءٌ، أَوْ بَقَرَةً لهَا خُوارٌ، أَوْ شَاةً تَيْعَرُ» ثُمَّ رَفَعَ يَدَيهِ، حتَّى رَأينَا عُفْرَةَ إبْطَيْهِ ثُمّ قَال: «اللَّهُمَّ هَل بَلَغْت» قالَها ثَلاثًا[1].

(الشَّرْح)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (بابٌ: **هدايا الأمراء غُلُول**) ومعنى كونها غلول أي: أنها أخذٌ للمال بالباطل وبغير حق، ولا يحل لهم أخذ هذه الأموال أو أخذ هذه الهدايا وقبولها؛ لأنهم قائمون على مصالح للأمة، واستُرعوا على هذه الأمانة، وقاموا أيضًا على الحقوق ورعاية حقوق الناس ومصالح الناس، فأخذ الهدايا غُلُولٌ لأن هذه الهدايا لها أثرها في النفوس، لها فعلتها في القلوب.

ولهذا مَن يُقدِم الهدية وتكون الهدية مثلًا ثمينة، فيكون لها الأثر والوقع في نفس العامل أو الأمير أو المسؤول، فيكون له حظوة، ويكون لطلبه شأن ومكانة، ولهذا لما كان لهذه الهدايا أثرها ولها ضررها وخطرها جاءت الشريعة بمنع ذلك، وتحذير العمال الذين هم الأمراء ومَن يلون أمور الناس ومصالح الناس وحقوق الناس، جاءت الشريعة بتحذير هؤلاء من قبول الهدايا، وأن الواحد من هؤلاء لو كان في بيته ليس قائمًا على مصلحة من مصالح المسلمين لم يأته شيء من الهدايا، وإنما هذه الهدايا أشياء لها اعتبار معين ولها مقصد معين، فجاءت الشريعة بحسم هذا الأمر قطعًا لدابر الشر وقطعًا لدابر ضياع الحقوق وإهدارها.

قال: (عن أبي حُميدٍ قال: استعمل رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رجلًا على الصدقة) ومعنى استعمله على الصدقة أي: كلفه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أن يكون جابيًا للصدقات، **(فلما قدم قال: هذا لكم وهذا أُهدي إلي)**، **(قال: هذا لكم)** يعني هذا لكم هذه الصدقات التي كُلفت بجمعها، أما هذا فهذا شيء أُهدي إلي، أي: ليس لكم وإنما هو لي، أخذته هدية، هذا أُهدي إلي.

فقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا بَالُ الرَّجُل نَسْتَعْمِلُهُ عَلَى العِمَالَةِ مِمَا وَلَّانَا الله، فَيَقُول: هذا لَكُم، وهذَا أُهْدِيَ إِلَيّ؟! فهَلا جَلسَ في بَيْتِ أبيهِ أو بَيتِ أُمِّهِ فَيَنْظرَ: هلْ يُهْدَى إِليهِ شيءٌ أمْ لَا؟!» أي: أنَّ هذا الرجل لولا قيامه على هذه المصلحة وعلى هذا الحق أو هذه الحقوق من حقوق المسلمين لن تُقدَم له الهدايا وهذه الهدايا التي تُقدَم للعمال لها أثر على نفوسهم خاصةً كل ما ثمُنت الهدية وعظُم شأن الهدية كان لها الوقع في نفسه، والنفوس ضعيفة وتتأثر، ولا سيما إذا وافق أيضًا هذا الأمر عن حاجةٍ عند المرء، فكم لها من الأثر على نفسه.

ولهذا قال النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «فهَلا جَلسَ في بَيْتِ أبيهِ أو بَيتِ أُمِّهِ فَيَنْظُرَ: هلْ يُهْدَى إِليهِ شيءٌ أمْ لَا؟!» ولهذا بعض الناس يكون على مصلحة من المصالح المهمة، فتكثر له الهدايا، فإذا انتهى من المصلحة وأصبح متقاعدًا حتى السلام ما يسلمون عليه، فضلًا عن أن يُقدَم له شيء من تلك الهدايا التي كانوا يقدمونها له، فالهدية أصبحت أمرًا مرتبطًا باعتبار معين وهو قيامه على هذه المصلحة، وإذا جلس في بيته ما يأتيه شيء من هذه الهدايا لأنه ليس قائمًا على هذه المصلحة.

إذًا هذه هدية لها اعتبار أو تعلُق بهذه المصلحة، فليست مقدمة مثل ما يقول العوام من أجل سواد عيون هذا الشخص، أبدًا! وإنما هي مقدمة من أجل مصلحة هو قائمٌ عليها، ولولا قيامه على هذه المصلحة لم تُقدَم له، وهذا معنى قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فهَلا جَلسَ في بَيْتِ أبيهِ أو بَيتِ أُمِّهِ فَيَنْظُرَ: هلْ يُهْدَى إِليهِ شيءٌ أمْ لَا؟! وَالَّذي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بيَدِهِ، لا يَأخُذُ أحَدٌ مِنْكُم شَيْئًا بِغَيْرِ حَقِّهِ» أي: ومن ذلكم هذه الهدايا هي أخذٌ للمال بغير حق، «إِلَّا لَقيّ الله وَهُوَ يَحملُهُ يَوْمَ

---

[1] أخرجه البخاري (٦٩٧٩)، ومسلم (١٨٣٢).

الْقِيَامَةِ» (يحمله) أي: على رقبته، والمظالم يأتي الظلمة يوم القيامة يحملونها على رقابهم أيًا كانت، سواءً كانت أموالًا أو كانت أملاكًا أو كانت رِقاعًا أو كانت بهيمةً، أيًا كانت يأتي يوم القيامة يحملها على رقبته، خِزيًا له وفضيحة على رؤوس الأشهاد وبين العالمين، يأتي يوم القيامة يحمله.

«إِنْ كَانَ بَعِيرًا» يعني الذي أخذه ظلمًا يأتي يحمل البعير على رقبته «لَهُ رُغَاءٌ»، بعيرٌ على رقبته يأتي يوم القيامة والبعير له رُغاء، خِزيًا له وفضيحةً، «وَإِنْ كَانَ بَقَرَةً لَهَا خُوارٌ، أَوْ شَاةً تَيْعَرُ» كل هذه يأتي يحملها على رقبته، **ثُمَّ رَفَعَ يَدَيهِ، حتَّى رَأينَا عُفْرَةَ** -أي بياض- **إبْطَيْهِ ثُمّ قَالَ: «اللَّهُمَّ هَل بَلَغْت» قالَها ثلاثًا.**

وجاء في الصحيح أنه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ذكر الغُلُول، جاء في صحيح البخاري أنه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ذكر الغُلُول يومًا وحذر منه وقال صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ: «لَا يَأتينَّ أَحَدُكُم يومَ القِيَامَةِ وعلَى رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ، فَيَقُول: يَا رَسولَ اللَّهِ أغِثْنِي، فأقُولُ: لَا أمْلِكُ لَكَ شَيئًا، قَدْ أبْلَغْتُكَ»، انظر هنا في هذا الحديث قال: «اللَّهُمَّ هَل بَلَغْت» ورفع يديه حتى رأى الصحابة عُفرة إبطيه صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ.

فقال: «لَا يَأتينَّ أَحَدُكُم يومَ القِيَامَةِ وعلَى رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ، فَيَقُول: يَا رَسولَ اللَّهِ، أغِثْنِي، فأقُولُ: لَا أمْلِكُ لَكَ شَيئًا، قَدْ أبْلَغْتُكَ، لَا يَأتينَّ أَحَدُكُم يومَ القِيَامَةِ وعلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ له حَمْحَمَةٌ، فيَقولُ: يا رَسولَ اللهِ، أَغِثْنِي، فأقُولُ: لا أَمْلِكُ لكَ شيئًا، قدْ أَبْلَغْتُكَ، لَا يَأتينَّ أَحَدُكُم يومَ القِيَامَةِ وعلَى رَقَبَتِهِ بَقَرَةٌ لَهَا خُوارٌ، فَيَقُول: يَا رَسولَ اللَّهِ، أغِثْنِي، فأقُولُ: لَا أمْلِكُ لَكَ شَيئًا، قدْ أبْلَغْتُكَ، لَا يَأتينَّ أَحَدُكُم يومَ القِيَامَةِ وعلَى رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا ثُغَاءٌ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَغِثْنِي، فأقُولُ: لَا أَمْلِكُ لكَ شيئًا، قدْ أَبْلَغْتُكَ، لَا يَأتينَّ أَحَدُكُم يومَ القِيَامَةِ وعلَى رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ تَخْفِقُ» أي فيها مظالم وتعديات، «فأقُولُ: لا أَمْلِكُ لكَ شيئًا، قدْ أَبْلَغْتُكَ».

«لَا يَأتينَّ أَحَدُكُم يومَ القِيَامَةِ وعلَى رَقَبَتِهِ صَامِت» والعرب تُقسم المال إلى قسمين: صامت وناطق، الصامت مثل الذهب والفضة ليس له صوت، والناطق ما له صوت، ولهذا مر معنا: له خُوار، له رُغاء، له ثُغاء، له حمحمة، هذه أموال ناطقة لها صوت، قال: «لَا يَأتينَّ أَحَدُكُم يومَ القِيَامَةِ وعلَى رَقَبَتِهِ صَامِت» أي ذهب وفضة، «فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَغِثْنِي، فأقُولُ: لَا أَمْلِكُ لكَ شيئًا، قدْ أَبْلَغْتُكَ»[1].

فالنبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حذرَ من الظلم، حذرَ من التعديات، حذرَ من الغلول، حذرَ من الرشاوي، حذرَ من الربا، حذرَ من أنواع هذه المظالم والتعديات، فكل مَن يظلم يأتي يحمل هذه المظالم على رقبته يوم القيامة أيًا كانت، ولهذا ذكر البعير، وذكر الفرس، وذكر البقر، وذكر الشاة، وذكر الرقاع، وذكر الذهب والفضة، فصّل عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مُحذرًا للأمة ومُنذرًا من الظلم والتعدي على حقوق الآخرين.

والذي يَضيع من الإنسان في هذه الحياة الدنيا لا يضيع يوم القيامة، كما قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَتُؤَدُّنَّ الحُقُوق يَومَ القِيامَةِ»[2] ويوم القيامة لا يكون فيه دنانير ولا دراهم، الدنانير والدراهم تنتهي في هذه الحياة الدنيا، يوم القيامة لا يوجد دنانير ولا يوجد دراهم، فكيف تُؤدَى الحقوق؟ مَن أُخذ منه بقر، أو أُخذ منه غنم، أو أُخذ منه أراضي، أو أُخذ منه أموال ظُلمًا، كل هذه لا تكون موجودةً يوم القيامة، هذه الأموال كلها تنتهي في الدنيا، فكيف تُؤدَى؟

جاء في الحديث الصحيح حديث عبد الله بن أُنيس قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «يَحشُرُ اللهُ النَّاسَ يومَ القِيَامَةِ عُراةً

---

[1] أخرجه البخاري (٣٠٧٣)، ومسلم (١٨٣١).

[2] أخرجه مسلم (٢٥٨٢)، والترمذي (٢٤٢٠)، وأحمد (٧٩٩٦).

حُفاةً بُهمًا» قالوا: وما بُهمًا يا رسُول الله؟ أي عُراةً معروف، وحُفاةً معروف، فما معنى بُهمًا؟ قالوا: وما بُهمًا يا رسُول الله؟ قال: «لَيسَ مَعهُم مِن الدُنيا شَيءٌ» كل الأموال التي كانت عندهم، حتى مَن كان عنده مثل مال قارون لا يكون معه شيء منه يوم القيامة، ولا درهم واحد، فقالوا: وما بُهمًا يا رسُول الله؟ قال: «لَيسَ مَعهُم مِن الدُنيا شَيءٌ»، قال: «ثُمّ يُنادي الله عَزَّوَجَلّ بصَوتٍ يَسمعُهُ مَن بعُد كَمَا يسمعُهُ مَن قرُب، يَقُول: أَنَا الملكُ، أَنَا الدَّيَّانُ» ثم يقول سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: «لَا يَنبَغي لأحَدٍ مِن أهلِ الجنَّةِ أن يَدخُلَ الجنَّةَ وَلأحَدٍ مِن أهلِ النَّارِعَليهِ مَظلَمة حَتَّى أقتَصهَا مِنه، ولَا يَنبَغي لأحَدٍ مِن أهلِ النَّارِ أن يَدخُلَ النَّارَوَلأحَدٍ مِن أهلِ الجنَّةِ عَليهِ مَظلَمة حَتَّى أقتَصهَا مِنه» قال: «حتَّى اللَّطْمَةَ».

قالوا: يا رسُول الله، وكيفَ ذَلِك، وهُم إنمَا جَاءوا بُهْمًا؟ كيف يكون القصاص؟ مَن أُخذ منه أموال، مَن أخذ الأموال لا يأتي بالأموال مالكًا لها، وإنما يأتي يحملها يوم القيامة خِزيًا وفضيحةً على رؤوس الأشهاد، هذه المظالم، وإذا كثُرت كثُر ما يحمل على عاتقه، و «مَن ظَلَمَ قِيدَ شِبْرٍطُوِّقَهُ يَومَ القِيامَةِ مِن سَبْعَةِ أَرَضِينَ»[1] طوقًا على عُنقه، فهذه المظالم يأتي يحملها خزيًا وفضيحة، لكن القصاص بماذا يكون؟ قالوا: كيف يا رسول الله وهم إنما جاءوا بُهمًا؟ قال: «بِالحسَناتُ والسَّيِّئاتُ»[2].

- **ما معنى بالحسنات والسيئات؟**

يُوضحه حديث أبي هريرة في صحيح مسلم، قال النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «أَتَدْرُونَ مَن المُفْلِسُ؟» قالوا: يَا رَسُول الله، المُفْلِسُ فِينا مَن لا دِرْهَمَ له ولا مَتاعَ، فقالَ: «المُفْلِس مَن يَأْتي يَومَ القِيامَةِ بصَلاةٍ، وصِيامٍ، وصَدَقَةٍ، ويَأْتي وَقدْ ضَرَبَ هذَا، وقَذَفَ هذا، وأَخَذَ مالَ هذا، وسَفَكَ دَمَ هذا، فيُؤْخَذ مِن حَسَناتِهِ، فيُعطون، فإنْ فَنِيَتْ حَسَناتُهُ قَبْلَ أنْ يُقْضَى مَا عَلَيه أُخِذَ مِن سيئَاتِهِم فَطُرِحَتْ عليه، فُطُرِحَ في النَّارِ»[3].

فهذا معنى قوله في الحديث المتقدم: «بِالحسَناتُ والسَّيِّئاتُ» فالمظالم تُؤدَى يوم القيامة لأصحابها، وكل ظالم يأتي يحمل المظالم على رقبته خِزيًا للعالمين وفضيحةً على رؤوس الأشهاد، ثم يبوء بعاقبة إثمه، ثم أيضًا تذهب حسناته للآخرين، وإن فنيت حسناته قبل أن يقضي ما عليه أُخذ من سيئاتهم فطُرح في النار.

أروي لكم طريفةً مفيدة، قصة طريفة حصلت لي مرة:

مرة في إحدى البُلدان استأجرت غرفة في فندق، وكان من طريقتهم: دفع تأمين حتى لو حصل في الغرفة شيء ودفع أجرة الغرفة، فدفعت الأجرة ودفعت التأمين، لما دخلت الغرفة وهي الغرفة الوحيدة التي بقيت في المكان، لما دخلت الغرفة وإذا الرجل الذي قبلي كان ساكنًا في الغرفة مُدخن، وإذا الغرفة -والعياذ بالله- لا تُطاق ولا يستطيع أن يرتاح الإنسان فيها، فرجعت إلى الشخص قلت له: أنا ما أستطيع أن أسكن في هذه الغرفة، مليئة برائحة الدخان وما أستطيع، فأعد لي حقي أبحث عن مكان آخر.

قال: أما التأمين أُعطيك إياه، أما الأُجرة لا، ما أعطيك الأجرة؛ لأنها دخلت في الحاسب وفي الجهاز وأشياء من هذا القبيل، وأنا ما أعطيك الأجرة، قلت: إذًا أعطني التأمين، فأعطاني التأمين، ثم قلت له: الحق المتبقي هو باقٍ لي وراجعٌ لي، الحق المتبقي عندك هو باقٍ لي وراجع لي، لم يضع عليّ، لم يضع عليّ أبدًا، هو باقٍ لي، وما ضاع في الدنيا لا يضيع في الآخرة، هو باقٍ لي، هذا مقابل ماذا تأخذه الآن؟ السلام عليكم ومشيت، لما مشيت بحثت في أماكن حتى وجدت، فالرجل أخذ يلف يبحث عني ويسأل، حتى وجدني في فندق آخر وقال: هذا حقك.

أقصد من ذلك: أنَّ الإنسان لو وعى هذا الأمر أنَّ الحق لا يضيع، حق الإنسان لا يضيع، إن أُخذ قهرًا وظُلمًا وبغيًا في

---

[1] أخرجه البخاري (٣١٩٥)، ومسلم (١٦١٢).

[2] أخرجه أحمد (١٦٠٨٥)، وابن أبي عاصم في ((الآحاد والمثاني)) (٢٠٣٤)، وأصله في صحيح البخاري من حديث عبد الله بن عباس (٣٣٤٩).

[3] أخرجه مسلم (٢٥٨١)، والترمذي (٢٤١٨)، وأحمد (٨٤١٤).

الدنيا يستعيده يوم القيامة، والإنسان يوم القيامة أحوج إلى الحسنات أحوج منه إلى ريالاته، من ريالات هذه الدنيا، أحوج إلى الحسنات، وحاجته إلى الحسنات أكثر من حاجته إلى المال، المال يأتي ويذهب في الدنيا، لكن حاجة الإنسان إلى الحسنات.

ولهذا الشيء الذي يضيع في الدنيا ما يضيع، هو إن ضاع في الدنيا باقٍ للإنسان يوم القيامة، الحقوق كلها تؤدى يوم القيامة، ولو أنَّ الإنسان عندما يريد أن يُسيء إلى الآخرين أو يتعدى على حقوق الآخرين يُدرك أنَّ هذا الحق الذي أخذه من الآخرين هو باقٍ لصاحبه، حتى وإن افتقده ظُلمًا في الدنيا هو باقٍ لصاحبه سيأخذه وافيًا يوم القيامة، يوم القيامة يُقتص للشاة الجلحاء من الشاة القرناء، فكيف بالإنسان الذي له عقل!

الآن الشاة التي تُقدِم وتنطح الأخرى بقرنها يُقتَص لهذه من هذه يوم القيامة، تؤدى الحقوق، مع أنها شاة لا تعقل فكيف بأُناس عندهم عقل ويتعدون على الأموال ويظلمون الناس ويستلبون أموالهم بغير حق؟!

اللقاء الثالث والأربعين

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: بابٌ: الهدية على الشفاعة.

قال: عن أبي أُمامة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «مَن شَفعَ لأَخيهِ شَفَاعةً، فأَهدى لَهُ هديَّةً عَلَيهَا فقَبلهَا، فَقَد أَتَى بَابًا مِن أَبوَابِ الرِّبا»[1] رواه أبو داود.

ورواه إبراهيم الحربي عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه قال: (السُّحت: أن يطلب الرجل الحاجة فتقضى له، فيُهدى إليه فيقبلها)[2].

وله عن مسروق عنه: (مَن رد عن مسلم مظلمةً، فأعطاه عليها قليلًا أو كثيرًا فهو سُّحت) قلنا: يا أبا عبد الرحمن، ما كنا نرى السُّحت إلا الرشوة في الحكم، قال: (ذلك كفر، ومَن لم يحكم لما أنزل الله فأولئك هم الكافرون)[3].

(الشرح)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: (**بابٌ: الهدية على الشفاعة**) الشفاعة الأصل أنها إحسان للآخرين في مساعدته للوصول إلى حق من حقوقه، أما إذا كانت شفاعةً لأخذ ما ليس له لظلم الآخرين، فهذه شفاعة جائرة ظالمة، وللشافع كِفل من العقوبة ونصيب من العقوبة في شفاعته في الظلم، وعمله هذا من التعاون على الإثم والعدوان.

فالشفاعة الأصل أنها إحسان للآخرين، وسُميت شفاعة من الشفع الذي هو ضد الوتر؛ لأن الشافع ضم صوته وكلمته إلى صوت صاحب الحق معونةً له في الوصول إلى الحق، فيقول رَحِمَهُ اللهُ: (**بابٌ: الهدية على الشفاعة**).

الشفاعة لا تخلو من حالتين:

(١) إما شفاعة في حق، حق للإنسان يريد أن يحصل عليه أو أمر من الأمور التي هي حقٌ يريد أن يحصل عليه، فطلبَ وجهًا أو شخصًا له مكانة يشفع له في حصول هذا الحق، فهذا العمل من الشافع باب من أبواب الإحسان، باب من أبواب التعاون على البر والتقوى، له أجره عند الله، «**اشْفَعُوا تُؤْجَرُوا**»[4] يقول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، له الثواب على هذا العمل، فهو باب من أبواب الخير والعمل الصالح.

(٢) وإما أن تكون الشفاعة شفاعة في باطل، مثل أن يُقدَم الرديء على الفاضل الخيِّر في مثلًا عمل من الأعمال أو مهمة من المهمات، فيشفع له شافع في أن يُقدَم على مَن هو أحسن منه مثلًا، فهذه الشفاعة ظلم.

فإذا أُخذ الهدية على الشفاعة إن كان أخذ الهدية على الشفاعة في ظلم، فهذا حشفٌ وسوء كيلة، شفع في ظلم وأدت شفاعته إلى تعدي على الحق وتقديم مثلًا مَن ليس أهلًا أو حصول هذا المشفوع له ما ليس له به حق، فهي ظلم، فعلى ماذا يأخذ هذه الهدية؟ على معاونته على الظلم؟! على معاونته على الإثم والعدوان؟!

---

[1] أخرجه أبو داود (٣٥٤١)، وأحمد (٢٢٢٥١).

[2] تفسير الطبري (٨/ ٤٣٣)، ومجموع الفتاوى (٣١/ ٢٨٦).

[3] تفسير الطبري (٨/ ٤٣٢).

[4] أخرجه البخاري (١٤٣٢)، ومسلم (٢٦٢٧).

وأما إذا كانت شفاعته في أمرٍ حق، فعلى ماذا يأخذ الهدية؟ أخذٌ لها بغير مقابل؛ لأن هذا باب من أبواب الإحسان، «اشْفَعُوا تُؤْجَرُوا» أعطاك الله جاه، أعطاك الله مكانة، فشفعت له، شفعت له وأجرُك على الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فإذا أخذت منه شيئًا مقابل شفاعتك، أخذت منه مالًا بدون عوض، بدون مقابل، فيكون أخذ الإنسان لهذا المال أخذٌ بغير حق.

قال: عن أبي أُمامة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «مَن شَفعَ لأَخيهِ شَفَاعةً، فأَهدى لَهُ هديَّةً عَلَيهَا» أي: على هذه الشفاعة، من أجل هذه الشفاعة، مثل أن يقول له: أنا حقيقة كان موضوعي متأخر وكذا وأنت ساعدتني وخدمتني وكلمت فلانًا، وهذه هدية لك بهذه المناسبة، «فأَهدى لَهُ هديَّةً عَلَيهَا» أي: على هذه الشفاعة «فقَبلهَا، فَقَد أَتَى بَابًا مِن أَبوَابِ الرِّبا» لماذا يكون أتى بابًا من أبواب الربا؟ لأن كُلًا من المرابي وهذا أخذ مال بغير مقابل، بغير حق، أخذ مال بغير حق، المرابي أخذ مَن تعامل معه بالربا مالًا بغير مقابل.

يقول له مثلًا: أُقرضك ألف ريال، تُسددها لي ألف ومئتين، المئتين هذه بدون مقابل، لا حق له فيها، مثله هنا قال: «أَتَى بَابًا مِن أَبوَابِ الرِّبا» لأنه أخذ على شفاعته مالًا، وهذا المال الذي أخذه بدون مقابل، ليس له عوض، يُقدم ثمن أو يقبل الثمن ولم يُقدم شيئًا لينال به هذا الثمن، فهذا وجه الشبه بين مَن يقبل الهدية على الشفاعة ومَن يُرابي، أي: أنَّ كُلًا منهما أخذ مالًا بدون مقابل.

قال: رواه أبو داود، ورواه إبراهيم الحربي عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه قال: (السُّحت: أن يطلب الرجل الحاجة فتُقضى له، فيُهدى إليه فيقبلها) وهذا مثل الذي قبله، وسماه ابن مسعود: سُحتًا، وفي الحديث يقول النبي الكريم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «كُل جَسدٍ قَامَ عَلَى السُّحْتِ، فَالنَّارُ أَولى بِهِ»[1].

قال: وله عن مسروق عنه: (مَن رد عن مسلم مظلمةً، فأعطاه عليها قليلًا أو كثيرًا فهو سُحت) أي: عاون وساعد وشفع له حتى رُفعت عنه المظلمة، رد عنه مظلمة، قال: **(فهو سُحت)** أي: أكلٌ للأموال بالباطل، **قلنا: يا أبا عبد الرحمن، ما كنا نرى السُّحت إلا الرشوة.** انظر إلى هذه المقولة: **(ما كنا نرى السُّحت إلا الرشوة)** يعني من النقول الكثيرة عن السلف في تفسير السُّحت في قوله: {وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ}[2] الرشوة؛ لأنها من أبرز وأشنع صور السحت، ولهذا فُسرت الآية بها عند كثير من أئمة السلف رَحِمَهُم اللهُ تَعَالَى، لكن لا يعني ذلك الحصر، وهذا كثير في تفاسير السلف يُفسرون الشيء ببعض أفراده أو بأبرز أو أشهر أفراده أو نحو ذلك.

قال: قلنا: يا أبا عبد الرحمن، ما كنا نرى السُّحت إلا الرشوة في الحكم، قال: (ذلك كفر، ومَن لم يحكم لما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) أي: هذا ضرب من ضروب الكفر: أن تُضيَع أحكام الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وحدوده بهذه الرشاوي، تُضيَع حدود الله وأحكام الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بهذه الرشاوي التي يقبلها مَن هو قائمٌ على هذا الحد من حدود الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وقد جاء عن ابن عباس رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُمَا في قوله: {وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ}[3] قال: (كفرٌ دون كفر) أي: كفرٌ دون الكفر الأكبر الناقل عن الملة، وثمة صور عديدة في هذا الحكم تكون كفرًا دون الكفر الأكبر، وهناك صور أيضًا يكون فيها الحكم بغير ما أنزل الله ناقلًا من الملة.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: بابٌ: الغُلُول.

---

[1] أخرجه ابن حبان في ((المجروحين)) (٢٨١/١)، والطبراني في ((المعجم الأوسط)) (٢٩٤٤)، وأبو نعيم في ((حلية الأولياء)) (٢٤٨/٥) مطولًا باختلاف يسير.

[2] [المائدة: ٦٢].

[3] [المائدة: ٤٤].

وقول الله تعالى: {وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ}[1] الآية.

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْه قال: لما فتح الله خيبر انطلقنا إلى الوادي، ومع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عبدٌ له يُقال له: مِدعَم، فلما نزلنا الوادي رُمي بسهم فمات، فقلنا: هنيئًا له بالشهادة يا رسول الله، فقال: «كَلَّا، والَّذِي نَفْسِي بيَدِهِ، إنَّ الشَّمْلَةَ الَّتي أخَذَهَا يومَ خَيْبَرَلَتلتَهِبُ عَلَيهِ نَارًا، أخذهَا مِنَ المَغَانِمِ، لَمْ تُصِبْهَا المَقَاسِمُ» ففزع الناس فَجَاءَ رَجُلٌ بشِرَاكٍ - أوْ شِرَاكَيْنِ - فَقَالَ: يَا رَسُول الله، أصَبتُ يَومَ خَيبَر، فقَال: «شِرَاكٌ -أوْ شِرَاكَانِ- من نَارٍ»[2] أخرجاه.

(الشرح)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (بابٌ: **الغُلُول**) والغلول هنا المراد به: الأخذ من الغنيمة قبل أن تُقسَم، الأخذ من الغنيمة أي يسرق منها أو يستلب شيئًا منها أو يُخفي شيئًا منها يخص نفسه به قبل أن تُقسَم الغنيمة.

قال: وقول الله تعالى: {وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ} أي: حاشاهم أنبياء الله، ويمتنع في حقهم أن يكون فيهم مَن يغُل، هذا أمرٌ لا يكون ولا يقع، ويستحيل أن يقع من أنبياء الله الذين هم صفوة الله وخيارُ عباد الله، فهذا تبرئة وتنزيه للأنبياء أنه لا يقع شيء من ذلك من نبي، فهم صفوة الله وخيار عباد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، يمتنع ويستحيل أن يقع من واحد منهم غلول، {وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ}.

ثم ذكر الله عَزَّوَجَلَّ حكم الغلول وعقوبة مَن يقع في الغلول، قال: {وَمَنْ يَغْلُلْ} أي من الناس ويقع في الغلول {يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ}، قال: {وَمَنْ يَغْلُلْ} أي: هذه عقوبته وهذا وعيد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لمن غل: أنه {يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ}، ومعنى {يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ} كما تقدم: يأتي يحمل الذي غلّهُ يوم القيامة، أشرت إلى الحديث حديث أبي هريرة لما ذكر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الغلول وعظّم أمره قال: «لَا يَأتِينَّ أَحَدُكُم يَومَ القِيَامَةِ وعلَى رَقَبَتِهِ»[3] وذكر أشياء مرت، فـ{وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ} يأتي يوم القيامة يحمل هذا الذي غلّهُ على رقبته ويُعاقبه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بكل شيءٍ غلَّهُ قلّ ذلك أو كثُر.

قال: عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْه قال: لما فتح الله خيبر انطلقنا إلى الوادي، ومع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عبدٌ له يُقال له: مِدعَم، فلما نزلنا الوادي رُمي بسهم فمات. على إثر الفتح، بعد الفتح بقليل رُمي بسهم فمات، فقلنا: هنيئًا له بالشهادة يا رسول الله، فقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَلَّا، والَّذِي نَفْسِي بيَدِهِ، إنَّ الشَّمْلَةَ الَّتي أخَذَهَا يومَ خَيْبَرَلَتلتَهِبُ عَلَيهِ نَارًا، أخذهَا مِنَ المَغَانِمِ».

الشملة: غطاء يُلتحَف به، ما أخذ أموال طائلة ولا ....، أخذ شملة، غطاء لحاف يتغطى الإنسان به، غلة أخذها قبل أن تُقسَم الغنيمة، أخفاها خصّ نفسه بها قبل أن تُقسَم الغنيمة، قال: شملة، فقال النبي: «والَّذِي نَفْسِي بيَدِهِ، إنَّ الشَّمْلَةَ الَّتي أخَذَهَا يومَ خَيْبَرَلَتلتَهِبُ عَلَيهِ نَارًا، أخذهَا مِنَ المَغَانِمِ، لَمْ تُصِبْهَا المَقَاسِمُ».

هذه الغزوة أيضًا غزوة خيبر حصل فيها أيضًا قصة رجل كما في الصحيح: أبلى في النكاية في الكفار بلاءً عظيمًا، وحصل على يديه شيء عظيم في النكاية بالكفار، فقال بعض الصحابة: هو من أهل الجنة، فقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هُوَ مِن أَهْلِ النَّار» تعجب الصحابة! رجل في مجابهة الكفار وصمود في ملاقاة الكفار وحصل منه يعني أمر عظيم في الفتك بهم، حتى إنّ الصحابة من شدة إعجابهم ببلائه العظيم قالوا: هو من أهل الجنة، قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هُوَ مِن أَهْلِ النَّار» وتعجب الصحابة من ذلك، فأحد الصحابة أخذ يتتبع هذا الرجل ويُتابعه، فأُصيب بضربة في القتال، فلم يحتمل

---

[1] [آل عمران: ١٦١].

[2] أخرجه البخاري (٦٧٠٧)، ومسلم ().

[3] أخرجه البخاري (٣٠٧٣)، ومسلم (١٨٣١).

ألمها فأخذ السيف -سيف نفسه- ووضعه في نحره وقتل نفسه، فجاء هذا الصحابي وقال: يا رسول الله، أشهد أنك رسول الله، وذكر قصة الرجل وأنه قتل نفسه[1].

فمع مثل هذا الحديث وأحاديث كثيرة أخذ منها العلماء رَحِمَهُم اللهُ تَعَالَىٰ: أنه لا يُقال لمن قُتل في المعركة وملاقاة الأعداء، لا يُقال شهيد هكذا جزمًا، والآن سهلة هذه اللفظة عند كثير من الناس يقولون: استُشهد فلان أو الشهيد فلان أو نحو ذلك، بل بعض الأشخاص لا يذكرونه إلا بلقب الشهيد، وفي صحيح البخاري: (**بابٌ: لا يقال فلان شهيد**)، وإذا كان هذا الرجل ومع النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وفي غزوة خيبر، وحصل منه نكاية شديدة بالكفار، حتى إن الصحابة قالوا: هو من أهل الجنة، فقال النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**هُوَ مِن أَهْلِ النَّارِ**».

والشهيد هو مَن قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، أي: نيته في نفسه وباطنه بينه وبين الله من أجل أن تكون كلمة الله هي العليا، ومَن يدخلون الساحة ساحة القتال منهم مَن يقاتل حمية، منهم مَن يقاتل عصبية، منهم مَن يقاتل طمع في أمور دنيوية، ليس كل مَن يدخل ساحة القتال صافية نيته لله، هذا بينه وبين الله، إذًا مَن يُقتل في ساحة المعركة لا يُجزَم له بالشهادة جزمًا، كأن يقال: فلان شهيد أو استُشهد، وإنما يُقال: (نحسبه من الشهداء، نرجو أن يكون من الشهداء، إن شاء الله أنه من الشهداء) أما أن يأتي بها الإنسان جزمًا ويقينًا فلان شهيد ولا يُنادى إلا بهذا اللقب! فهذا ليس صحيح.

والنصوص دلت على المنع من ذلك، وأنه لا يقال شهيد، لا يُجزَم بها؛ لأن معنى جزم الإنسان بأنه شهيد أي أنه في الجنة مع الشهداء، {وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا}[2]، والله عَزَّ وَجَلَّ قال: {فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ}[3] لا يُزكي بعضكم بعضًا.

فالأصل أن لا يُقال ذلك، ومَن حصل منه إحسان في القتال ونحو ذلك يقال: نحسبه من الشهداء، نرجو الله أن يكون من الشهداء، إن شاء الله أنه من الشهداء، أو نحو ذلك من العبارات التي لا يكون فيها جزم.

قال: «**إِنَّ الشَّمْلَةَ الَّتِي أَخَذَهَا يَومَ خَيْبَرَ لَتلتَهِبُ عَلَيهِ نَارًا، أَخذهَا مِنَ المَغَانِمِ، لَمْ تُصِبْهَا المَقَاسِمُ**» لما قال النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذا الكلام ورأوا أيضًا من حال الرجل ما رأوا أدركوا أنَّ الأمر خطير جدًا، (**ففزع الناس**) انظر الكلمة (**ففزع الناس**)! أي: حصل خوف في القلوب، وهذا أيضًا يُستفاد منه أهمية الدعوة والوعظ وتذكير الناس وتخويفهم، وذِكر هذه النصوص الوعيد حتى يرتدع الناس، ولهذا ذكرت أكثر من مرة أنَّ الناس يحتاجون هذه الكتب، الكتب التي تتكلم عن الكبائر وتُحذر من الكبائر وتُبين الوعيد على الكبائر، الناس تحتاج إليها حاجة ماسة جدًا؛ لأن الإنسان إذا سمع الوعيد حصل له فزع، حصل منه خوف وترك المخالفة.

انظر الآن قال: (**ففزع الناس فَجَاءَ رَجُلٌ بِشِرَاكٍ - أَوْ شِرَاكَيْنِ -**) الشراك: سير النعل، ظهر النعل، (**جَاءَ بِشِرَاكٍ**) يعني لم يأتِ حتى بنعل وإنما شراك للنعل، قال: **فَجَاءَ رَجُلٌ بِشِرَاكٍ -أَوْ شِرَاكَيْنِ- فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَصَبْتُ يَومَ خَيبَرَ، فَقَالَ:** «**شِرَاكٌ -أَوْ شِرَاكَانِ- مِن نَارٍ**» وهذا فيه أنَّ هذا الغلول حتى لو كان قليلًا أيضًا في النار، حتى لو كان قليلًا، شراك! قال: «**شِرَاكٌ -أَوْ شِرَاكَانِ- مِن نَارٍ**».

فمثل هذه النصوص تُحدث في القلب الفزع والخوف من هذه الذنوب، من هذه المظالم، من هذه التعديات، تُحدث في القلب خوف وتجعل الانسان ينتبه ويتيقظ، ولهذا هذا الرجل جاء بالشراك يريد أن يتخلص منه، قال: (**أَصَبْتُه يَومَ خَيبَرَ**)

---

[1] يُنظر صحيح البخاري (٤٢٠٣)، ومسلم (١١١).

[2] [النساء: ٦٩].

[3] [النجم: ٣٢].

جاء يريد أن يتخلص؛ لأن الناس فزعت وأدركوا أنَّ الأمر جِدُ خطير.

اللقاء الرابع والأربعين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِين، والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد...

(المتن)

فيقول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ في كتاب الكبائر: بابٌ: طاعة الأمراء.

وقول الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ}[1] الآية.

وقوله تعالى: {فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ}[2].

(الشرح)

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، صلى الله وسلم عليه وعلى آله وأصحابه أجمعين.

اللهم لا علم لنا إلا ما علمتنا، اللهم علمنا ما ينفعنا وزدنا علما، وأصلح لنا شأننا كله، ولا تكلنا إلى أنفسنا طرفة عين.

أما بعد...

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: (بابٌ: **طاعة الأمراء**) والأمراء هم مَن وَلوا أمر المسلمين ولايةً عامة أو ولايةً خاصة، وهؤلاء لهم الطاعة في المعروف، وأما في معصية الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ فـ «لَا طَاعَةَ لمخلُوقٍ فِي مَعْصِيةِ الخَالِقِ»[3] كما صح بذلكم الحديث عن رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قال: وقول الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ} وهذا فيه أمرٌ بطاعة الله عَزَّ وَجَلَّ وطاعة رسوله، وأمرٌ كذلك بطاعة ولاة الأمر، لكن لما كان طاعة ولاة الأمر ليست طاعةً مطلقة لم يُكرر فعل الأمر (وأطيعوا) لأن الطاعة لهم في المعروف، ولا طاعة لمخلوقٍ في معصية الخالق سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، قال: **{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ}** والآية الكريمة أصل في وجوب طاعة ولاة الأمر؛ وذلك أنَّ طاعة ولاة الأمر أمرٌ لا تنتظم مصالح المسلمين عمومًا إلا به؛ لأن مصالح المسلمين الدينية والدنيوية لا تصلُح إلا بجماعة، ولا جماعة إلا بأمير، ولا أمير إلا بسمعٍ وطاعة، ولا يصلُح أمر الناس هكذا فوضى بدون جماعة وبدون انضباط وبدون ولي أمر يقوم على شؤونهم وأمورهم.

ولهذا يجب أن تُتخَذ الإمارة والولاية دينًا، وتكون طاعة العبد لولي الأمر قُربة لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ؛ لأن الله أمره بذلك، ولأن الرسول الكريم صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْهِ أمره بذلك.

---

[1] [النساء: ٥٩].

[2] [التغابن: ١٦].

[3] أخرجه الدارقطني في ((تاريخ بغداد)) (٣/٣٦٢)، وابن القيم في ((إعلام الموقعين)) (١/٥٨)، والبغوي في ((شرح السنة)) (٢٤٥٥).

قال: وقول الله عَزَّوَجَلَّ: {فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ} وهذه الآية الكريمة فيها الأمر بتقوى الله عَزَّ وَجَلَّ في حدود مستطاع العبد، ومن ذلكم: ما أمرَ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ به في الآية المتقدمة من طاعة ولاة الأمر: {وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ}، والأوامر كلها جاءت معلقة بالاستطاعة، «إِذَا أَمَرْتُكُمْ بشيءٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَمَا نَهَيْتُكُمْ عَنهُ فَانتَهُوا»[1] النهي لم تُذكَر فيه الاستطاعة لأنه ترك، والترك مُستطاع، أما الأوامر فإن التكليف بها معلق باستطاعة العبد.

قال: وقول الله تعالى: {فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ}.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: وعن معاذ بن جبل رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «الغَزْوُ غَزْوانِ؛ فأمَّا مَن ابتغى به وَجْهَ اللهِ، وأطاع الإمامَ، و أنفقَ الكريمةَ، وياسَرَ الشَّريكَ، واجتَنَب الفسادَ، فإنَّ نَومَه ونُبْهَتُه أجرٌ كُلُّه، وأمَّا مَن غزا فخرًا ورياءً وسمعةً وعصَى الإمامَ و أفسَدَ في الأرضِ، فإنَّه لن يَرجِعَ بالكَفافِ»[2] رواه أبو داود والنسائي.

(الشرح)

قال: عن معاذ بن جبل رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «الغَزْوُ غَزْوانِ» والمراد بقوله: «الغَزْوُ غَزْوانِ» أي: باعتبار النية، نية الغازي ومقصده بالغزو.

قال: «الغَزْوُ غَزْوانِ؛ فأمَّا مَن ابتغى به وَجْهَ اللهِ» أي: دخل الغزو وشارك فيه مبتغيًا به وجه الله، مُتقربًا بهذا العمل إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ؛ لأن الجهاد من جملة الأعمال الصالحة التي لا تُقبَل إلا بالنية الصالحة، كأن يبتغي به وجه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وقد سُئل النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عن الرجل يقاتل حمية والرجل يقاتل عصبية والرجل يقاتل للمغنم، أيهم في سبيل الله؟ قال: «مَن قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هي العُلْيَا، فَهو في سَبيلِ اللَّهِ»[3].

«فأمَّا مَن ابتغى به وَجْهَ اللهِ، وأطاع الإمامَ» أي: التزم بطاعة الأمير، وهذا موضع الشاهد من الحديث للترجمة، «وأطاع الإمامَ، و أنفقَ الكريمةَ» أي: بذل النفيس الجيد، بنفسٍ سخية، «وياسَرَ الشَّريكَ» من المياسرة وهي المساهلة والملاينة، وهذا فيه جمعٌ بين حُسن البذل والسخاء وحُسن المعاملة والملاطفة للرفيق والشريك، «واجتَنَب الفسادَ» أي: لم يقع منه فساد أو تجني أو ظلم، «فإنَّ نَومَه ونُبْهَتُه أجرٌ كُلُّه» أي: قومته وانتباهه له فيها أجر، حتى النومة.

وهذا الحديث يُستفاد منه فائدة عظيمة: أنَّ النية الصالحة تقلب العادة عبادة، حتى النوم! حتى نوم المرء يكون عبادة بالنية الصالحة وحُسن العمل، وحتى أيضًا طعام المرء وشرابه، وغير ذلك من أموره تكون عبادةً يُؤجَرُ عليها ويُثاب بنيته الصالحة، ولهذا قال: «فإنَّ نَومَه ونُبْهَتُه» أي النوم وقيامه من النوم واستيقاظه منه «أجرٌ كُلُّه» حتى نومه أجر.

قال: «ومَن غزا فخرًا ورياءً وسُمعةً» هذا فساد النية، أي: دخوله في الغزو ليس لله ولا لطلب مرضاته سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وإنما للمفاخرة وللرياء وللسمعة، للمفاخرة حتى يأتي ويقول: أنا الذي فعلت وأنا الذي فعلت، وللرياء أي: للتظاهر بهذا العمل، يُزين عمله من أجل أن يراه الناس، من أجل أن يراه الناس فيقولون مجاهد أو يقولون شجاع أو مِقدام أو نحو ذلك، «فخرًا ورياءً وسُمعةً».

«وعصَى الإمامَ» أي: لم يلتزم بطاعة الإمام، وعرفنا أنَّ الأمور لا تنتظم إلا بالطاعة، لا تنتظم إلا بالجماعة، ولا جماعة إلا بإمام، ولا إمام إلا بسمعٍ وطاعة، «و أفسَدَ في الأرضِ» أي: عثا فسادًا بالتعدي والظلم، ومن ذلك: أن يقتل الوليد، وأن

---

[4] أخرجه البخاري (٧٢٨٨)، ومسلم (١٣٣٧).

[1] أخرجه أبو داود (٢٥١٥)، والنسائي (٤١٩٥)، وأحمد (٢٢٠٩٥) باختلاف يسير.

[2] أخرجه البخاري (٧٤٥٨)، ومسلم (١٩٠٤).

يقتل الشيخ، وأن يُفسد في الأموال، وأن يعمل على إتلافها بغير حق، فهذا كله من الفساد والبطر، ولم يأتِ الإسلام لهذا الفساد، وإنما جاء لإصلاح الناس وإنقاذ البشرية من جهالة الشرك والكفر والضلال إلى نور الإيمان وسنا التوحيد وضيائه.

قال: «فإنَّه لن يَرجِعَ بالكَفافِ» الذي يرجع بالكفاف هو الذي لا له ولا عليه، (لا له) أي: الأجر، (ولا عليه) الوزر، فمثل هؤلاء الصنف الثاني لا يرجعون بالكفاف الذي لا له ولا عليه، إذًا معنى ذلك أنه يرجع بالإثم والوزر.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «علَى المَرْءِ المُسْلِمِ السَّمْعُ والطَّاعَةُ فِيما أحَبَّ وكَرِهَ، إلَّا أنْ يُؤْمَرَ بمَعْصِيَةٍ، فَإذَا أُمِرَ بمَعْصِيَةٍ فلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ»[1] أخرجاه.

(الشرح)

قال: وعن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مرفوعًا: «علَى المَرْءِ المُسْلِمِ السَّمْعُ والطَّاعَةُ» وقوله: «علَى المَرْءِ» هذه تفيد الوجوب، هذه الصيغة تفيد الوجوب، أي: أنه واجبٌ على المرء أن يقوم بذلك، «علَى المَرْءِ المُسْلِمِ السَّمْعُ والطَّاعَةُ» السمع والطاعة أي: للأمير، «فِيما أحَبَّ» أي المرء «وكَرِهَ»، «فِيما أحَبَّ وكَرِهَ» أي: ما يُكلَّف به من عمل أو أمر، أو يُطلَب منه القيام به، يقوم به سواء كان مُحبًا لهذا العمل أو كارهًا له، غير ميالةً إليه نفسُهُ.

«إلَّا أنْ يُؤْمَرَ بمَعْصِيَةٍ» أي: فإن أمره الوالي بمعصية لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ فلا يجوز له أن يطيعه، إن أمره بالزنا، إن أمره بشرب الخمر، إن أمره بترك الصلاة أو غير ذلك، فإنه لا يطيع؛ لأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، قال: «إلَّا أنْ يُؤْمَرَ بمَعْصِيَةٍ، فَإذَا أُمِرَ بمَعْصِيَةٍ فلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ» لأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: بابٌ: الخروج عن الجماعة.

وقول الله تعالى: {وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى}[2] الآية.

وقوله تعالى: {وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا}[3] الآية.

(الشرح)

قال: (بابٌ: الخروج عن الجماعة) والمراد بالجماعة: جماعة المسلمين، «ويَدُ اللهِ على الجَماعَةِ؛ وَمَن شَذَّ شَذَّ في النَّارِ»[4].

والواجب على المرء المسلم: أن يلزم جماعة المسلمين وإمامهم، ولا يُفرق الجماعة ولا ينشق أيضًا عن الجماعة ويشذ، بل يكون ملازمًا لجماعة المسلمين، سامعًا ومُطيعًا لإمام المسلمين.

قال: (بابٌ: الخروج عن الجماعة).

قال: وقول الله تعالى: {وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا}.

والشاهد من الآية قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: {وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ} ومن سبيل المؤمنين: أن يلزم جماعة المسلمين

---

[1] أخرجه البخاري (٢٩٥٥)، ومسلم (١٨٣٩).

[2] [النساء: ١١٥].

[3] [آل عمران: ١٠٣].

[4] أخرجه الطبراني (٤٤٧/١٢) (١٣٦٢٣)، وأبو نعيم في ((حلية الأولياء)) (٣٧/٣) باختلاف يسير، والحاكم (٣٩٢).

كما أُمِرَ بذلك في شرع الله، وفي الأحاديث الكثيرة عن رسول الله صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْهِ.

قال: وقول الله تعالى: {وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا}.

والشاهد من الآية قوله: {وَلَا تَفَرَّقُوا} وأنّ الفُرقة شر لا خير فيها، والجماعة رحمة، ولا صلاح للمسلمين إلا بالاجتماع، ولا اجتماع ولا جماعة إلا بإمام، ولا إمام إلا بسمعٍ وطاعة.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: عن ابن عباس رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُمَا مرفوعًا: «مَن كَرِهَ مِن أميرِهِ شيئًا فَلْيَصْبِرْ، فَإِنَّه مَن خَرَجَ مِنَ السُّلْطانِ قِيدَ شِبْرًا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»[1] **أخرجاه.**

(الشرح)

قال: (**عن ابن عباس رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُمَا مرفوعًا**) أي: إلى النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**مَن كَرِهَ مِن أميرِهِ شيئًا**» أي: شيئًا في تعامل الأمير، أو هضمه لبعض الحقوق، أو استئثاره لشيءٍ من أمور الدنيا أو نحو ذلك، فليقابل ذلك بالصبر، إلى هذا أرشد صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْهِ، قال: «**فَلْيَصْبِرْ**» أي: لا يتخذ وجود هذا الخلل في الأمير أو النقص في الأمير أو وجود هذا الأمر الذي يكرهه في الأمير، لا يجعله سببًا للخروج عليه، بل عليه أن يصبر، يصبر حتى يستريح بر أو يُستراح من فاجر، والأمر لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، والمُلك بيد الله جَلَّ وَعَلَا يؤتيه مَن يشاء.

قال: «**فَلْيَصْبِرْ، فإنَّه مَن خَرَجَ مِنَ السُّلْطانِ قِيدَ شِبْرٍ**» أي: ولو قدرًا يسيرًا بمقدار شبر، والشبر قدر يسير جدًا، «**فَإِنَّه مَن خَرَجَ مِنَ السُّلْطانِ قِيدَ شِبْرًا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً**» لماذا؟ لأن هذا هو سَنن أهل الجاهلية، هذا هو سَنن أهل الجاهلية أنهم لا يعترفون بسمع وطاعة، كلٌ على رأسه، لا يعترفون بسمعٍ ولا طاعة.

والإمام شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ صاحب هذا الكتاب لما ألّفَ كتابه الذي بعنوان: (مسائل الجاهلية) التي جاء الإسلام بمخالفتها بدأها بثلاث مسائل هي من أشهر المسائل التي عند الجاهلية وهي:

١. الشرك.
٢. وعدم الاجتماع. فهم في تفرُقٍ دائم وشِقاقٍ مستمر.
٣. وأيضًا عدم السمع والطاعة للأمير. بل يستنكف الواحد منهم ويستكبر أن يسمع ويطيع.

والنبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ جمع هذه الأمور الثلاثة في أكثر من حديث، منها قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ في خطبته في مسجد الخيف: «**ثَلاثٌ لا يَغِلُ عَلَيهِنَّ قلبُ امرِئٍ مَسْلِمٍ: إخلاصُ العَمَلِ للهِ، ولُزومُ جَماعَتِهِم، وَالنَّصيحةُ لِوُلاةِ أَمرِهِم**»[2] فجمع هذه الأمور الثلاثة صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، وأخبر أنَّ قلب المؤمن لا يَغِل، أي: لا يحمل غِلًا ولا حِقدًا ولا غِشًا في هذه الخصال، إذا قامت فيه: الإخلاص ولزوم الجماعة والنُصح لولاة الأمر؛ فإن قلبًا هذا شأنه سليمٌ من الغِل والحقد.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: ولمسلم عن حذيفة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «ستكونُ بَعْدِي أَئِمَّةٌ لا يَهْتَدُونَ بِهَدِي، وَلَا يَسْتَنُّونَ بِسُنَّتِي، وَسَيَقُومُ فِيهِم رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ فِي جُثْمَانِ إِنْسٍ»

قالَ حُذيفَة: قُلتُ: يا رَسولَ اللهِ، كَيفَ أَصْنَعُ إِنْ أَدْرَكْتُ ذلكَ؟

---

[1] أخرجه البخاري (٧٠٥٣) واللفظ له، ومسلم (١٨٤٩).

[2] أخرجه الترمذي (٢٦٥٨)، والحميدي (٨٨)، والبيهقي في ((معرفة السنن والآثار)) (٤٤).

قال: «تَسْمَعُ وَتُطِيعُ لِلأَمِيرِ، وإنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ، وَأُخِذَ مَالُكَ، فَاسْمَعْ وَأَطِعْ»[1].

(الشرح)

قال: (ولمسلم) أي: في صحيحه، (عن حذيفة) أي: ابن اليمان رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «سَتَكونُ بَعْدِي أَئِمَّةٌ» انظر إلى صفتهم! «سَتَكونُ بَعْدِي أَئِمَّةٌ لا يَهْتَدُونَ بِهَدِي، وَلَا يَسْتَنُّونَ بِسُنَّتِي».

«لَا يَهْتَدُونَ بِهَدِي» في العمل، «وَلَا يَسْتَنُّونَ» في العلم، وهذا فيه وقوع نوعي الانحراف من هؤلاء، الانحراف في العلم والانحراف في العمل، «لَا يَهْتَدُونَ بِهَدِي» أي: لا يقتدون به في أعمالهم، ولا يستنون بسُنته أي: لا يُعولون على أحاديثه في علومهم، لا يُعولون على حديث الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في علومهم، فهذا فيه فساد العلم وفساد العمل، اجتمع فيهم نوعي الفساد.

قال: «وَسَيَقُومُ فِيهِم رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ في جُثْمَانِ إنْسٍ».

قوله: «في جُثْمَانِ» أي: في جسد وجثة، «في جُثْمَانِ إنْسٍ» يعني هو إنسي لكن قلبه قلب شيطان من الشر الذي امتلأ قلبه به، والخُبث والمكر، «رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ في جُثْمَانِ إنْسٍ» أي: من عِظَم الشر الذي قام في قلوبهم.

أعد الحديث.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: ولمسلم عن حذيفة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «سَتَكونُ بَعْدِي أَئِمَّةٌ لا يَهْتَدُونَ بِهَدِي، وَلَا يَسْتَنُّونَ بِسُنَّتِي، وَسَيَقُومُ فِيهِم رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ في جُثْمَانِ إنْسٍ»

قالَ حُذيفَة: قُلتُ: يا رَسولَ اللهِ، كَيفَ أَصْنَعُ إنْ أَدْرَكْتُ ذلكَ؟

قال: «تَسْمَعُ وَتُطِيعُ لِلأَمِيرِ، وإنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ، وَأُخِذَ مَالُكَ، فَاسْمَعْ وَأَطِعْ».

(الشرح)

الآن عندما يستمع الإنسان إلى هذه الأوصاف لهؤلاء الأئمة الذين أخبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنهم سيُوجدون، قال: «سَتَكونُ بَعْدِي أَئِمَّةٌ» ووصفهم بأنهم لا يهتدون بهديه ولا يستنون بسنته، وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جُثمان إنس، وهذا فيه سوء البطانة التي حول هؤلاء الأئمة.

ثم يقف عند هذا الحد من سماع الحديث، ويتأمل ما الذي يجب تجاه هؤلاء الأئمة؟ ما الذي ينبغي أن يُتعامَل به مثل هؤلاء الأئمة؟ تجد أنَّ النفس في الغالب إن عُرِض عليها هذا الوصف لا ترضى إلا بالافتيات والخروج وعدم السمع والطاعة، وكيف هؤلاء بهذا الوصف أنا أسمع وأنا أطيع؟ هذا الذي تميل إليه النفس.

وهنا ينبغي على الإنسان أن يُمحض الاتباع، وأن يتجرد من هوى نفسه، وأن يعلم عِلمَ يقين أنَّ النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لا يدله إلا لكل خير في كل باب، إذا وقفت الآن عند هذا الحد، يقول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «سَتَكونُ بَعْدِي أَئِمَّةٌ لا يَهْتَدُونَ بِهَدِي، وَلَا يَسْتَنُّونَ بِسُنَّتِي، وَسَيَقُومُ فِيهِم رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ في جُثْمَانِ إنْسٍ» كيف نتعامل معهم؟ تجد أكثر الناس ما تميل نفسه إلا للافتيات عليهم وعدم السمع والطاعة، ولا أسمع وأطيع وليكن ما يكون ما دام هذه أوصافهم وهذه أعمالهم.

ولهذا أقول: ينبغي على الإنسان أن يطرح الهوى وميول النفس وأن يُحَكِم السنة، فإن السنة لا تأتي إلا بالخير، وجرب الناس في عدد من المجتمعات عبر أيضًا عدد من فترات التاريخ مخالفة هذه الأمور، فلم يُحصلوا إلا شرًا، لم يُحصلوا إلا

---

[1] أخرجه مسلم (١٨٤٧)، وابن حبان (١٠/ ٣٧٢)، والحاكم (١/ ١٥٢).

إراقة الدماء وانتهاك الأعراض وانتهاب الأموال وحصول الفوضى، فأصبح الإنسان حتى دينه لا يأمن عليه، وحتى عبادته لا يستطيع أن يقوم بها.

(قالَ حُذيفَة: قُلتُ: يا رَسولَ اللهِ، كَيفَ أَصنَعُ إنْ أَدرَكتُ ذلكَ؟) انتبه هنا أيضًا إلى كلام حذيفة، لما سمع هذه الأوصاف، التعامل مع هؤلاء ليس متروكًا لهوى الإنسان ورغبته، ولهذا سأل حذيفة قال: (كَيفَ أَصنَعُ)، أما "كيف أصنع" لا ترجع إلى رغبتك أو إلى هواك أو إلى الشيء الذي تميل له نفسك، ترجع إلى الشرع، الشرع هو المُحَكَم، قال: كَيفَ أَصنَعُ إذَا أَدرَكتُ ذلكَ؟ قالَ: «تَسمَعُ وَتُطِيعُ» أي لهؤلاء الولاة الذين هذا وصفهم، اسمع وأطع، «تَسمَعُ وَتُطِيعُ لِلأَمِيرِ، وإنْ ضُرِبَ ظَهرُكَ، وَأُخِذَ مَالُكَ، فَاسمَعْ وَأَطِعْ».

فهذا الذي أرشد إليه النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، ومَن ركب الهوى لا يقبل ذلك، ولا يرضى بهذا الحديث، حتى إن بعض أهل الأهواء الباطل وأصحاب ركوب الأهواء إذا أرادوا أن يذموا مَن هم ملتزمون بهذه الأحاديث يقولون عنهم: (قوم اسمع وأطع وإن ضرب ظهرك وأكل مالك) إلى هذا الحد في الاستخفاف بأحاديث الرسول الكريم صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ! يقول: (هؤلاء قوم اسمع وأطع وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك) أي: أنهم ليسوا كذلك هم، هم شأنهم مختلف تمامًا عن ذلك.

إلى هذه الدرجة وُجد الاستخفاف بأحاديث الرسول الكريم صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ! أين قول الله تعالى: {فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا}[1]؟

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: وله عن عرفجة الأشجعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «مَن أتاكُمْ وأَمْرُكُمْ جَمِيعٌ علَى رَجُلٍ واحِدٍ، يُرِيدُ أنْ يَشُقَّ عَصاكُمْ، وَيُفَرِّقَ جَماعَتَكُمْ، فاقْتُلُوهُ»[2].

(الشرح)

قال: وله عن عرفجة الأشجعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «مَن أتاكُمْ وأَمْرُكُمْ جَمِيعٌ علَى رَجُلٍ واحِدٍ» أي: أمركم منتظم ومجتمعين على رجل واحد، «يُرِيدُ أنْ يَشُقَّ عَصاكُمْ، وَيُفَرِّقَ جَماعَتَكُمْ» أي: يريد أن يخرج على الإمام ويفتات على ولي الأمر وأن يُفرق الجماعة وأن يُبعثر هذا الاجتماع، وأن يُوجِد فُرقة بين الناس بحيث يكون بدل ما هم مجتمعين على إمام واحد وليكُن فيه من النقص، وأمورهم ماضية، ومصالحهم ماضية، وعبادتهم لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ماضية، والأمن على الأعراض والأموال إلى غير ذلك.

ثم يأتي ليُفرق هذا الجمع، بحيث تبدأ التفرقات والتحزبات والانقسامات، مما يعود على المسلمين بالشر، وإراقة الدماء، وانتشار الفوضى، وعدم الأمن على الأعراض، وعدم أمن السُبل، وعدم تيسُر القيام بالواجبات والعبادات الدينية، إلى غير ذلك، فإذا جاء أحدٌ والناس مجتمعين على إمام واحد يريد أن يشُق العصا ويُفرق هذا الجمع، قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فاقْتُلُوهُ» لأن مَن كان كذلك فهو شر على الناس.

---

[1] [النساء: ٦٥].

[2] أخرجه مسلم (١٨٥٢)، والطبراني في الأوسط (٢٥٨/٤).

اللقاء الخامس والأربعين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.. أما بعد

(المتن)

فيقول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في كتاب الكبائر: بابٌ: ما جاء في الفتن.

وقول الله تعالى: {وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً}[1] الآية.

وقوله: {هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا}[2] الآية.

(الشرح)

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِين، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَه، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُه صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِين.

اللهم علمنا ما ينفعنا، و انفعنا بما علمتنا، وزدنا علما، وأصلح لنا شأننا كله، ولا تكلنا إلى أنفسنا طرفة عين، اللهم إنا نسألك علما نافعا، ورزقا طيبا، وعملا متقبلا. أما بعد

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (بابٌ: ما جاء في الفتن) هذه الترجمة عقدها رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في التحذير من الفتن، وبيان سوء مغبتها لمن استشرف لها، وأنها مهلكة للناس، وخطرها عظيمٌ عليهم، جنبنا والمسلمين أينما كانوا الفتن ما ظهر منها وما بطن، وأعاذنا والمسلمين منها.

وأن الواجب على المسلم: اتقاء الفتن لا الاستشراف لها، والاستعاذة بالله تَبَارَكَ وَتَعَالَى منها؛ لأن خطرها على الناس عظيم، وفيها هلاكٌ للناس؛ لأن الفتن إذا وقعت تعطلت المصالح الدينية والدنيوية، وحصلت التعديات، ووُجد الظلم، ولم يأمن الناس لا على النفس ولا على المال ولا على العرض، إلى غير ذلك من الأخطار العظيمة، ولهذا ينبغي على المسلم دائمًا أن يكون كثير الاستعاذة بالله تَبَارَكَ وَتَعَالَى من الفتن، وشرع لنا دُبر كل صلاةٍ قبل أن نُسلم أن نتعوذ بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى من الفتن عامة وخاصة.

قال رَحِمَهُ اللهُ: (بابٌ: ما جاء في الفتن).

قال: وقول الله تعالى: {وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً}.

بدأ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى بهذه الآية الكريمة لأن فيها تبيانًا لخطورة الفتن العظيمة، وأن الفتنة عندما تقع تكون مضرتها على الناس عظيمة، وشرَرُها ومضرتها تتناول الظالم وغيره، كما قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: {لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً} بل تصيب الظالم وغيره، فتُراق دماء، يُهلَك أُناس، لكن يُبعثون على نياتهم وعلى أعمالهم، أما الفتنة فإنها تأكل -كما يُقال- الأخضر واليابس، الصالح والطالح، فخطرها على الأمة خطرٌ عظيم.

---

[1] [الأنفال: ٢٥].

[2] [الأنعام: ٦٥].

قال: وقوله تعالى: {قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا} وهذا هو موضع الشاهد من إيراد هذه الآية: {أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ}

(يلبسكم) أي: يخلطكم، اللبس هو الخلط، (شِيعًا) أي: فِرقًا، وهذه هي الفتن، ثم يترتب على ذلك مما جاء بعده: {وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ} أي: القتل ورفع السيف وإراقة الدماء، وأن يكون بأس المسلمين بينهم، وهذا أمر يُتعوذ بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى منه، لا يُتصدَر له ويُستشرَف له، بل المسلم يتعوذ بالله تَبَارَكَ وَتَعَالَى من ذلك.

وكان نبينا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لما نزلت هذه الآية يستعيذ بالله، لما قرأ: {أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ} قال: «أَعوذُ بِوَجْهِ الله» {أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ} قال: «أَعوذُ بِوَجْهِ الله»، فكان عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يستعيذ بالله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، والفتن يُستعاذ منها، والنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمرَ بذلك، قال: «تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الفِتَنِ، ما ظَهَرَ منها وَما بَطَنَ»[1].

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: عن ابن عمرو رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُمَا قال: كُنَّا مع النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في سَفَرٍ، فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا؛ فَمِنَّا مَن يُصْلِحُ خِبَاءَهُ، وَمِنَّا مَن يَنْتَضِلُ، وَمِنَّا مَن هو في جَشَرِهِ، إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الصَّلَاةَ جَامِعَةً، فَاجْتَمَعْنَا إلى رَسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقالَ: «إنَّه لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إلَّا كانَ حَقًّا عليه أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ علَى خَيْرِ ما يَعْلَمُهُ لهمْ، وَيُنْذِرَهُمْ شَرَّ ما يَعْلَمُهُ لهمْ، وإنَّ أُمَّتَكُمْ هذِه جُعِلَ عَافِيَتُهَا في أَوَّلِهَا، وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا بَلَاءٌ، وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا، وَتَجِيءُ الفِتْنَةُ فيُرَقِّقُ بَعْضُهَا بَعْضًا، وَتَجِيءُ الفِتْنَةُ فيَقولُ المُؤْمِنُ: هذِه مُهْلِكَتِي، ثُمَّ تَنْكَشِفُ وَتَجِيءُ الفِتْنَةُ، فيَقولُ المُؤْمِنُ: هذِه هذِه، فمَن أَحَبَّ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ وَيُدْخَلَ الجَنَّةَ، فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهو يُؤْمِنُ باللَّهِ وَالْيَومِ الآخِرِ»[2].

(الشرح)

ثم أورد رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُمَا وهو حديثٌ عظيم في بيان خطورة الفتن، وبيان ما تُتقى به الفتن، فهو عظيم جدًا في هذا الباب.

قال: **(كُنَّا مع رَسُول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في سَفَرٍ، فَنَزَلَ مَنْزِلًا، فَمِنَّا مَن يُصْلِحُ خِبَاءَهُ، وَمِنَّا مَن يَنْتَضِلُ، وَمِنَّا مَن هو في جَشَرِهِ)** هذا الذي ذكره رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه هو عادة الناس إذا نزلوا منزلًا، إذا نزلوا منزلًا عادتهم يتفرقون، كلٌ له نوع من المصالح يعمل لأجله، فمنهم مَن يُصلح خِباءه أي: يُصلِح مكانه ويُهيئه للنوم وللراحة، ومنهم من ينتضل، والانتضال من المناضلة وهو الترامي بالسهام، وهذا نوع من التدريب والتمرُن على القتال، ومنهم قال: مَن هو في جَشَرِهِ، أي: مع ماشيته، يطلب لها المرعى المناسب الذي ترعى منه وتبيت فيه، وهذه عادة الناس إذا نزلوا منزلًا تجد كل واحد منهم في مصلحة معينة أو في عمل معين.

ومقصوده من ذلك: أننا نزلنا وكل واحد منا تفرق أو ذهب إلى مصلحةٍ ما، كلٌ اشتغل بمصلحةٍ من المصالح.

(إِذْ نَادَى مُنَادٍ) وهذا النداء احتيج إليه لهذا الأمر الذي ذكره وهو أنهم تفرقوا كلٌ في جهة، وكلٌ في مصلحة معينة، **(إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الصَّلَاةَ جَامِعَةً)** بنصب الصلاة على الإغراء والحث على المجيء والإقبال، **(الصَّلَاةَ جَامِعَةً)، فَاجْتَمَعْنَا إلى رَسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقالَ: «إنَّه لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إلَّا كانَ حَقًّا عليه أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ علَى خَيْرِ ما يَعْلَمُهُ لهمْ، وَيُنْذِرَهُمْ شَرَّ ما يَعْلَمُهُ لهمْ»** وهذه قاعدة مهمة في الإيمان بالنبيين أجمعين، أنه ما من نبي بعثه الله إلا وقد دلّ أُمته إلى كل خير، وحذرهم من كل شر.

---

[1] أخرجه مسلم (٢٨٦٧)، وابن حبان (١٠٠٠).

[2] أخرجه مسلم (١٨٤٤)، وابن حبان (٥٩٦١).

ما من نبي بعثه الله إلا بلغ البلاغ المبين، ونصح أمته، وأدى الرسالة، وبلغ الأمانة، وأقام الحُجة، فكل أنبياء الله عَزَّ وَجَلَّ قاموا بهذه المهمة أتم قيام، ولهذا من العقيدة في الأنبياء -والعقيدة في الأنبياء أصل من أصول الإيمان وركن من أركانه-: أن يعتقد أنَّ جميع الأنبياء بلغوا دين الله أتم بلاغ، ما تركوا خيرًا إلا دلوا أُممهم عليه، ولا شرًا إلا حذروهم منه، كما قال نبينا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ هنا: «إِنَّه لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كانَ حَقًّا عليه أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ على خَيْرِ ما يَعْلَمُهُ لهُمْ، وَيُنْذِرَهُمْ شَرَّ ما يَعْلَمُهُ لهُمْ» فالأنبياء بلغوا البلاغ المبين، ما تركوا خيرًا إلا دلوا أممهم عليه ولا شرًا إلا حذروهم منه.

قال: «وإنَّ أُمَّتَكُمْ هذِه» أي أمة محمد عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ التي هي آخر الأمم، أمم النبيين، «جُعِلَ عَافِيَتُهَا في أَوَّلِهَا» والمراد بالعافية: السلامة من الفتن، وهذا فيه أنَّ السلامة من الفتن عافية، ومَن سلمَهُ الله من الفتن ووقاه فقد عافاه الله، ومن اعظم الدعاء: (اللهم إني أسألك العافية)، وتعرفون قصة في العباس لما جاء للنبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال: يا رسول الله، علمني دعاءً أدعو الله به، قال: «سَل الله العَافِيَة» كأنه تقالها، رجع إليه مرةً أخرى وقال: يا رسول الله، علمني دعاءً أدعو الله به، قال: «يَا عَبَّاس يَا عَمَّ رَسُول الله سَل الله العَافِيَة فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَة»[1] فمن أُوتي العافية فقد سَلِم وغَنِم وربِح.

فيقول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «وإنَّ أُمَّتَكُمْ هذِه جُعِلَ عَافِيَتُهَا في أَوَّلِهَا» أي: أول الأمة في عافية، أي في سلامة من الفتن، والمراد بالفتن أي: الفتن التي تنشب بين المسلمين، عندما يختلط أمرهم وينشب بينهم القتال والتطاحُن والتدابر، ويكون بأسهم بينهم، هذا المراد بالفتن وهو المراد بقوله: «جُعِلَ عَافِيَتُهَا في أَوَّلِهَا» أي: السلامة من هذه الأمور.

«وإنَّ أُمَّتَكُمْ هذِه جُعِلَ عَافِيَتُهَا في أَوَّلِهَا» والمراد بأولها تحديدًا أي: زمن الخليفتين الراشدين أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وأنّ قتل عمر -كما سيأتي معنا في حديثٍ لاحق يسوقه المصنف- كسرٌ لباب الفتنة، وأنّ قتله رَضِيَ اللَّهُ عَنْه وَأَرْضَاه كسرٌ لهذا الباب، الأمة في عافية إلى أن يُكسَر الباب، والباب قتل عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْه، فالعافية كانت في أول هذه الأمة أمة محمد عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ في زمن الخليفتين الراشدين أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

قال: «وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا بَلَاءٌ، وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا» أي: بعد ذلك تبدأ الفتن وتظهر بذورها، ثم تتزايد، تتزايد تزايُدًا عجيبًا جاء وصفه في هذا الحديث: أنَّ الفتنة عندما تقع في الناس تكون عظيمة جدًا، ثم يأتي بعدها ما هو أشد منها، فيرون تلك التي كانت عظيمة هينة في مقابل هذه الفتنة الأشد والفتنة الأعظم.

يقول: «وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا بَلَاءٌ، وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا، وَتَجِيءُ الفِتْنَة فيُرَقِّقُ بَعْضُهَا بَعْضًا» أي: أنَّ الفتنة العظيمة التي تعقُب فتنةً قبلها تُرقق الفتنة التي قبلها، فيراها الناس أنها ليست بشيء أمام هذه الفتنة التي دهتهم، «وَتَجِيءُ الفِتْنَةُ فيَقولُ المُؤْمِنُ: هذِه مُهْلِكَتِي» أي: من شدتها، «ثُمَّ تَنْكَشِفُ وَتَجِيءُ الفِتْنَةُ، فيَقولُ المُؤْمِنُ: هذِه هذِه» أي: هذه أشد، الأولى دونها، وهذا أيضًا فيه توضيح لمعنى: «يُرَقِّقُ بَعْضُهَا بَعْضًا» وهذا فيه أنَّ الفتن لا تزال يعقُب بعضها بعضًا، ويتبع بعضها بعضًا، وأنّ المسلم مطلوب منه دائمًا اتقاء الفتن والحذر منها، وعدم التصدُر لها والاستشراف؛ لأن الفتن مهلكة، مهلكة للإنسان، ومضرتها على الأمة مضرة عظيمة.

أول ما تبدو للناس يظنون فيها خيرًا لهم، ويندفعون وراءها، وينساقون معها؛ لأنها تأتي كما جاء وصفها في النصوص: عمياء بكماء صماء[2]، وما كان شأنه كذلك يكون مُلتبس على الناس، بكماء عمياء صماء، ولهذا تجرف معها خلق من الناس ينساقون في الفتن ويركضون وراءها، ثم إذا انتهت أدركوا أنهم كانوا على خطأ، لكن في غمرة الفتن لا يشعرون، تهيج النفوس،

---

[1] أخرجه الترمذي (٣٥١٤) واللفظ له، وأحمد (١٧٨٣).

[2] يُنظر سنن أبو داود (٤٢٦٤)، والطبراني في ((المعجم الأوسط)) (٨٧١٧).

ومن هيجان النفوس في الفتن أنه حتى العبادات يُغفَل عنها، من كثرة اشتغال النفوس بالفتن إذا هاجت، أعاذنا الله عَزَّ وَجَلَّ والمسلمين أجمعين من الفتن ما ظهر منها وما بطن.

النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ناصحٌ لأمته، ومن هديه عند الإخبار عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بالفتن، بالشقاق، الخلاف، الأمور التي ستقع في الأمة، عند الإخبار بذلك يُبين في الوقت نفسه العلاج، انظر على سبيل المثال لما قال: «إِنَّهُ مَن يَعِشْ مِنْكُم فسيَرى اختِلافًا كَثِيرًا» هذا الآن أمر مُهلك وخطر على الأمة، ما الحل؟ ما المخرج؟ أجاب عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ دون أن يُسأل، وهذا من كمال نُصحه، «إِنَّهُ مَن يَعِشْ مِنْكُم فسيَرى اختِلافًا كَثِيرًا، فعَلَيكُم بسُنَّتي» هذا هو المخرج، «وسنَّةِ الخُلفَاءِ الرَّاشدينَ المَهْديّينَ من بَعدِي، تَمسَكُوا بِهَا وَعضُّوا عَلَيْهَا بالنَّواجِذ»[1].

وهنا لما ذكر الفتن صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ وبيَّن خطورتها وأنها مُهلكة للناس، وأن بعضها يتبع بعض، وبعضها أشد من بعض، قال في الإرشاد عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إلى الخلاص والسلامة من الفتن قال: «فمَن أَحَبَّ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ وَيُدْخَلَ الجَنَّةَ، فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهو يُؤْمِنُ باللَّهِ وَالْيَومِ الآخِرِ، وَلْيَأْتِ للنَّاسِ الَّذي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ، وَمَن بَايَعَ إِمَامًا فأعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ، وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ؛ فَلْيُطِعْهُ إِنِ اسْتَطَاعَ، فإنْ جَاءَ آخَرُيُنَازِعُهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَ الآخَرِ».

هذا المعنى الذي خُتم به الحديث أو هذا التوجيه الذي ختم به هذا الحديث مرتبط بما قبله، لأن ما قبله ذِكرٌ للفتن، وهذا ذِكرٌ للمخرج من الفتن، الذي قبله ذِكرٌ للفتن وهذا المخرج منها، هذا المخرج من الفتن.

قال: «فمَن أَحَبَّ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ وَيُدْخَلَ الجَنَّةَ، فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهو يُؤْمِنُ باللَّهِ وَالْيَومِ الآخِرِ» وهذا توجيه إلى حفظ الإيمان؛ لأن من شأن الفتن أنها تُضيع الإيمان، تضيع على الإنسان دينه، تُشغله بالفتن وجذبها للنفوس، وما يترتب عليها من شرور ومهلكة للناس، فيقول: «فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ» أي: أجله ومفارقته لهذه الحياة، «وَهو يُؤْمِنُ باللَّهِ وَالْيَومِ الآخِرِ».

---

[1] أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢)، وأحمد (١٧١٤٤).

اللقاء السادس والأربعين

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: عن ابن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: كُنَّا مع النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في سَفَرٍ، فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا؛ فَمِنَّا مَن يُصْلِحُ خِبَاءَهُ، وَمِنَّا مَن يَنْتَضِلُ، وَمِنَّا مَن هو في جَشَرِهِ، إذْ نَادَى مُنَادِي رَسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الصَّلَاةَ جَامِعَةً، فَاجْتَمَعْنَا إلى رَسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقالَ: «إنَّه لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إلَّا كانَ حَقًّا عليه أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ علَى خَيْرِ ما يَعْلَمُهُ لهُمْ، وَيُنْذِرَهُمْ شَرَّ ما يَعْلَمُهُ لهُمْ، وإنَّ أُمَّتَكُمْ هذِه جُعِلَ عَافِيَتُهَا في أَوَّلِهَا، وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا بَلَاءٌ، وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا، وَتَجِيءُ الفِتْنَةُ فيُرَقِّقُ بَعْضُهَا بَعْضًا، وَتَجِيءُ الفِتْنَةُ فيَقولُ المُؤْمِنُ: هذِه مُهْلِكَتِي، ثُمَّ تَنْكَشِفُ وَتَجِيءُ الفِتْنَةُ، فيَقولُ المُؤْمِنُ: هذِه هذِه، فمَن أَحَبَّ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ وَيُدْخَلَ الجَنَّةَ، فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهو يُؤْمِنُ باللَّهِ وَالْيَومِ الآخِرِ، وَلْيَأْتِ للنَّاسِ الَّذي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إلَيْهِ، وَمَن بَايَعَ إمَامًا فأعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ، وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ؛ فَلْيُطِعْهُ إنِ اسْتَطَاعَ، فإنْ جَاءَ آخَرُ يُنَازِعُهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَ الآخَرِ» رواه مسلم.

(الشرح)

قال صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ: «فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهو يُؤْمِنُ باللَّهِ وَالْيَومِ الآخِرِ» أي: أنَّ الإيمان بالله المقصود المعبود الملتجأ إليه، المخصوص بالذُّل والعبادة، وكذلك الإيمان باليوم الآخر الذي هو دار الجزاء والحساب والعقاب والوقوف بين يدي الله، وانقسام الناس إلى فريقين: فريقٌ في الجنة وفريقٌ في السعير، ليكُن ذلك أصل ثابت عند المؤمن، لا يُضيعه ولا يُفرط فيه، مهما حصل من أمور ومهما واجه من فتن، يجب عليه أن يحفظ هذا الأصل العظيم والأساس المتين الذي لا نجاة له في الدنيا والآخرة إلا به.

وقوله: «فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهو يُؤْمِنُ باللَّهِ وَالْيَومِ الآخِرِ» هذا فيه حفظ الإيمان بالله واليوم الآخر وما يقتضيه هذا الإيمان من خضوع وذل وطواعية لله عَزَّ وَجَلَّ، وانقياد لأمره جلّ في علاه.

قال: «وَلْيَأْتِ للنَّاسِ الَّذي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إلَيْهِ» وهذه قاعدة ذكر العلماء رَحِمَهُم اللهُ تَعَالَى أنها من أجمع القواعد في باب الأخلاق والتعامل مع الناس، بل لو أردت أن تُعرِف الخُلُق الجميل ما هو، لو قيل ما هو الخُلُق الجميل؟ لوجدت أنَّ هذا الحديث يُعد من أجمع وأجمل ما يكون في تعريف الخُلُق الجميل: (أن تأتي للناس الذي تحب أن يُؤتى إليك) هذا هو الخُلُق الجميل، أن تعامل الناس بالمعاملة التي تحب أن تعامَل بها.

يعني لو قال قائل، في ضوء هذا الحديث تُفرع عليه تفريعات عظيمة جدًا، لو قال قائل مثلًا: ما هو بر الوالدين؟

في ضوء هذا الحديث بر الوالدين إذا أراد شخص أن يبر والده ليقدر نفسه هو الأب، ما الذي يُحَب أن يُعامَل به لو كان أبًا، في كل موقف من المواقف ينظر ما الذي يحب أن يُعامَل به لو كان هو الأب، فما يحبه لنفسه يعامل به والده، هذا هو البر، وهذا قل مثله في كل تعامل، مَن تريد أن تتعامل معه أيًا كان قدر نفسك مكانه وانظر ما الذي تحب أن تُعامَل به، فهذه قاعدة جامعة وعظيمة جدًا في باب الأخلاق، ومَن وُفق لتطبيق هذا الحديث فقد أُوتي الخُلُق بجماعه.

قال: «وَلْيَأْتِ للنَّاسِ الَّذي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إلَيْهِ» وهذا المعنى ذكره النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هنا في باب التحذير من الفتن والمخرج منها، وهذا أيضًا باب مهم الناس يحتاجون إليه، كم يقع الناس في الفتن في مخالفات ومخالفات لهذا الحديث: «وَلْيَأْتِ للنَّاسِ الَّذي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إلَيْهِ»، وما يقع في الفتن من مظالم، من تعديات، من انتهاك الأعراض، من لغط بالكلام

وتهكُم وسخرية واستهزاء، هل مَن يقوم بهذه الأعمال يحب أن تُؤتى إليه؟ هل يحب أن تُؤتى إليه؟ هل يحب أن يُعامَل بها؟ لا والله.

فلو أنَّ هذا الحديث حضر في الأذهان، أو هذه القاعدة الجامعة في الخُلُق حضرت في الأذهان عند الفتن لسلم الناس، لكن منهم مَن ينطلق بلسانه، ومنهم مَن يُعمِل يده، ومنهم مَن يفري في أعراض الناس، وهي أمور لا يحب أن يُعامَل بها، قال: «وَلْيَأْتِ للنَّاسِ الَّذي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إلَيْهِ».

ثم ذكر عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ما يتعلق بالإمام القائم الذي له البيعة: «وَمَن بَايَعَ إمَامًا فأعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ» صفقة اليد هو ضربة اليد على الأخرى، وهذه البيعة، بايعه فأعطاه صفقة يده وثمرة فؤاده.

كلمة (بايعَهُ) فيها هذا المعنى الذي هو صفقة اليد وثمرة الفؤاد، لكن هذا تفصيل للإجمال، مثل الآن لو قلت مثلًا: فلان من الناس صلى الظهر، قام وركع وسجد وسلم، قولك (ركع وسجد وسلم) هذا تفصيل، «وَمَن بَايَعَ إمَامًا فأعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ، وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ» والتنصيص على صفقة اليد وثمرة القلب تأكيد على أنَّ البيعة وقعت، بايعه.

«فَلْيُطِعْهُ إنِ اسْتَطَاعَ» وهذا فيه وجوب طاعة ولاة الأمر ما لم يأمروا بمعصية الخالق فيما هو مستطاع للعبد أن يقوم به، تجب لهم الطاعة، ومر معنا قول الله سبحانه: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ} أما إن أمَر بمعصية فلا طاعة له؛ لأنه لا طاعة لمخلوقٍ في معصية الخالق.

«فإنْ جَاءَ آخَرُ يُنَازِعُهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَ الآخَرِ» لماذا؟ لأن دخول الآخر للمنازعة معنى ذلك: وجود الفتنة وحصول الهرج والمرج والقتال بين الناس واختلال الأمن، إلى غير ذلك من المفاسد العظيمة.

الشاهد: أنَّ هذه الكلمات العظيمة ذكرها النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ تِبيانًا للمخرج من الفتن والسلامة منها.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: وله عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «بَادِرُوا بالأعْمَالِ فِتَنًا كَقِطَعِ اللَّيْلِ المُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ دِينَهُ بعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا»[1].

(الشرح)

قال: (وله) أي: مسلم رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «بَادِرُوا بالأعْمَالِ فِتَنًا كَقِطَعِ اللَّيْلِ المُظْلِمِ».

«بَادِرُوا بالأعْمَالِ» أي: سارعوا، سارعوا في الأعمال الصالحة بأنواعها، ما دام الإنسان يعيش في أمن، في رخاء، في عافية، في صحة، في سلامة من الفتن، ليغنَم هذه الفرصة في المبادرة للأعمال والمسارعة إليها، إذا كنت في وقت الأمن تستطيع أن تأتي إلى المسجد بطمأنينة، ولا تخشى في طريقك شيئًا، تستطيع أن تحضر حلقة العلم وتستمع وتجلس على الشيخ، وتقرأ وتحفظ وتُسمع، وتذهب إلى معقل العلم لتتعلم، تؤدي أمورك ومصالحك الدينية والدنيوية بارتياح، هذه فرصة لك؛ لأن الفتن إذا جاءت كثير من هذه الأمور لا يستطيع الإنسان أن يقوم بها، وليعتبر الإنسان في الأماكن التي فيها الفتن أو وُجدت فيها الفتن، كيف أن أصبحت هذه المصالح غير متيسر لكثير من الناس القيام بها، غير متهيأ لها، فالإنسان يحمد الله على العافية ويحرص على اغتنام الفرصة، ويبادر للأعمال، ويستكثر من الأعمال.

«بَادِرُوا بالأعْمَالِ» أي: سارعوا واستكثروا منها، «فِتَنًا كَقِطَعِ اللَّيْلِ المُظْلِمِ» أي: قبل أن تقع، فتن وصفها النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كقطع الليل المظلم، سبحان الله! إذا كان الإنسان يمشي في قطعة من الليل مظلمة، هل يأمن العِثار؟ هل

---

[1] أخرجه مسلم (١١٨)، والترمذي (٢١٩٥).

يأمن أن يقع في حفرة؟ هل يأمن أن يصطدم بشجرةٍ ذات شوك؟ هل يأمن سَبُعًا يهجم عليه؟ هل يأمن؟ قطع الليل المظلم يصبح الإنسان لا يأمن في مساره ولا يأمن في طريقه، إما أن يسقط أو أن يصطدم أو يُهاجَم أو غير ذلك من الأمور، فوصف عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الفتنة أنها بهذه الصفة: «كَقِطَعِ اللَّيْلِ المُظْلِمِ».

لا يغتر الانسان بواقعه، الفتنة أمرها مختلف، أمر الفتنة مختلف، إذا وُجدت الفتنة فهي بهذه الصفة: «كَقِطَعِ اللَّيْلِ المُظْلِمِ».

انظر هذا الذي كقطع الليل المظلم كيف تتحول في النفوس وتتقلب القلوب -عياذًا بالله-: «يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا» وهذا التقلُب الذي يقع في كثير من الناس عند نشوب الفتن ووجودها بسبب أنَّ مَن استشرف للفتن ودخل في غمارها أهلكته، وربما استرخص دينه وباعه بثمنٍ بخس من هذه الدنيا.

فالحديث فيه نُصح من النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لأمته بالمبادرة إلى الأعمال الصالحة والطاعات الزاكية المقربة إلى الله عَزَّ وَجَلَّ، لتكون رِدءًا للإنسان وحافظًا عند وقوع الفتن.

(المتن)

قَالَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: وله عن معقل بن يسار رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «العِبَادَةُ فِي الْهَرْجِ كَهِجْرَةٍ إِلَيَّ»[1].

(الشرح)

قال: (**وله**) أي: مسلم رَحِمَهُ اللهُ، (**عن معقل بن يسار رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مرفوعًا**) أي إلى النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «العِبَادَةُ فِي الْهَرْجِ كَهِجْرَةٍ إِلَيَّ»، الحديث الذي قبله حديث أبي هريرة: العبادة قبل الهرج، يعني قبل أن تقع الفتن بادر في العبادة، وأقبل عليها، واستكثر منها، ومَن وُفق للعبادة وقت العافية، فإن هذا سيكون له معونةً بإذن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ للمحافظة على العبادة وقت الفتنة، ومَن كان مُضيعًا للعبادة في عافيته كيف تُقبِل عليها نفسُهُ وقت الفتنة وهو في عافيته مُفرطًا ومُضيعًا؟!

فالحديث الأول فيه الحث على المبادرة للعبادة قبل أن تقع الفتن، وأن يستكثر منها العبد حتى تتمرن عليها نفسه، ويُقبل عليها قلبه، وتكون معه حتى في أضيق الأمور، والنفس إذا ألفت العبادة واعتادت عليها، حتى في الشدائد ما تتخلى عنها، ولهذا علي بن أبي طالب لما ذكر الدعاء الذي علمه النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فاطمة أن تقوله، قال: «خيرٌ لَكِ مِن خَادِمٍ، تُسَبِّحِينَ اللهَ عِنْدَ النَوم ثَلَاثًا وثَلَاثِينَ، وَتحْمَدِينَهُ ثَلَاثًا وثَلَاثِينَ، وَتُكَبِرِينَهُ أَربعًا وثَلَاثِينَ»[2] قال علي: فما تركته عندما سمعته من النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ما تركته ليلة منذ سمعته من النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأحد الحاضرين قال له: ولا ليلة صفين؟ قال: ولا ليلة صفين.

فالشاهد: أنَّ المبادرة إلى الأعمال قبل وقوع الفتن معونة للإنسان للمحافظة عليها عند وقوع الفتن.

وحديث معقل فيه: الحث على الإقبال على العبادة وقت الفتن، قال: «العِبَادَةُ فِي الْهَرْجِ» والهرج هو الفتن واختلاط أمر الناس، وما يترتب على ذلك من وجود لإراقة الدماء أو نحو ذلك من التعديات، فالهرج هو الفتن، اختلاط أمر الناس.

وعادةً إذا اختلط أمر الناس ومرج تنصرف القلوب عن العبادة، ولهذا يعني في الأماكن التي يجتمع الناس فيها على الفتن -والعياذ بالله- تجد حتى الصلوات الخمس يضيعونها، حتى الصلوات الخمس يضيعونها ويفرطون فيها، ومَن يصلي منهم

---

[1] أخرجه مسلم (٢٩٤٨)، وابن ماجه (٣٢٣٥).

[2] أخرجه البخاري (٣٧٠٥)، ومسلم (٢٧٢٧).

الصلوات الخمس يصلي بقلبٍ غافل، ليس مُقبل على الصلاة وإنما مشغول بالفتنة، ومنهمك في الفتنة، تجده يصلي وقلبه مع الفتنة، ليس مع الله في صلاته وليس مُقبلًا على الله في صلاته، وإنما يتحدث في الفتنة، وربما يصلي ولا يدري كم صلى ولا يعقل من صلاته شيء؛ لأن القلب أصلًا منشغل في الفتنة.

فيقول: «العِبَادَةُ فِي الْهَرْجِ كَهِجْرَةٍ إِلَيَّ» أي: في الثواب، ما أعظم ثواب مَن أكرمه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بالهجرة إلى النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ! وهذا الذي وُفق للعبادة في الهرج ثوابه عند الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ في إقباله على العبادة في الهرج كثواب الهجرة إلى النبي الكريم صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، والموفق مَن وفقه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

ولهذا ينبغي على الإنسان أن يعرف قيمة العبادة، وأنّ أحوج ما يحتاج إليه الإنسان في الفتنة هو عبادة الله، مع أنَّ أكثر ما يُضيع في الفتنة عبادة الله، أحوج ما يُحتاج إليه في الفتنة عبادة الله.

وجاء في الصحيح أنَّ النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قام ليلة قال: «سُبْحَانَ اللَّهِ، مَاذَا أَنْزَلَ الله هذِهِ الليلَة مِنَ الفِتَنِ، وَمَاذَا أَنزَلَ الله هذِهِ الليلَة مِنَ الخَزَائِنِ، مَن يُوقِظُ صَوَاحِبَ الحُجُرَاتِ يُصَلِّينَ»[1] انظر! **«مَن يُوقِظُ صَوَاحِبَ الحُجُرَاتِ يُصَلِّينَ»** أي: أنَّ الفتن لا بد أن يقابلها الإنسان بالعبادة، بالصلاة، بالإقبال على الله، بالالتجاء إليه، بالخضوع والضراعة بين يديه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ حتى تجلو ويُذهبها الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وتنكشف، لا أن يبرُز لها ويتصدر وينشغل بها عن عبادة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

---

[1] أخرجه البخاري (١١٢٦)، وابن حبان (٦٩١)، والترمذي (٢١٩٦).

اللقاء السابع والأربعين

بسم الله الرحمن الرحيم

(المتن)

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.. أما بعد

فيقول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ في كتاب الكبائر تحت قوله: بابٌ: ما جاء في الفتن.

ولهما عن حذيفة، أنَّ عمر قالَ: أيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الفِتَن، فقُلتُ: أنَا، فَقَالَ: هَات، فَإِنَّكَ عَلَيْهِ لَجَرِيءٌ، فَقُلتُ: سمعتُهُ يَقُول: «فِتْنَةُ الرَّجُلِ في أَهْلِهِ ومالِهِ ووَلَدِهِ وجارِهِ، تُكَفِّرُها الصَّلاةُ والصِّيَامُ والصَّدَقَةُ، والأَمْرُ بالمَعرُوف، وَالنَّهْيُ عَنْ المُنكَر».

فَقَالَ: لَيْسَ هذَا أُرِيدُ، إِنَّمَا أُرِيدُ الَّتي تَمُوجُ كَموج البَحْرُ.

فَقُلتُ: مَا لَكَ وَلَهَا يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، إِنَّ بيْنَكَ وبيْنَهَا بابًا مُغْلَقًا.

فقَالَ: يُفْتَحُ البَابُ أَم يُكْسَرُ؟

قُلتُ: بَل يُكْسَرُ.

قالَ: ذَلِكَ أَجدَرُ أَلَا يُغْلَقَ.

فقُلت لحُذيفَة: أكَانَ عُمَرُيَعْلَمُ مَن البَابَ؟ قالَ: نَعَمْ، كما يُعلَم أنَّ دُونَ غَدٍ اللَّيْلَةَ، إِنِّي حَدَّثْتُهُ حَدِيثًا لَيسَ بالأغالِيطِ فَهِبْنا أنْ نَسْأَلَهُ مَن البَاب، قُلنَا لمَسْرُوق: اسَأله، فسَأَلَهُ فقالَ: عُمَرُ[1].

(الشرح)

فلا نزال في باب ما جاء في الفتن، أعاذنا الله والمسلمين من الفتن ما ظهر منها وما بطن.

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: (**ولهما عن حذيفة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه، أنَّ عمر رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه قالَ: أيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الفِتَن**) هذا الطلب من عمر رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه لمن حضر عنده من الصحابة: (**أيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الفِتَن؟**) يُفيد أنَّ المسلم مطلوب منه أن يقف على هذه الأحاديث التي جاءت عن الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ في الفتن؛ لأن الوقوف عليها والمعرفة بمضامينها يُعين المسلم على اتقائها والبُعد عنها، وقد قيل: (كيف يتقي مَن لا يدري ما يتقي؟!).

فإذا وقف المسلم على الفتن وتحذير النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ منها، وتبيانه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لخطورتها، ومعرفة الفتن من حيث عواقبها الوخيمة وأضرارها الشديدة على مَن تصدر للفتن واستشرف لها، وأيضًا بالمقابل السعادة لمن وقاه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ الفتن كما قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**إِنَّ السَّعِيدَ لَمَنْ جُنِّبَ الفِتَنَ**»[2].

فالوقوف على هذه الأحاديث نافعٌ نفعًا عظيمًا للمسلم، ولهذا تجد أنَّ بعض أئمة السلف أفردوا هذا الموضوع

---

[1] أخرجه البخاري (٥٢٥)، ومسلم (١٤٤)

[1] أخرجه أبو داود (٤٢٦٣)، والبزار (٢١١٢).

بالتصانيف، وعددٌ منهم ضمنوا ذلك كتب الأحاديث الجامعة كالصِحاح والسنن ونحوها.

(فقُلتُ: أنا، فَقَالَ: هَات، فَإِنَّكَ عَلَيْهِ لَجَرِيءٌ) وقول عمر لحذيفة: (إِنَّكَ عَلَيْهِ لَجَرِيءٌ) لِما علمه ولِما يعلمه من حاله رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه من تتبُعٍ لهذا الأمر وسؤالٍ للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عنه.

وحذيفة هو القائل كما في الصحيح: (كانَ أَصْحَابُ رَسُول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُونَهُ عَنِ الخَيْرِ، وكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ، مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي)[1] ولهذا قال له عمر: (فَإِنَّكَ عَلَيْهِ لَجَرِيءٌ) أي: بما آتاك الله عَزَّ وَجَلَّ فيه من علم، وبما تيسر لك من سؤالاتٍ في هذا الموضوع للنبي الكريم صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ.

فَقُلتُ: سمعتُهُ يَقُول: «فِتْنَةُ الرَّجُلِ في أَهْلِهِ ومالِهِ ووَلَدِهِ وجارِهِ، تُكَفِّرُها الصَّلاةُ والصِّيَامُ والصَّدَقَةُ، والأَمْرُ بالمَعرُوف، وَالنَّهْيُ عَنْ المُنكَر».

«فِتْنَةُ الرَّجُلِ في أَهْلِهِ ومالِهِ ووَلَدِهِ وجارِهِ» أي: ما يكون بسبب تعلُق وارتباط المسلم بهذه الأمور أو هؤلاء، ربما دعاه للتقصير في بعض الواجبات أو الإخلال ببعضها، كأن يلحقه شُحٌ في المال أو بُخل أو التهاء بالأولاد وانشغال بهم، والله جَلَّ وَعَلَا قال: {إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ}[2]، فلا شك أنَّ المرء يحصل له من ذلك مع الأهل أو المال أو الولد أو الجار، فهذه الفتنة لها ما يُكفرها، قال: «تُكَفِّرُها الصَّلاةُ والصِّيَامُ والصَّدَقَةُ، والأَمْرُ بالمَعرُوف، وَالنَّهْيُ عَنْ المُنكَر» والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يقول: {إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ}[3]، والنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «وَ أَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحسَنَةَ تَمْحُهَا»[4].

فهذه الأعمال مكفرات، الصلاة تُكفِر، والصيام يُكفِر، والصدقة تُكفِر، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يُكفِر، وهذه فائدة عظيمة اشتمل عليها هذا الحديث أنَّ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي هو الاحتساب في أمر الناس بالخير ونهيهم عن الشر باب من أبواب تكفير الذنوب، وكما أنه صدقة «أَمْرٌ بِمَعرُوفٍ صَدَقَة، ونَهْيٌ عَن مُنكَرٍ صَدقَةٌ»[5] فهو أيضًا مُكفر للذنوب.

(قَالَ: لَيْسَ هذَا أُرِيدُ، إِنَّمَا أُرِيدُ الَّتِي تَمُوجُ كَمُوجِ البَحْرُ) يعني الفتن التي يترتب عليها مروج أمر الناس ونشوب الخلاف بينهم، وربما أيضًا القتال وإراقة الدماء، فقال: أسألك عن هذا، أسأل عن الفتن التي تموج كموج البحر.

في رواية مسلم رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى لهذا الحديث زاد أنَّ حذيفة قال: «تُعْرَضُ الفِتَنُ على القُلُوبِ كعَرضِ الْحَصِيرِ» والحصير كما هو معلوم هو البساط الذي يُصنَع من الخوص -الخوص هو جريد النخل- وصُنع هذا الحصير من خوص جريد النخل هو بنَظم هذا الخوص واحدةً تلي الأخرى، حتى يتكون هذا الحصير.

فذكر حذيفة عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «تُعْرَضُ الفِتَنُ على القُلُوبِ كعَرضِ الْحَصِيرِ» أي تُلصَق الفتن بالقلوب فتنة تلو الأخرى، مثل ما يُنظَم الخوص واحدة تلو الأخرى حتى يتكون الحصير، فـ «تُعْرَضُ الفِتَنُ على القُلُوبِ كعَرضِ الْحَصِيرِ عُودًا عُودًا» أي: فتنةً فتنة، والقلوب -كما سيأتي- تجاه هذه الفتن على نوعين: فتنٌ تلتصق بالقلوب وتُشربها القلوب، وفتنٌ يُعافي الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى القلوب منها ويُسلمها منها.

قال: «فَأَيُّ قَلْبٍ أُشْرِبَهَا، نُكِتَت فيه نُكْتَةٌ سَوْداءُ، وأَيُّ قَلْبٍ أَنْكَرَها، نُكِتَ فيه نُكْتَةٌ بَيْضاءُ» وهذا فيه تبيان لحال القلوب عند مجيء الفتن، وأن القلوب تجاه الفتن على قلبين:

---

[2] صحيح البخاري (٧٠٨٤)، ومسلم (١٨٤٧).

[3] [التغابن: ١٥].

[4] [هود: ١١٤].

[5] أخرجه الترمذي (١٩٨٧)، وأحمد (٢١٣٥٤).

[6] أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٢/ ٣٨٧)، وابن حبان في صحيحه (٨٣٨).

قلبٌ يُشرَب الفتن، ومعنى يُشربُهَا أي: يمتص الفتنة، وتصبح في القلب مثل حال الإسفنجة إذا وضعتها على الماء، كيف أنها تشرب الماء ويكون الماء في كل أجزائها، فكذلك القلب عندما يُشرَب الفتن أي: تكون الفتنة في كل القلب.

والنوع الثاني من القلوب: القلب الذي يُنكر الفتن، أي: يدفعها ولا يقبلها ويُعرضُ عنها، يُنكَت فيه نكتة بيضاء، يُنكَت في القلب نكتة بيضاء، «حَتَّى تَصِيرَ الْقُلُوب عَلَى قَلْبَيْنِ، عَلَى أَبْيَضَ مِثْلِ الصَّفَا فَلَا تَضُرُّهُ فِتْنَةٌ مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ» وهذا القلب الذي مثل الصفا معلوم الصَّفات الملساء لا يلتصق بها شيء، أولًا هي راسية، والإيمان له رسو ورسوخ وتمكُن في القلب، وهي صَفَاتٌ ملساء لا يلتصق فيها شيء، لا يَعلَق فيها شيء؛ لكونها مَلساء ناعمة.

والقلب الآخر قال: «وَالآخَرُ أَسْوَدُ مُرْبادًّا كَالْكُوزِ، مُجَخِّيًا» الكوز أي: الكوب إذا كان مُجخيًا أي: منكوسًا، هل يمكن أن يمتلئ ماءً؟ لا يمكن، إذا كان مجخيًا -أي: منكوسًا- لا يمكن أن يمتلئ، فكالكوز مجخيًا يُصبح القلب أسود وشأنه كالكوز مُجخيًا، أي: أمور الخير وأبواب الخير لا تجد مكانًا فيه؛ لأنه مُجخيًا منكوسًا، فلا يقبل خيرًا.

قال: «كَالْكُوزِ، مُجَخِّيًا لَا يَعْرِفُ مَعْرُوفًا، ولا يُنْكِرُ مُنْكَرًا، إِلَّا ما أُشْرِبَ مِن هَوَاهُ» إلا ما أُشربَ -أي القلب- من هواه.

ومن لطيف المعاني ما ذكره ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ عن شيخه شيخ الإسلام ابن تيمية أنه نصحه نصيحة، وذكر ابن القيم أنَّ الله نفعه بها نفعًا عظيمًا، ولعلها مستفادة من هذا الحديث، قال له: **(اجعل قلبك للشبهة كالمرآة، ولا تجعله كالإسفنجة)** اجعل قلبك للشبهة كالمرأة، إذا وردت الشبهة ومنها ما يتعلق بالفتن ودُعاة الفتن اجعل قلبك كالمرآة،

والمرآة تعكس الشيء ولا يدخل فيها، أما الإسفنجة فإنها تمتص الشيء وتشربه تمامًا، بمعنى أنَّ القلب إذا تلقف الفتن وهويها وأقبل على سماعها وأخذ يُمَكِن لدخولها في القلب، فإنّ القلب يُشربُهَا، أما إذا ردها، وأعرض عنها مباشرة، إن كان من ذوي العلم ردها تفصيلًا، وإن كان ليس من ذوي العلم ردها إجمالًا لمخالفتها لما يعلمه من دين الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ من وجوب اجتناب الفتن والبعد عنها، لكن لا يعطي الفتن فرصة أن تُشرَب في القلب وأن تتمكن.

ولهذا تجد من المصائب الواقعة: أنَّ بعض الناس جاهل بدين الله تمامًا، ويفتح أُذنيه لكل متحدث بما يقول، وتجده عبر المواقع الآن والقنوات يستمع لكل أحد.

أيُّ قلبٍ هذا سيكون إذا كانت هذه حاله؟! سماع للفتن مُتلقف لها، لم يخُص سماعه في أمور العلم والدين بأكابر أهل العلم الثقات، أهل البصيرة بدين الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، فكم تُمرَض مثل هذه القلوب ويُصيبها ما يُصيبها من الفتن؟!

هذه زيادة جاءت في هذا الحديث حديث حذيفة في صحيح مسلم.

قال عمر: (لَيْسَ هذَا أُرِيدُ، إِنَّمَا أُرِيدُ الَّتِي تَمُوجُ كَمُوجِ البَحْرِ، فَقُلْتُ: مَا لَكَ وَلَهَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ بَيْنَكَ وبَيْنَهَا بَابًا مُغْلَقًا) قد تقدم معنا في الحديث قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وإِنَّ أُمَّتَكُمْ هذِهِ جُعِلَ عَافِيَتُهَا فِي أَوَّلِهَا، وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا أُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا»[1]، «جُعِلَ عَافِيَتُهَا فِي أَوَّلِهَا» هذا المعنى ذكره حذيفة هنا بقوله: **(مَا لَكَ وَلَهَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ)** أي: أنت في عافية منها، أي: زمانك زمان عافية من الفتن.

- **من أين جاء بذلك حذيفة؟**

بما كان يسمع من النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وبما كان أيضًا يُتابع في سؤالات النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن هذا الموضوع، ومر معنا كلمته: **(كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُونَهُ عَنِ الخَيْرِ، وكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ، مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي)**.

فقال: (مَا لَكَ وَلَهَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ بَيْنَكَ وبَيْنَهَا بَابًا مُغْلَقًا) يعني زمنك زمن عافية من هذه الفتن التي تموج كموج

---

[1] أخرجه مسلم (١٨٤٤).

البحر، هذه لا وجود لها في زمانك، أنت في عافية منها، ما لك ولها؟

لما ذكر الباب المغلق قال: (**بابًا مُغْلَقًا**) سأل عمر بن الخطاب رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه هذا السؤال قال: (**يُفْتَحُ البَابُ أَم يُكْسَرُ؟**) لأن بدء الفتن بزوال هذا الباب.

هذا الباب المغلق إذا فُتح بدأت الفتن، فسأل سؤالًا عجيبًا رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه وَأَرْضَاه، قال: (**يُفْتَحُ البَابُ أَم يُكْسَرُ؟ قَالَ: بَل يُكْسَرُ**) لا يُفتَح فتحًا وإنما يُكسر كسرًا، (**قَالَ: بَل يُكْسَرُ، قالَ عُمَر: ذَلِكَ أَجدَر أَلَا يُغْلَقَ**) لأنه لو كان يُفتح يمكن يأتي شخص ويُغلقه، لكن إذا كُسر الباب كسرًا قال: (**ذَلِكَ أَجدَر أَلَا يُغْلَقَ**).

(**فقُلت لحُذيفَة**) أي الراوي عنه: (**أَكَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ مَن البَابَ؟ قالَ: نَعَمْ، كما يُعلَم أنَّ دُونَ غَدٍ اللَّيْلَةَ**) وهذا أمر كل أحد يعلمه، يعني أمر معلوم بالبديهة.

(**إنِّي حَدَّثْتُهُ حَدِيثًا لَيسَ بالأغَالِيطِ**) إني حدثته -أي: حدثت عمر- حديثًا ليس بالأغاليط، وإنما حديث مُتثبَت منه، أنقله عن الرسول الكريم صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ ليس بالأغاليط.

والأغاليط هي الأمور والأقوال التي يُلقيها كثير من الناس جُزافًا، هكذا بلا مستند ولا برهان ولا حُجة من كلام الله ولا كلام رسوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وإنما يُلقيها جُزافًا أو تخمينًا أو ظنًا، وما أكثر ذلك عند الناس.

وهذا ملحظ مهم أنَّ كثيرًا من أحاديث الناس في الفتن أغاليط.

كثير من أحاديث الناس في الفتن قائمة على الأغاليط، تخمينات وظنون وتوقعات، وإن بنى على دليل لا يكون عالمًا بالدليل من حيث الصحة والضعف، وإن علمه من حيث الصحة لا يكون ضابطًا للحديث من حيث المعنى والمفهوم، أو من حيث أيضًا تنزيل أحاديث الفتن على وقائع معينة بالتكلُف، فكثير من أحاديث الناس في الفتن قائمة على الأغاليط، والنفوس تعشق وترغب في استكشاف المستقبل، ومَن يُحدثهم بالتوقعات.

الأسبوع القادم كذا، النفوس تعشق ذلك، فيها شيء من ....، لكن هذه الرغبة في معرفة الأمر المستقبل لا يجوز أن تجعل الإنسان يدخل في الأغاليط والتكهُنات والرجم بالغيب، والدعاوى الزائفة، والتقولات بلا علم، هذا كله من التجني، الرغبة شيء والأغاليط أيضًا شيء آخر خطير جدًا.

فكثير! -هذا ملحظ حقيقة جميل من حذيفة- كثير من أحاديث الناس في الفتن قائمة على الأغاليط، ولهذا يجب على الإنسان أن ينتبه لهذا الأمر، أن يحذر من الأغاليط لا سماعًا لها ولا ابتداءً بالتحدث بها، ولا أيضًا نقلًا لها في المجالس؛ لأن بعض الناس ينقل الأغاليط، ينقلها في المجالس ويصبح شأنه مع الأغاليط كالمذياع، وعلي بن أبي طالب رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه لما ذكر الفتن قال: (**إن من ورائكم فتنًا متطاولةً ردحًا**) يعني ثقيلة، فتن ثقيلة، (**فلا تكونوا مذاييع بُذرًا**)[1] بُذرًا أي: بذرة للفتن، مذاييع أي: نقلة لهذه الأغاليط التي تكون في الفتن، فما أكثرها، ما أكثر الأغاليط في الفتن!

وزماننا هذا زمان انفتح على الناس من وسائل الاتصال ونقل المعلومة ما لم يكن في زمنٍ سابق، فتجد مسألة الأغاليط يجلس أحد الأشخاص من وراء الجهاز -جهاز الحاسب عنده- ويكتب ما شاء من التخمينات والتوقعات والأغاليط الكثيرات، ثم يُدخلها على الناس، مَن؟ أبو فلان، لا يُدرى مَن هو؟ ولا صِدقه ولا أمانته ولا ديانته، ويُدخلها، ثم يبدأ الناس في تناقلها، مذاييع وبذرة للفتن، لا يتحرون ولا ينظرون هل هذه الأشياء صحيحة، هل هي حق، هل ينفع إن كانت حق نقلها للناس؟ ولهذا كم يحصل في الناس من فتن وبلاء وشر بسبب مثل هذه الأغاليط.

---

[1] أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٢٥٠).

اللقاء الثامن والأربعين

قال: (إنّي حَدَّثْتُهُ حَدِيثًا لَيسَ بالأغَالِيطِ، فَهِبْنا أنْ نَسْأَلَهُ مَن البَاب) أي: مَن كانوا عند حذيفة هابوا أن يسألوه رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مَن الباب، **(قُلنَا لمَسْرُوق: اسَأَلهُ، فسَأَلَهُ فقالَ: عُمَرُ)** ومعنى ذلك: أنَّ قتل عمر بن الخطاب رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه وَأَرْضَاه هو كسرٌ لهذا الباب، الباب مغلق دون الفتن، فإذا كُسِر هذا الباب بدأت الفتن، وهذا أيضًا مما يُبين مكانة عمر رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه ومنزلته العلية، وأنه بموته تبدأ الفتن، وموت عمر رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه وَأَرْضَاه كان على يدٍ مجوسية؛ لأن قاتله رجل مجوسي كان في المدينة يصنع الرحى (الأرحاء)، والأرحاء جمع رحى، معروفة، كان يصنعها وكان غلامًا للمغيرة بن شعبة.

فصنع لنفسه خنجرًا له جهتان، يضرب به من الجهتين، وسمَّهُ، وأتى في صلاة الفجر وقف خلف عمر بن الخطاب رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه في المسجد، وكان من عادة عمر رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه أن يلتفت على الناس ويقول: (أقيموا صفوفكم) ثم إذا رأى الصفوف منتظمة كبّر، فلما قال ذلك وكبّر تكبيرة الإحرام تقدم هذا المجوسي وطعن عمر رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه طعنةً في كتفه وأخرى في خاصرته بهذا الخنجر المسموم، وسقط عمر رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه واضطرب المسجد، وتلاحق الناس للقبض على هذا الرجل، فطعنَ بخنجره ثلاثة عشر صحابيًا أو ثلاثة عشر من المصلين -قد يكون منهم مَن ليس صحابيًا- فطعن ثلاثة عشر، مات منهم سبعة، وألقى عليه رجل لحاف حتى يُتقى ما معه من خنجر، فلما تيقن أنهم قبضوا عليه أو سيقبضون عليه طعن نفسه بالخنجر وهلك في مكانه.

انشغل الناس بنقل عمر رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه حتى أسفر الصبح، فأخذ ينادي عبد الرحمن بن عوف: (الصلاة الصلاة) فاجتمع الناس وصلّى بهم عبد الرحمن بن عوف صلاة الفجر بأقصر سورتين من القرآن ثم سلّم، وانطلقوا لمتابعة أمر عمر رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه.

وجاء في بعض الروايات: أنَّ عمر كان يُغمى عليه ويُفيق ويقول: **(أصلى الناس؟)** فانظر في مثل هذه الحال حِفاظ الصحابة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُم على الصلاة وعنايتهم بها، ولم يخرج وقتها مع شدة الأمر الذي حصل والكرب الذي وقع، كرب عظيم وأمر ليس بالهين، ومع ذلك الصلاة أُدِيَت في وقتها، وعمر رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه وهو على تلك الحال كان يتابعهم في أمر الصلاة ويقول كلما أفاق: **(أصلى الناس؟)** رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه وَأَرْضَاه.

كان الصحابة يدخلون على عمر رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه تباعًا مجموعة تلو الأخرى يُهنئونه، يدعون له، يذكرون من الثناء عليه ومكانته العظيمة وينصرفون، وهكذا يأتي قوم ويذهب آخرون، فكان رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه يقول -مع مكانته العلية وما آتاه الله عَزَّ وَجَلَّ من الدين وإيمان ونصرة وصحبة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه وَأَرْضَاه- كان يقول لما يسمع هذا الثناء من الناس يقول: **(ودِدْتُ لو أنَّ الأمرَ كَفَافًا، لَا لِي ولَا عَلَيَّ)**[1] وهذا هو شأن المؤمنين الكُمّل، يَمُن الله عليهم بالأعمال الجليلة العظيمة الكبيرة ويرى نفسه في غاية التقصير والخوف، والله يقول: **{وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ}**[2] أي: خائفة أن تُرد عليهم أعمالهم.

يقول ذلك وهو مَن هو؟ وهو المُبشَر بالجنة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه، بشره النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بالجنة ويقول: **(ودِدْتُ لو**

---

[1] يُنظر صحيح البخاري (٧٢١٨)، ومسلم (١٨٢٣).

[2] [المؤمنون: ٦٠].

أنَّ الأمرَ كَفافًا، لَا لِي ولَا عَلَيَّ).

وكان لابن عباس رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مكانة عند عمر، فلما قال هذه الكلمة عمر رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه (وددْتُ لو أنَّ الأمرَ كَفافًا، لَا لِي ولَا عَلَيَّ) تكلّم عبد الله بن عباس وكان عند رأس عمر بن الخطاب رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه، فقال: (لَا واللهِ، لا تَخرُجُ منها كَفافًا، لقد صَحِبْتَ رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فصَحِبْتَه وهُوَ عنكَ رَاضٍ بخيرِ ما صَحِبَه صاحِبٌ، كنتَ له وكنتَ له وكنتَ له) يُعدد من مناقب عمر وأعماله الجليلة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه.

(حتَّى قُبِضَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو عنك راضٍ، ثمَّ صَحِبْتَ خليفةَ رسولِ اللهِ، رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه أبو بكر، فكنت تنفذ أمره، وكنت له، وكنت له) أي: يُعدد من مناقبه وأعماله الجليلة في خلافة أبي بكر، (ثمَّ وَليتَها يا أميرَ المؤمنين أنت، فوليتَها بخيرِ ما وَلِيَها والٍ، وكنتَ تَفعَلُ وكنتَ تَفعَلُ) يُعدد من أعماله إبان خلافته رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه وَأَرْضَاه.

(فكان عُمَرُ يَستريحُ إلى حديث ابنِ عبَّاسٍ -وله مكانة في قلبِه- فقال عُمَرُ: كَرِّرْ عليَّ حديثَكَ، فكَرَّرَ عليه الحديث) أعاده عليه، (فقال عُمَرُ: أمَا واللهِ على ما تقولُ) يعني على هذا الكلام الذي سمعته منك، (أمَا واللهِ على ما تقولُ لو أنَّ لي طِلاعَ الأرضِ) كل ما طلع على الأرض، (لو أنَّ لي طِلاعَ الأرضِ ذَهَبًا لافتَدَيْتُ به اليومَ مِن هَوْلِ المَطْلَعِ)[1].

فالشاهد: أنَّ هذا الكسر لهذا الباب -الذي هو عمر رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه وَأَرْضَاه- هو بدء الفتنة، ومر معنا في الحديث المتقدم أنَّ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أخبر أنَّ الأمور بعد ذلك تجيء الفتن، فتنٌ يُرقِقُ بعضها بعضًا بمعنى أنه الفتن تكبُر وتعظُم وتزيد.

هذا كله علم المرء به يستوجب أن يكون في غاية الحذر من الفتن، وعدم الاستشراف لها، وأن يكون بعيدًا عنها؛ لأن السعادة في البُعد عن الفتن، وأن يكون كثير الاستعاذة بالله.

وقد جاء في الصحيح أنَّ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «تَعَوَّذُوا باللَّهِ مِنَ الفِتَنِ، ما ظَهَرَ منها وَما بَطَنَ»[2] والفتن شرٌ عظيم على الأمة، يضيع فيها أمن الناس، ولا تأمن سُبُلهم، ولا يأمنون على أعراضهم وأموالهم، فيها تُراق الدماء، فيها تحصل الشرور العظيمة، ولهذا يجب على المسلم أن يستعيذ بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن، وألا يستشرف لها، وألا يشارك في شيءٍ منها لا بكلام ولا بفِعال ولا غير ذلك من الأمور.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: ولمسلمٍ عن أبي بكرة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «إنَّها سَتَكُونُ فِتَنٌ، أَلَا ثُمَّ تَكُونُ فِتْنَةٌ: القاعِدُ فيها خَيْرٌ مِنَ الماشِي، والْماشِي فيها خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي إلَيْها. أَلَا فإذا نَزَلَتْ -أوْ وقَعَتْ- فمَن كانَ له إبِلٌ فَلْيَلْحَقْ بإبِلِهِ، ومَن كانَتْ له غَنَمٌ فَلْيَلْحَقْ بغَنَمِهِ، ومَن كانَتْ له أرْضٌ فَلْيَلْحَقْ بأَرْضِهِ».

فقالَ رَجُلٌ: يا رَسولَ اللهِ، أرَأَيْتَ مَن لَمْ يَكُنْ له إبِلٌ ولا غَنَمٌ ولا أرْضٌ؟

قالَ: «يَعْمِدُ إلى سَيْفِهِ فَيَدُقُّ على حَدِّهِ بحَجَرٍ، ثُمَّ لِيَنْجُ إنِ اسْتَطاعَ النَّجاءَ» ثم قال: «أَلَا هلْ بَلَّغْتُ؟» قالَهَا ثَلاثًا.

ثُمّ قَالَ رَجُلٌ: يا رَسولَ اللهِ، أرَأَيْتَ إنْ أُكْرِهْتُ حتَّى يُنْطَلَقَ بي إلى أحَدِ الصَّفَّيْنِ فَضَرَبَنِي رَجُلٌ بسَيْفِهِ، أوْ يَجِيءُ سَهْمٌ فَيَقْتُلُنِي؟

قالَ: «يَبُوءُ بإثْمِهِ وإثْمِكَ، فيَكونُ مِن أصْحابِ النَّارِ»[3].

---

[1] أخرجه ابن حبان في صحيحه (٦٩٠٥)، وأصله في صحيح البخاري (٣٦٩٢).

[2] أخرجه مسلم (٢٨٦٧)، وابن حبان (١٠٠٠).

[3] أخرجه مسلم (٢٨٨٧)، وأحمد (٢٠٤٩٠).

(الشرح)

قال: **ولمسلمٍ عن أبي بكرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مرفوعًا:** «إنَّها سَتَكُونُ فِتَنٌ، أَلَا ثُمَّ تَكُونُ فِتْنَةٌ: القاعِدُ فيها خَيْرٌ مِنَ الماشِي» إلى آخره. هذا إخبار من النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأمرٍ كتبَهُ الله وقدره أنَّ الفتن ستكون، ستقع، فهذا إخبار عن أمر كوني قدري قضاه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وقدره في الأمة، أمة محمد عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وأنها ستقع، وهو يتضمن التحذير، إخبار عن أمر كوني قدري، وهذا الإخبار يتضمن التحذير، وكثيرًا ما يأتي مثل هذا في أحاديثه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

مثل قوله: «إنَّه مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرى اخْتِلافًا كَثِيرًا»[1] أي: يُحذرنا من أن نكون من أهل هذا الاختلاف والشقاق.

مثل قوله: «لَتَتْبَعُنَّ سَنَنَ مَن كانَ قَبْلَكُمْ، شِبْرًا شِبْرًا، ذِراعًا ذِراعًا» هذا كل إخبار عن أمور ستقع في الأمة يُخبر محذرًا، يُخبر عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ محذرًا، وأنّ الواجب على المسلم أن يتقي هذه الأمور وأن يجاهد نفسه على البُعد عنها.

«أَلَا ثُمَّ تَكُونُ فِتْنَةٌ: القاعِدُ فيها خَيْرٌ مِنَ الماشِي، والْماشِي فيها خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي إلَيْهَا» بمعنى: أنَّ الواجب على المسلم إذا وقعت الفتنة أن يكون بعيدًا عنها أكبر قدر يكون؛ لأن القاعد أبعد عن الفتنة من الماشي، والماشي أبعد عن الفتنة من الساعي الذي يلهث وراء الفتن ويتتبعها في زواياها وفي أمكنتها وفي جحورها، فكل ما كان المرء بعيدًا عن الفتن كان ذلك أسلم لدينه وأخير له عند ربه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

«أَلَا ثُمَّ تَكُونُ فِتْنَةٌ: القاعِدُ فيها خَيْرٌ مِنَ الماشِي، والْماشِي فيها خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي إلَيْهَا. أَلَا فإذا نَزَلَتْ -أَوْ وقَعَتْ-» (ألا) أداة تحذير، «فإذا نَزَلَتْ -أَوْ وقَعَتْ- فمَن كانَ له إبِلٌ فَلْيَلْحَقْ بإبِلِهِ، ومَن كانَتْ له غَنَمٌ فَلْيَلْحَقْ بغَنَمِهِ» يذهب إلى المرعى بإبله وغنمه ويشتغل بها بعيد عن الفتن والدخول فيها، «ومَن كانَتْ له أَرْضٌ فَلْيَلْحَقْ بأَرْضِهِ» أرض أي: فيها زراعة، نخل وزرع، يشتغل بزراعته ولا يبحث عن هذه الفتن ولا ينظر فيها، وإنما يشتغل بأعماله، أعمال الزراعة من حفر وبذر وسقي وغير ذلك، «ومَن كانَتْ له أَرْضٌ فَلْيَلْحَقْ بأَرْضِهِ».

(فقالَ رَجُلٌ) وهذا من حرص الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم على الخير، لما ذكر هذه المخارج للسلامة من الفتن: اللي عنده غنم، واللي عنده إبل، واللي عنده أرض، **(قالَ رَجُلٌ: أرَأَيْتَ مَن لَمْ يَكُنْ له إبِلٌ ولا غَنَمٌ ولا أَرْضٌ؟)** الذي له إبل يذهب إليها وينشغل بها، والذي له غنم يذهب إلى غنمه، والذي له أرض زراعية يذهب إليها، ومَن لم يكن له شيء من هذا، كيف يفعل يا رسول الله؟ هذا من حرص الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم على السلامة والعافية.

قالَ: «يَعْمِدُ إلى سَيْفِهِ فَيَدُقُّ علَى حَدِّهِ بحَجَرٍ» لأنه طالما أنَّ السيف باليد والفتنة قائمة، الشيطان مع الإنسان يُثيره ويدفعه ويُهيجه، لكن قال: «فَيَدُقُّ علَى حَدِّهِ بحَجَرٍ، ثُمَّ لِيَنْجُ إنِ اسْتَطاعَ» وهذا يدل أنَّ الفتن أمرها ليس بالهين في جذب النفوس والقلوب وجر الناس إليها، «ثُمَّ لِيَنْجُ إنِ اسْتَطاعَ النَّجاءَ» بمعنى أنَّ الأمر فعلًا خطير وجاذب للناس، «لِيَنْجُ إنِ اسْتَطاعَ النَّجاءَ» **ثم قال:** «أَلَا هلْ بَلَّغْتُ؟» **قالَهَا ثَلاثًا.** صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، وهذا من عظيم نُصحه لأمته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(فقالَ رَجُلٌ: يا رَسولَ اللهِ، أرَأَيْتَ إنْ أُكْرِهْتُ حتَّى يُنْطَلَقَ بي إلى أحَدِ الصَّفَّيْنِ)

والصفان في الفتن كلها صفوف مسلمين، هذا مسلم وهذا مسلم، صفان من المسلمين يلتقون ثم يُوجهون لبعضهم السيوف والقذائف، وهنا يُقتل مَن يُقتل من المسلمين، وهنا أيضًا يُقتل مَن يُقتل من المسلمين، وهذا فيه من الضعف في المسلمين ما فيه، وفيه أيضًا من فتح باب لتسلُط الكفار على أهل الإسلام، {وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ}[2].

---

[1] أخرجه ابن حبان (٥)، وابن ماجه (٤١)، وأبي داود (٤٦٠٧).

[2] [الأنفال: ٤٦].

قال: (إن أُخذَ بي إلى أحَدِ الصَّفَّيْنِ فَيَضرَبني رَجُلٌ بسَيْفِه، أوْ يَجِيءُ سَهْمٌ فَيَقْتُلُني؟) يعني لا رغبة لي وإنما أُكرهت ووُضعت في الصفين وجاء سهم وضربني أو شخصٌ بسيفه وقتلني؟ قالَ: «يَبُوءُ بإثْمِك و إثْمِه، فيَكونُ مِن أصْحابِ النَّارِ» المهم لا تشارك، لا تشارك في الفتن، حتى لو جِيءَ بك في ساحة القتال وأُكرهت لا تشارك، وكما سيأتي معنا في الحديث الذي بعده: «كُنْ عبدَ اللهِ المقتولَ، ولا تكُن عبدَ اللهِ القاتلَ»[1].

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: ولأبي داود عن سعد رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، أرأيتَ إن دخلَ عليَّ بيتي وبسطَ يدَهُ ليقتُلَني؟ فقال: «كُن كَخَيري ابني آدَم» وتلا هذه الآية: {لَئِنْ بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ}[2] الآية[3].

(الشرح)

قال: (ولأبي داود) أي: في كتاب الفتن من سُننه، (عن سعد رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، أرأيتَ إن دخلَ عليَّ بيتي وبسطَ إليَّ يدَهُ ليقتُلَني؟) والمراد في هذا الدخول أي: وقت الفتنة، عندما يموج ويمرُج أمر الناس، إن دخلَ عليَّ بيتي وبسطَ إليَّ يدَهُ ليقتُلَني؟ فقال: «كُن خَيرابني آدَم» وتلا هذه الآية: {لَئِنْ بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ}.

وهذا فيه الصبر، ووجوب صبر الإنسان في الفتن، وأن الإنسان ينبغي أن يصبر، بخلاف قتال الكفار، لو كان الذي دخل كافر ومعتدي على الإنسان في دينه يجب عليه أن يُقاتله، لكن إذا كان قتال فتنة لا يجعل لنفسه يد في قتال الفتنة كما وجّه إلى ذلك الرسول الكريم صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، قال: «كُن خَيرابنَي آدَم»، في بعض الأحاديث قال: «كُنْ عبدَ اللهِ المقتولَ، ولا تكُن عبدَ اللهِ القاتلَ».

وسيأتي عند المؤلف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ بابٌ متصل بهذا الباب؛ لأن الفتن إذا وُجدت ترتب عليها إراقة الدماء والتعدي على الأنفُس، ولهذا عقد رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ تلو هذا الباب بابًا عظيمًا جدًا عنوانه: (بابٌ: تعظيمُ قتل النفس التي حرم الله إلا بالحق) وضمنّهُ من النصوص والأدلة شيءٌ عظيم نافع.

---

[1] أخرجه الإمام مالك في المقاصد الحسنة (٣٨٨)، وابن الملقن في البدر المنير (٢/٣٣٠).

[2] أخرجه أبو داود (٤٢٥٧).

[3] [المائدة: ٢٨].

اللقاء التاسع والأربعين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد..

(المتن)

فيقول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في كتاب الكبائر: بابٌ: تعظيم قتل النفس التي حرم الله إلا بالحق.

قال: عن سالم بن عبد الله بن عمر رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه قال: يا أهل العراق، ما أسألكم عن الصغيرة وأركبكم للكبيرة، سمعت أبي يقول: سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «إِنَّ الفِتْنَةَ تَجِيءُ مِن هاهُنا -وأَوْمَأَ بيَدِهِ نَحْوَ المَشْرِقِ مِن حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطانِ- وأَنْتُمْ يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقابَ بَعْضٍ، وإنَّما قَتَلَ مُوسَى الذي قَتَلَ مِن آلِ فِرْعَوْنَ خَطَأً، فقالَ اللَّهُ تَعَالَى: {وَقَتَلْتَ نَفْسًا فَنَجَّيْناكَ مِنَ الغَمِّ وفَتَنَّاكَ فُتُونًا}» رواه مسلم[1].

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِين، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اَللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَه، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُه صَلَّى اَللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِين.

اللهم علمنا ما ينفعنا، و انفعنا بما علمتنا، وزدنا علما، وأصلح لنا شأننا كله، ولا تكلنا إلى أنفسنا طرفة عين، اللهم إنا نسألك علما نافعا، ورزقا طيبا، وعملا متقبلا. أما بعد

(الشرح)

قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (**بابٌ: تعظيم قتل النفس التي حرم الله إلا بالحق**) هذه الترجمة عقدها رَحِمَهُ اللهُ لبيان حُرمة الدماء، وعِظَم وخطورة الاعتداء عليها، وأنّ الاعتداء عليها أمرٌ جاءت الشريعة بتحريمه، وبيان أنه جُرمٌ عظيم، وذنبٌ كبير؛ لأن الأصل في الدماء أنها معصومة ومحرمة، ولا يجوز الاعتداء عليها بأي نوعٍ من الاعتداء، ومَن وقع في شيءٍ من ذلك فهو مخالف لشرع الله، ومخالف لدينه تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وواقعٌ في الظلم والشر والفساد.

الشريعة جاءت بتحريم الدماء، وتعظيم حرمتها، وأنّ الاعتداء عليها أمرٌ ليس بالهين، والمصنف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى عقد ذلك عقب الترجمة السابقة المتعلقة بالفتن؛ وذلك لأن الفتن إذا وقعت رخُصَت الدماء، واستهان كثيرٌ من الناس بها، وأصبح كثير من الناس في الفتن يُريق ما يُريق من الدماء ولا يبالي، وهذا من شُؤم الفتن، وعِظَم خطرها على مَن استشرف لها؛ أنه يدخل في أنواعٍ من الاعتداءات والظلم سواءً بلسانه أو بيده، اعتداءً على الدماء المعصومة التي حرّمَ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

ولهذا عقدَ رَحِمَهُ اللهُ هذه الترجمة: (**تعظيم قتل النفس التي حرم الله إلا بالحق**) عقب (**باب: ما جاء في الفتن**)؛ لأن هذا القتل للنفوس المحرمة يكثُر كثرةً فاحشة وشديدة عندما تنشب الفتن، وتقع بين الناس.

أورد رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى عن سالم بن عبد الله بن عمر رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُمَا قال: (**يا أهل العراق، ما أسألكم عن الصغيرة وأركبكم للكبيرة**) تُكثرون من السؤال عن أمور هي من الصغائر، ذنوبٌ صغيرة أو قد تكون ليست بذنوب، كأن يسأل سائل

---

[1] أخرجه مسلم (٢٩٠٥).

عن حكم قتل المُحرِم للبعوضة، وهو يسفك الدماء المعصومة المحرمة، قال: (**ما أسألكم عن الصغيرة، وأركبكم للكبيرة**) تسألون عن أمور هي من صغائر الذنوب أو ربما عن أمورٍ ليست ذنوبًا، وتقعون في أمور هي من عظائم الذنوب وكبائرها.

(**وأركبكم للكبيرة**) أي: ما أشد ارتكابكم للكبيرة، ووقوعكم فيها، (**سمعت أبي**) أي: عبد الله **يقول: سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول:** «إِنَّ الفِتْنَةَ تَجِيءُ مِن هاهُنا، وأَوْمَأَ بيَدِهِ نَحْوَ المَشْرِقِ، مِن حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطانِ» وفي بعض الأحاديث جاء التصريح بأنها نجد، «حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطانِ».

و(نجد) في اللغة: هو ما ارتفع من الأرض، والنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الحديث: «أَوْمَأَ بيَدِهِ» أي: أشار بيده إلى جهة المشرق، أي: مطلع الشمس، قال: «مِن حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطانِ» ومَن كان في المدينة فإن نجده بادية العراق، مَن كان في المدينة نجده أي: ما ارتفع وعلا، الجهة العالية والمرتفعة عنه إلى جهة المشرق هي نجد العراق أو بادية العراق ونواحيها، وهي مشرق أهل المدينة.

وقد جاء في المسند أنَّ ابن عمر قال: رَأيتُ رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُشيرُ بيَدِه، يَؤُمُّ العِراقَ: «ها، إنَّ الفِتنَةَ هاهُنا، ثَلاثَ مَرَّاتٍ مِنْ حيث يَطلُعُ قَرْنُ الشَّيْطانِ»[1]، والأحاديث يفسر بعضها بعضًا، وكثير من الفتن سواء الفتن التي ترتب عليها إراقة الدماء، وقتل الأنفس، ومروج أمر الناس، أو كذلك من الفتن التي هي فَتْن الناس في دينهم بالعقائد الباطلة، عقائد أهل الضلال، كثير منها جاءت من تلك الجهات، على أنه وُجِد أيضًا على مر التاريخ فيها من الأكابر من أهل العلم وأهل الفضل، وهذا لا يمنع أن تكون فيها الفتنة، ويكون فيها أيضًا من أهل العلم والفضل والنُبل قدرٌ ليس بالقليل.

قال: «وأَنْتُمْ يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقابَ بَعْضٍ» وهذا من أعظم ما يكون في الفتنة: أن يُرفَع السيف، يرفعه المسلم على أخيه، ويضرب المسلمون بعضهم رقاب بعض، وهذا من أعظم ما يكون وأشد ما يكون في الفتنة؛ حيث تُراق الدماء المُحرّمة المعصومة بغير حق، إلا أنَّ الفتنة عندما تنشُب وتقع بين الناس فإنها تجر إلى مثل ذلك.

ثم بيَّن خطورة قتل النفس المعصومة بمثالٍ انتقاه انتقاءً عجيبًا، انتقاه رَحِمَهُ اللهُ انتقاءً عجيبًا، مُبينًا من خلاله خطورة قتل النفس المعصومة.

قال: «وإنَّما قَتَلَ مُوسَى الذي قَتَلَ، مِن آلِ فِرْعَوْنَ خَطَأً، فقالَ اللَّهُ تَعَالَى: {وَقَتَلْتَ نَفْسًا فَنَجَّيْنَاكَ مِنَ الغَمِّ وفَتَنَّاكَ فُتُونًا}» (قتلت نفسًا) موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ قتل رجلًا قبطيًا كافرًا من قومٍ هم أعداء له ولبني إسرائيل، قتلوا الأطفال، واستحيوا النساء، وحصل منهم أذى عظيم جدًا، ولما قتله موسى قتله بسبب أنَّ الذي من شيعته استنصر به ليُخلصه من أذى ذلك القبطي، وقد آتى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ نبيه موسى قوة، فوكزه موسى أي: دفعه بجُمع يده، قاصدًا بهذه الدفعة أن يُخلص الذي من شيعته من هذا القبطي، قاصدًا أن يُخلصه منه، ما أراد قتله، وإنما أراد أن يُخلص هذا الذي من شيعته من هذا القبطي، فدفعه بجُمع يده، ومات.

فهذا الأمر الذي حصل من موسى -ولم يكن قصدًا لذلك، ولم يكن متعمدًا لذلك- اعتبره ظُلمًا عَلَيْهِ السَّلَامُ، وطلب من ربه تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ أن يغفر له، وأن يتجاوز عنه، وفي هذا قال الله سبحانه: {وَقَتَلْتَ نَفْسًا}.

فالشاهد أنَّ هذه القصة قصة عجيبة في هذا الباب، وكنت قبل وقتٍ كتبتُ حول هذه القصة كتابة في بيان خطورة هذا الأمر الذي هو قتل الدم المحرمة ولو كان دمًا لشخص كافر؛ لأن الكافر لا يَحِل أن يُقتل هكذا في أي وقت وعلى أية حال، وأن الشريعة جاءت بتحريم ذلك، فكتبت في ذلك كتابة في أثناء كتاب لي كان بعنوان: (**القطوف الجِياد من حِكم وأحكام الجهاد**) فنستمع إلى ذلك.

---

[1] أخرجه أحمد (٦٣٠٢)، والبخاري (٣٢٧٩) بنحوه، ومسلم (٢٩٠٥) باختلاف يسير.

(المتن)

إن من الأمور المعلومة من الدين بالضرورة: أنَّ الله عَزَّوَجَلَّ قد عظّمَ شأن الدماء، وشدد في حرمتها، وجعل التهاون في ذلك و انتهاك حرمته ذنبًا كبيرًا وفسادًا عظيمًا، ورتب عليه وعيدًا شديدًا وجزاءً أليمًا يوم القيامة.

فكل قتل للنفس مسلمة كانت أو كافرة، إذا لم يكن على وجه الحق الذي أذن به الله تعالى، وقررته الشريعة الإسلامية، فإنه مُحرّمٌ شرعًا، بل هو في الإسلام معدودٌ من كبائر الذنوب ومن الموبقات، ومَن سعى ذلك جهادًا في سبيل الله أو جعله عملًا مباحًا فهو ضالٌ مُضِل، خارجٌ عن إجماع المسلمين، بل وعن ما أجمعت عليه الشرائع السماوية.

ولنتأمل ما قصّ الله تعالى علينا من قصة نبيه موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ في قوله سبحانه: {وَدَخَلَ الْمَدِينَةَ عَلَى حِينِ غَفْلَةٍ مِنْ أَهْلِهَا فَوَجَدَ فِيهَا رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ هَذَا مِنْ شِيعَتِهِ وَهَذَا مِنْ عَدُوِّهِ فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ فَوَكَزَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ قَالَ هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ عَدُوٌّ مُضِلٌّ مُبِينٌ (١٥) قَالَ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي فَغَفَرَ لَهُ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ (١٦) قَالَ رَبِّ بِمَا أَنْعَمْتَ عَلَيَّ فَلَنْ أَكُونَ ظَهِيرًا لِلْمُجْرِمِينَ (١٧) فَأَصْبَحَ فِي الْمَدِينَةِ خَائِفًا يَتَرَقَّبُ فَإِذَا الَّذِي اسْتَنْصَرَهُ بِالْأَمْسِ يَسْتَصْرِخُهُ قَالَ لَهُ مُوسَى إِنَّكَ لَغَوِيٌّ مُبِينٌ (١٨) فَلَمَّا أَنْ أَرَادَ أَنْ يَبْطِشَ بِالَّذِي هُوَ عَدُوٌّ لَهُمَا قَالَ يَا مُوسَى أَتُرِيدُ أَنْ تَقْتُلَنِي كَمَا قَتَلْتَ نَفْسًا بِالْأَمْسِ إِنْ تُرِيدُ إِلَّا أَنْ تَكُونَ جَبَّارًا فِي الْأَرْضِ وَمَا تُرِيدُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْمُصْلِحِينَ (١٩)}[1].

في هذه القصة نرى أنَّ هذا الذي استغاث بموسى شخصٌ من شيعته، أي: إسرائيليٌ مسلم، وأن الذي استغاثه عليه شخصٌ من عدوه، أي: قبطيٌ كافر، ويظهر من السياق أنَّ هذا القبطي الكافر كان مُعتديًا على الإسرائيلي المسلم، فأراد موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ الدفاع عنه بالحق، ولم يقصد قتل عدوه الكافر، ولكن لما كان موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ قد أُوتي بسطةً في الخلق، وقوةً في البدن، أدت وكزته إلى قتل القبطي، قال تعالى: {فَوَكَزَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ} أي: دفعه بجُمع كفه على صدره، فقتله وهو لا يريد قتله.

قال الحافظ ابن كثير: وقد كان ذلك القبطي كافرًا مشركًا بالله العظيم، ولم يُرِد موسى قتله بالكُلية، و إنما أراد زجره وردعه، ومع هذا قال موسى: {هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ عَدُوٌّ مُضِلٌّ مُبِينٌ (١٥) قَالَ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي فَغَفَرَ لَهُ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ (١٦) قَالَ رَبِّ بِمَا أَنْعَمْتَ عَلَيَّ} أي: من العز والجاه {فَلَنْ أَكُونَ ظَهِيرًا لِلْمُجْرِمِينَ}.

والمقصود: أنَّ موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ قد أبدى ندمه وتأسفه على ما أفضى إليه وكزه من قتل القبطي الكافر الذي كان ظالمًا للإسرائيلي، واعتبر موسى هذا القتل غير المُتعمَد من تزيين الشيطان، و أنه قد ظلم نفسه بهذا العمل، واستغفر ربه، وتاب إليه.

وعن الحسن البصري رَحِمَهُ اللهُ قال: لم يكن يَحِل قتل الكافر يومئذ في تلك الحال؛ لأنها كانت حال كفٍ عن القتال.

فاشتملت هذه القصة على مواعظ وعبر عظيمة، ينبغي تأملها والاعتبار بها، وهي:

أنَّ هذا القتل خطأ، ولم يكن قتلًا متعمدًا مقصودًا، وأن هذا المقتول كان كافرًا مشركًا بالله، وكان مع ذلك ظالمًا مُعتديًا على الإسرائيلي، و أنه من قوم اشتدت عداوتهم لبني إسرائيل، فقتلوا أبناءهم، واستحيوا نساءهم، وكان منهم بلاءٌ عظيم.

أنَّ موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ عدّ قتله في هذه الحال من عمل الشيطان، أي: من تزيينه ووسوسته؛ لأن الشيطان عدوٌ لابن آدم، مُضِلٌ له عن سبيل الهدى والرشاد، مُبينٌ في عداوته للإنسان.

---

[1] [القصص: ١٥ - ٢١].

أنَّ موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ جعل ما وقع منه من القتل الخطأ للكافر ظُلمًا منه لنفسه، فقال: {رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي}.

أنه عَلَيْهِ السَّلَامُ رأى ذلك ذنبًا ينبغي طلب المغفرة منه، وخطأ يُتاب منه إلى الله تعالى، فقال: {فَاغْفِرْلِي}.

أنه عَلَيْهِ السَّلَامُ عاهد الله تعالى أن لا يُعين ولا يساعد أحدًا على معصيةٍ ولا إجرام، وهو معنى قوله: {رَبِّ بِمَا أَنْعَمْتَ عَلَيَّ فَلَنْ أَكُونَ ظَهِيرًا لِلْمُجْرِمِينَ}.

أنه كان من المتقرر أنَّ قتل الأنفس المعصومة عمدًا بغير حقٍ من الإفساد في الأرض، وليس من عمل المصلحين، ولهذا قال القبطي الآخر: {أَتُرِيدُ أَنْ تَقْتُلَنِي كَمَا قَتَلْتَ نَفْسًا بِالْأَمْسِ إِنْ تُرِيدُ إِلَّا أَنْ تَكُونَ جَبَّارًا فِي الْأَرْضِ وَمَا تُرِيدُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْمُصْلِحِينَ} ظنًا منه أنَّ موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ كان يتعمد ذلك.

وفي هذه المواعظ والعبر بيانٌ واضح وشافٍ لقُبح الإقدام على قتل النفس البريئة التي لا تستحق القتل، وإن كانت نفسًا كافرة، وأنّ ذلك عمل مُنافٍ لشريعة الإسلام، ولهدي المرسلين.

وفي الخبر عن سالم بن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه قال: يا أهل العراق، ما أسألكم عن صغيرة، وأركبكم لكبيرة، سمعت أبي عبد الله بن عمر يقول: سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «إِنَّ الفِتْنَةَ تَجِيءُ مِن هاهُنا، وأَوْمَأَ بيَدِهِ نَحْوَ المَشْرِقِ، مِن حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنا الشَّيْطانِ، وأَنْتُمْ يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقابَ بَعْضٍ، وإنَّما قَتَلَ مُوسَى الذي قَتَلَ مِن آلِ فِرْعَوْنَ خَطَأً، فقالَ اللَّهُ عَزَّوَجَلّ: {وَقَتَلْتَ نَفْسًا فَنَجَّيْنَاكَ مِنَ الغَمِّ وفَتَنَّاكَ فُتُونًا}».

وذكر العلامة السعدي فوائد جليلة متعلقة بالآيات السابقة، فقال في تفسيره: ومنها أنَّ قتل الكافر الذي له عهدٌ بعقدٍ أو عُرف لا يجوز، فإن موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ عد قتله القبطي الكافر ذنبًا، واستغفر الله منه.

ومنها: أنَّ الذي يقتل النفوس بغير حق يُعد من الجبارين الذين يفسدون في الأرض.

ومنها: أنَّ مَن قتل النفوس بغير حق، وزعم أنه يريد الإصلاح في الأرض، وتهييب أهل المعاصي، فإنه كاذب في ذلك، وهو مفسد كما حكى الله قول القبطي {إِنْ تُرِيدُ إِلا أَنْ تَكُونَ جَبَّارًا فِي الأَرْضِ وَمَا تُرِيدُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْمُصْلِحِينَ} على وجه التقرير له، لا الإنكار.

وقال أيضًا في خلاصة تفسير القرآن مُعددًا هذه الفوائد:

ومنها: أنَّ قتل الكافر الذي له عهدٌ بعقدٍ أو عُرف لا يجوز، فإن موسى ندم على قتله القبطي، واستغفر الله منه، وتاب إليه.

ومنها: أنَّ الذي يقتل النفوس بغير حق يُعد من الجبارين المفسدين في الأرض، ولو كان غرضه من ذلك الإرهاب، ولو زعم أنه مصلح حتى يَرِدُ الشرع بما يُبيح قتل النفس.

(الشرح)

(وإن كان غرضه من ذلك الإرهاب) الشيخ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ كما يُقال في كثير من كتاباته كان يسبق وقته، كلمة (الإرهاب) هذه كلمة إنما صار لها انتشار في وقتنا هذا، ولم يكن لها في زمانه رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ مثل هذا الانتشار والحديث الواسع عن هذه الكلمة، فمن يأتي بهذه المعاملات المحرمة أو التعاملات المحرمة والاعتداء على هذه الأنفس المعصومة وقصده الإرهاب، أن يُرهِبَ أعداء الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، أو يُرهِبَ العُصاة وأهل الفسوق والمجون والإجرام، فإن طريقته هذه إذا كانت بالاعتداء على الأنفُس المعصومة، يُعد من الإفساد في الأرض، ومن الإجرام؛ لأن الإرهاب لا يكون بمخالفة الشرع، وإنما يكون بالطُرق التي جاء الشرع بها، وأباحها لعباده.

أما أن يسلُك طرائق محرمة وسُبل جاءت الشريعة بتحريمها وتجريمها، وحُجته في ذلك أنه يريد أن يُرهِب الكفار أو يريد أن يُرهِب الفُجار والفسقة والعُصاة، فهذا من الإجرام، هذا معدودٌ في الإجرام، وفي الإفساد في الأرض، وليس من عمل

المصلحين في شيء.

اللقاء الخمسين

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: ولهما عن المقداد رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه قلت: يا رسول الله، أرَأَيْتَ إنْ التَقيتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الكُفَّارِ فَاقْتَتَلْنَا، فَضَرَبَ إحْدَى يَدَيَّ بالسَّيْفِ فَقَطَعَهَا، ثُمَّ لَاذَ مِنِّي بشَجَرَةٍ، فَقَالَ: أسْلَمْتُ لِلَّهِ، أأَقْتُلُهُ؟ قَال: «لَا تَقْتُلْهُ، فَإنكَ إنْ قَتَلْتَهُ فَإنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أنْ تَقْتُلَهُ، وَ أنتَ بمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتي قَالَهَا»[1].

(الشرح)

وهذا الحديث حديث المقداد رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه -وهو في الصحيحين- فيه دلالة واضحة على خطورة قتل النفس التي حرّمَ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قتلها.

قال: (قلت: يا رسول الله) وهذا تفقُه من الصحابة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُم في هذا الباب الخطير العظيم، (قلت: يا رسول الله، أرَأَيْتَ إنْ التَقيتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الكُفَّارِ فَاقْتَتَلْنَا، فَضَرَبَ إحْدَى يَدَيَّ بالسَّيْفِ فَقَطَعَهَا) انظر تصوير هذا الصحابي رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه وَأَرْضَاه في هذا التفقه والمعرفة بدين الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فقال: (فَضَرَبَ إحْدَى يَدَيَّ بالسَّيْفِ فَقَطَعَهَا، ثُمَّ لَاذَ مِنِّي بشَجَرَةٍ) لاذ مني أي: اعتصم مني بشجرة، (فَقَالَ: أسْلَمْتُ لِلَّهِ) أعلن إسلامه، قال: أسلمت لله، ونطق بالشهادتين، قال: لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أنّ محمدًا رسول الله.

(أأَقْتُلُهُ؟) يعني والحالة هذه؟ قطع يدي، ولاذ مني بشجرة، ولما اقتربت منه وخشي أن أقتله قال: (أسْلَمْتُ لِلَّهِ، أأَقْتُلُهُ؟) يعني والحالة هذه؟

قَال: «لَا تَقْتُلْهُ» لماذا؟ لأنه ما دام أنه أعلن إسلامه، وليس لنا إلا الظاهر، والله تَبَارَكَ وَتَعَالَى يتولى السرائر، ولا يستطيع أن يقول قائل: هذا أسلم تعوذًا؛ لأن الأمر راجعٌ إلى باطن الإنسان، ونحن ليس لنا إلا الظاهر، قد يكون قالها تعوذًا، وقد يكون قالها فعلًا إسلامًا ودخولًا في هذا الدين، وليس لنا إلا الظاهر.

ولهذا سيأتي معنا أنَّ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال لأسامة لما قتل ذلك الرجل، قال: «أفَلا شَقَقْتَ عن قَلْبِهِ»[2] لما قال: إنَّما قالَها تعُوذًا أي: خوفًا من القتل، قال: «أفَلا شَقَقْتَ عن قَلْبِهِ» حتى تحكم عليه أنه إنما قالها تعوذًا؟ فالمرء ليس له إلا الظاهر، فإذا قال (أسلمتُ لله) لا يجوز قتله، صار دمه معصومًا، صار دمه معصومًا بإسلامه، وإعلان إسلامه.

قَالَ: أسْلَمْتُ لِلَّهِ، قال: أأَقْتُلُهُ؟ قَال: «لَا تَقْتُلْهُ، فَإنكَ إنْ قَتَلْتَهُ» يعني بعد إعلانه للإسلام، «فَإنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أنْ تَقْتُلَهُ، وَ أنتَ بمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتي قَالَ».

ومعنى «أنكَ بمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتي قَالَ» أي: مباح الدم بالقصاص، وهو قبل ذلك كان مباح الدم بالكفر، لا أنَّ المرء يكون بهذا الأمر كافرًا، وبمنزلة الكافر، وأنه مارق من الدين، وخارج من ملة الإسلام، فهذا العمل وهذا الصنيع من كبائر الذنوب، ولهذا قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَإنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أنْ تَقْتُلَهُ، وَ أنتَ بمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتي قَالَهَا».

---

[1] أخرجه البخاري (٦٨٦٥)، ومسلم (٩٥).

[2] أخرجه البخاري (٤٢٦٩)، ومسلم (٩٦).

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: ولهما عن أسامة بن زيد رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُ قال: بَعَثَنَا رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(الشرح)

أسامة بن زيد رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُمَا، حِبُ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وابنُ حِبهِ.

(المتن)

ولهما عن أسامة بن زيد رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُما قال: بَعَثَنَا رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى الحُرَقَاتِ من جُهَيْنَةَ، فَصَبَّحْنَا القَوْمَ فَهَزَمْنَاهُمْ، فلَحِقْتُ أنَا ورَجُلٌ مِنَ الأنْصَارِ رَجُلًا منهمْ، فَلَمَّا غَشِينَاهُ قالَ: لَا إلَهَ إلَّا اللَّهُ، فَكَفَّ عنه الأنْصَارِيُّ، فَطَعَنْتُهُ برُمْحِي فقَتَلْتُهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ ذلكَ رَسُول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقالَ: «يَا أُسَامَةُ، أقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ: لَا إلَهَ إلَّا اللَّهُ؟!» قُلتُ: يا رَسولَ اللَّهِ، إنَّمَا قَالَهَا مُتَعَوِّذًا، فقالَ: «أقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ: لَا إلَهَ إلَّا اللَّهُ؟!» قَالَ: فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا عَلَيَّ حتَّى تَمَنَّيْتُ أنِّي لَمْ أكُنْ أسْلَمْتُ قَبْلَ ذلكَ اليَومِ[1].

وفي رواية أنه قال: «أفلا شَقَقْتَ عن قَلْبِهِ».

ولمسلم أنه قال: يا رسول الله، استغفرلي، فقال: «كَيفَ تَصنَعُ بِلَا إِلهَ إِلَّا الله إذَا جَاءَت يَوم القِيَامَة»[2].

(الشرح)

وهذا الحديث أيضًا كالذي قبله في خطورة قتل النفس المعصومة التي حرم الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ قتلها، فهذا أسامة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه يذكر أنَّ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعثهم للحُرقات، وهم قبائل من جُهينة، الحُرقات من جهينة، (فَصَبَّحْنَا القَوْمَ فَهَزَمْنَاهُمْ، فلَحِقْتُ أنَا ورَجُلٌ مِنَ الأنْصَارِ رَجُلًا منهمْ) أي: من هؤلاء، رجل من جهينة.

(فَلَمَّا غَشِينَاهُ) أي: تمكنّا منه، (قالَ: لَا إلَهَ إلَّا اللَّهُ، فَكَفَّ عنه الأنْصَارِيُّ) كف عنه أي: كفّ عن ضربه أو طعنه أو قتله، فَكَفَّ عنه الأنْصَارِيُّ، فَطَعَنْتُهُ برُمْحِي فقَتَلْتُهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ ذلكَ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقالَ لي: «يَا أُسَامَةُ، أقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ: لَا إلَهَ إلَّا اللَّهُ؟!» في الحديث: «أُمِرْتُ أنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حتَّى يقولوا لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوهَا، وصَلَّوْا صَلَاتَنَا، واسْتَقْبَلُوا قِبْلَتَنَا، وذَبَحُوا ذَبِيحَتَنَا، فقَدْ حَرُمَتْ عَلَيْنَا دِمَاؤُهُمْ وأَمْوَالُهُمْ، إلَّا بحَقِّهَا وحِسَابُهُمْ علَى اللَّهِ»[3] كما جاء عن النبي صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْهِ.

قالَ: «أقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ: لَا إلَهَ إلَّا اللَّهُ؟!» قُلتُ: يا رَسولَ اللَّهِ، إنَّمَا قَالَهَا مُتَعَوِّذًا. (إنما قالها متعوذًا) أي: من القتل، لم يقُلها عن اعتقاد وإيمان، وإنما قالها مُتعوذًا من القتل، كيف يمكن للإنسان أن يعرف أنَّ مَن قال هذه الكلمة إنما قالها مُتعوذًا من القتل؟ وأمرُ ذلك عائدٌ إلى القلب، إلى باطن الإنسان، كيف يحكم الإنسان أنه إنما قالها مُتعوذًا؟ ونحن في الشريعة ليس لنا إلا الظاهر، الباطن بين الإنسان وبين الله، لا نخوض فيه، بين الإنسان وبين الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، ليس لنا إلا الظاهر، والله يتولى السرائر، ومن أظهر سريرة خيرٍ قُبلت سريرته، ومَن أظهر يعني ظاهر خيرٍ قُبِلَ ظاهره، وتُوكَل سريرته إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

قالَ: إنَّمَا قَالَهَا مُتَعَوِّذًا، فقالَ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ: لَا إلَهَ إلَّا اللَّهُ؟!» فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا. وهذا التكرير المراد منه: بيان خطورة هذا الأمر، وعِظَم هذا الفعل الذي فعله أسامة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه، (فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حتَّى

---

[1] أخرجه البخاري (٤٢٦٩)، ومسلم (٩٦).

[2] أخرجه (٩٧).

[3] أخرجه البخاري (٦٩٢٤)، ومسلم (٢٠).

تَمَنَّيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذلكَ اليَومِ)، مُراده رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه: أنه تمنى أن لو كان إسلامه في هذا اليوم الذي كان يتحدث فيه مع النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، باعتبار أنَّ الإسلام يهدم ما كان قبله، أي: ما أحبَ أن يكون هذا العمل من جملة الأعمال التي وقعت منه في إسلامه، وحال إسلامه.

أدرك رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه خطورة هذا الأمر الذي وقع فيه، وتمنى أن لم يكن أسلم قبل ذلك اليوم، بمعنى أن يكون إسلامه في ذلك اليوم الذي كان يتحدث مع النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بهذا الحديث، بمعنى أن لا يدخل هذا العمل الذي وقع منه في حياته الإسلامية المباركة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه وَأَرْضَاه؛ إدراكًا منه لخطورة هذا الأمر.

وجاء في رواية أنَّ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «أفَلا شَقَقْتَ عن قَلْبِهِ» عندما قال إنما قالها متعوذًا، قال: «أفَلا شَقَقْتَ عن قَلْبِهِ»؛ لأن مَن يقول ذلك مُتعوذًا ليس صادقا، أمرٌ يرجع إلى القلب، ولا يُحكَم على ما في قلب الإنسان؛ لأن الذي في قلبه بينه وبين الله عَزَّ وَجَلَّ، الله يَطلِع على ما في الضمائر والسرائر، والناس ليس لهم إلا الظاهر، قال: «أفَلا شَقَقْتَ عن قَلْبِهِ» يعني حتى تقول إنه إنما قال ذلك متعوذًا.

قال: (ولمسلم أنه قال: يا رسول الله، استغفرلي) أي: ادعُ الله أن يغفر لي، **فقال:** «كَيفَ تَصنَعُ بِلَا إِلهَ إِلَّا الله إِذَا جَاءَت يَوم القِيَامَة؟» وهذا فيه أيضًا فضل لا إله إلا الله، وأنّ هذه الكلمة تُحَاج عن صاحبها، ولهذا النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما هو معروف قال لعمه: «يَا عَمِّ، قُلْ: لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَلِمَةً أُحَاجُّ لكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ»[1] فـ لا إله إلا الله شأنها عظيم، ومَن كان من أهلها فدمه حرام، دمه معصوم.

فقال له النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، ويكررها عليه: «كَيفَ تَصنَعُ بِلَا إِلهَ إِلَّا الله إِذَا جَاءَت يَوم القِيَامَة؟» أي: إذا جاءت يوم القيامة تُحَاج عن صاحبها.

فالحديث فيه خطورة الدماء المعصومة التي حرّمَ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى قتلها، وأن قتل الدماء المعصومة أمرٌ عظيمٌ، جاءت الشريعة بتعظيمه، وأنه ليس بالأمر الهين.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: وللبخاري عن ابن عمر رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُمَا مرفوعًا: «لَنْ يَزَالَ المُؤْمِنُ في فُسْحَةٍ من دِينِهِ، ما لَمْ يُصِبْ دَمًا حَرَامًا»[2].

(الشرح)

قال: **(وللبخاري عن ابن عمر رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُمَا مرفوعًا)** أي: إلى النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أنه قال: ««لَا يَزَالَ العَبْد في فُسْحَةٍ من دِينِهِ» والفسحة هي السعة وعدم الضيق، «لَا يَزَالَ العَبْد في فُسْحَةٍ من دِينِهِ، ما لَمْ يُصِبْ دَمًا حَرَامًا» أما إذا أصاب الدم الحرام هذه ورطة، هذه ورطة عظيمة، ورطة عظيمة ليست بالهينة إذا أصاب دمًا حرامًا، أما ما لم يُصِب دمًا حرامًا فهو في فُسحة من دينه، والحسنات يُذهبن السيئات، «وأتبِعِ السَّيِّئَةَ الحسَنَةَ تَمْحُهَا»[3] أما القتل قتل الدم المعصومة فهذا أمرٌ يُضيّق عليه هذه السعة وهذه الفُسحة التي من الدين.

ومن المعلوم أنَّ قتل الدم المعصومة يترتب عليه ثلاثة حقوق:

- حق لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

---

[1] أخرجه البخاري (٦٦٨١)، ومسلم (٢٤).

[2] أخرجه البخاري (٦٨٦٢).

[3] أخرجه الترمذي (١٩٨٧)، وأحمد (٢١٣٩٢).

- وحق للمقتول.
- وحق لأولياء المقتول.

ثلاثة حقوق، والمقتول انتهت حياته على يد مَن قتله، لو كان أخذ منه مالًا عنده فسحة، يرجع إليه، ويُعيد له المال، ويطلب منه العفو، لو كان اعتدى على عِرضه بسبٍ أو غير ذلك يطلب منه العفو والسماح، غشه يطلب منه أن يعفو عنه إلى غير ذلك، لكن إذا قتله انتهى، ذهب الرجل، ذهب الرجل وفارق الحياة مقتولًا، ويأتي يوم القيامة ورأسه في كَفّه، وهو يشخُب دمًا، ويقول: (هذا قتلني، فيمَ قتلني؟) يطلب حقه.

فأمر الدم ليس بالهين، بل هو من ورطات الأمور، وعظيم ورطات الأمور، يقول: «لَا يَزَالَ العَبْد فِي فُسْحَةٍ مِن دِينِهِ، ما لَمْ يُصِبْ دَمًا حَرَامًا»، ومن الصحابة مَن ذهب -ومنهم ابن عباس رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُمَا- إلى أنَّ القاتل المتعمد، قاتل الدم المعصومة تعمُدًا ليس له توبة، وقال: إن قول الله عَزَّ وَجَلَّ: {وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا}[1] قال: لم ينسخ هذه الآية شيء، لم يأتِ شيءٌ ينسخ هذه الآية، ولكن الصحيح هو قول جمهور أهل العلم أنَّ التوبة مقبولة من أي ذنب، {إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا}[2] أي: لمن تاب.

وقصة الرجل الذي قتل تسعة وتسعين نفسًا، وكان يسأل: هل له من توبة؟ فلما سأل العالم قال: مَن يحول بينك وبينها؟ اذهب إلى مكان كذا تجد فيه قومًا صالحين اعبد الله معهم[3]، فالقتل -وكذلك غيره من الذنوب- إذا صدقَ العبد مع الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى في توبته تاب الله عليه.

وقوله: {فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ} أي: هذا جزاؤه إن جازاه، وهو داخل تحت المشيئة كما جاء في الآية التي قبل هذه الآية وبعدها أيضًا: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ}[4] فكل ذنب دون الشرك فهو تحت المشيئة، إن شاء الله أن يُعذب فاعله، وإن شاء أن يعفو عنه، وإن عذبه فإنه لا يُخلَد في النار؛ لأنه لا يُخلَد في النار إلا المشرك.

الشاهد من الحديث: تعظيم قتل النفس المعصومة التي حرم الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى قتلها، وأنّ المرء لا يزال في فُسحةٍ من دينه ما لم يُصِب دمًا حرامًا، وأما إذا أصاب الدم الحرام فيكون وقع في ورطة عظيمة، ولم يكن في هذه الفُسحة وهذه السعة التي كان عليها قبل أن يقتل الدم المعصومة.

ومن الكلمات الجميلة لراوي هذا الحديث عبد الله بن عمر رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه في هذا الباب: أنَّ رجلًا كتبَ إليه يطلب من ابن عمر أن يكتُب له بالعلم كله، قال: اكْتُبْ لِي بِالعِلْمِ كُلِّهِ، فكتبَ إليه ابن عمر رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُمَا: (**إِنَّ العِلْمَ كَثِيرٌ، لَكِنْ إِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَأْتِيَ يَوْمَ القِيَامَةِ خَمِيصَ البَطْنِ مِنْ أَمْوَالِ المُسْلِمِيْن، خَفِيفَ الظَّهْرِ مِن دِمَائِهِم، كَافَّ اللِّسَانِ عَنْ أَعْرَاضِهِمْ، لازِمًا لجَمَاعَتِهِمْ، فَافْعَل**)[5] أي: أنَّ هذه الأمور جمعت لك.

هو يريد العلم كله، لكن أعطاه هذه الخلاصة التي مَن وُفِقَ إليها فهو في عافية، وفي غنيمة وسلامة.

---

[1] [النساء: ٩٣].

[2] [الزمر: ٥٣].

[3] يُنظر صحيح البخاري (٣٤٧٠)، ومسلم (٢٧٦٦).

[4] [النساء: ٤٨].

[5] سير أعلام النبلاء للذهبي: (٣/ ٢٢٢).

اللقاء الحادي والخمسين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.. أما بعد..

(المتن)

فيقول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ في كتاب الكبائر: بابٌ: تكثير السواد في الفتن.

قال: عن أبي هريرة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه، أنَّ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَن حمَلَ عَلَيْنَا السِلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا، ومَن غَشَّنا فَلَيْسَ مِنَّا»[1] رواه مسلم.

(الشرح)

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِين، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اَللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَه، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُه، صَلَّى اَللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِين.

اللهم إنا نسألك علما نافعا، ورزقا طيبا، وعملا متقبلا، اللهم علمنا ما ينفعنا، وانفعنا بما علمتنا، وزدنا علما، وأصلح لنا شأننا كله.. أما بعد..

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: (**بابٌ: تكثير السواد في الفتن**) المراد بالسواد أي: الناس وتجمهرهم وتجمعهم، (**في الفتن**) أي: عندما تنشب الفتن بين الناس، ويكثر الهرج والمرج، وربما أيضًا يحصل القتل ونحو ذلك والقتال، فإن الواجب على المسلم أن يتجنب الفتن، وألا يُكثر سواد أهل الفتن بالتجمهر معهم والتجمع، ومما يزيد الفتنة فتنةً، ويزيد الشر شرًا.

ولهذا جاء النهي عن ذلك، أن يُكثر سواد أهل الفتن بالحضور والاشتراك معهم، حتى ولو لم يكن من نيته مثلًا أن يقاتل أو أن يعتدي أو أن يظلم، يقول: أقف معهم، أو أشاركهم بتجمهر يسمى مثلًا سِلمي، بدون أن أعتدي على أحد، وإنما بالوقوف فقط معهم أو نحو ذلك، فهذه الترجمة عقدها رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ في النهي عن ذلك، والتحذير منه، (**تكثير السواد في الفتن**) أي: التي تقع بين الناس.

أورد رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ أولًا حديث أبي هريرة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه، أنَّ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَن حمَلَ عَلَيْنَا السِلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا، ومَن غَشَّنا فَلَيْسَ مِنَّا».

قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ في هذا الحديث وكذلك في غيرها من الأحاديث: «لَيْسَ مِنَّا» أي: ليس منا معاشر أهل الإيمان المطلق، الذين استحقوا الثواب بلا عقاب؛ لأنهم كمّلوا الإيمان الواجب، فاستحقوا ثواب الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ دون عقاب، دون أن يكون لهم عقاب، لأنهم كملوا الإيمان الواجب.

فقوله: «لَيْسَ مِنَّا» هذا هو المراد به، ليس المراد به نفي أصل الإيمان كما هو فَهْم الخوارج الضُلال، وليس المراد بقوله: «لَيْسَ مِنَّا» أي ليس من خيارنا وأفاضلنا كما هو فَهْم أهل الإرجاء، ولهذا الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ وغيره أنكروا هذا التفسير، «لَيْسَ مِنَّا» أي ليس من خيارنا، قال: وهل لو تركوا ذلك يكونون من الخيار بتركهم له؟ هل لو تركوا ذلك يكونون من الخيار؟ من خيارنا؟! وبعضهم فسّر «لَيْسَ مِنَّا» أي: ليس مثلنا، وهل إذا ترك هذه الخصلة ولم يفعلها كان مثل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

---

[1] أخرجه مسلم (١٠١).

وَسَلَّمَ ومثل الصحابة؟! فمقام الإيمان أعظم من ذلك وأشمل، الإيمان المطلق يتناول الدين كله.

فقوله: «لَيْسَ مِنَّا» أي: ليس منا أي: أهل الإيمان المطلق، الذين استحقوا الثواب بلا عقاب، ولا يكون هذا النفي «لَيْسَ مِنَّا» إلا في الكبائر، لا يكون إلا فيما هو كبير أو كبيرة من الكبائر، مثل قوله في الأحاديث: (لا يؤمن مَن فعل كذا) أو (لا يؤمن مَن لم يفعل كذا) هذا لا يكون إلا في فعل محرم أو ترك واجب، نفي الإيمان لا يكون إلا في فعل محرم أو ترك واجب.

الشاهد: أنَّ قوله «لَيْسَ مِنَّا» هذا يدل على أنَّ هذا الأمر الذي قيل في شأنه ذلك يُعد الوقوع فيه والفعل له من الكبائر.

قال: «مَن حمَلَ عَلَيْنَا السِلَاحَ» ومعنى حملَهُ أي: أشهره ورفع السلاح، (علينا) أي: معاشر المؤمنين والمسلمين، فرفع السلاح على أهل الإسلام، على المسلمين هذا من جهة -وهذا وجه إيراده في هذه الترجمة-: فيه تكثير لسواد أهل الباطل الذين يريدون مثل هذه الأعمال، أعمال الإفساد والعدوان والظلم وإشهار السيف على أهل الإيمان، هذا من الأمور التي يريدها أهل الباطل، فمن هذه الجهة فيه تكثيرٌ لسوادهم، فيه معونة لهم، فيه تحقيق لأهدافهم ومقاصدهم.

ولهذا أورده رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ تحت هذه الترجمة: (**باب تكثير السواد في الفتن**)، قال: «مَن حمَلَ عَلَيْنَا السِلَاحَ» وفرقٌ بين حمل السلاح على المسلمين، وحمل السلاح للمسلمين.

(حمل السلاح للمسلمين) حمله لهم أي: في مقاتلتهم للأعداء، مُعاونةً لهم على قتال الأعداء والكفار، أما (حمل السلاح على المسلمين) فهو: أن يُشهر السلاح وأن يرفعه على أهل الإسلام، فهذا فيه من المعاونة وفيه من الأذى والشر على المسلمين ما يكون نوعًا من التكثير لسواد أهل الباطل، بهذه المعاونة التي يُقدمها لهم مَن أشهر السيف ورفعه على المسلمين.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: وفي البخاري عن محمد بن عبد الرحمن أبي الأسود قال: قُطِعَ علَى أهْلِ المَدِينَةِ بَعْثٌ، فَاكْتُتِبْتُ فِيهِ، فَلَقِيتُ عِكْرِمَةَ، فأخْبَرْتُهُ، فَنَهَانِي أشَدَّ النَّهْيِ، وَقالَ: أخْبَرَنِي عَبدُ الله بن عَبَّاس: أنَّ أُنَاسًا مِنَ المُسْلِمِينَ كَانُوا مع المُشْرِكِينَ، يُكَثِّرُونَ سَوَادَ المُشْرِكِينَ علَى رَسولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَيَأْتي السَّهْمُ يُرْمَى بهِ، فيُصِيبُ أحَدَهُمْ فَيَقْتُلُهُ، أوْ يُضْرَبُ فَيُقْتَل، فأنْزَلَ اللَّهُ: {إنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ المَلَائِكَةُ ظَالِمِي أنْفُسِهِمْ} [النساء: ٩٧] الآية[1].

وقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ولَكِنْ مَن رَضِيَ وتابَعَ»[2].

(الشرح)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: (**وفي البخاري عن محمد بن عبد الرحمن أبي الأسود قال: قُطِعَ علَى أهْلِ المَدِينَةِ بَعْثٌ، فَاكْتُتِبْتُ فِيهِ**).

(**قُطِعَ علَى أهْلِ المَدِينَةِ**) أي: فُرِضَ عليهم، وأُلزموا بذلك، و(**بَعْثٌ**) أي: جيش، أُلزِم أهل المدينة، وهذا كان في خلافة عبد الله بن الزبير، أُلزموا بأن يُهيّأ جيش يخرج من المدينة لقتال أهل الشام، في أيام وخلافة عبد الله بن الزبير.

وقوله: (**قُطِعَ**) أي: فُرِض، (**قُطِعَ علَى أهْلِ المَدِينَةِ**) أي: فُرِض عليهم ذلك، وأُلزموا بذلك.

وقوله: (**بَعْثٌ**) أي: جيش يُبعَث ويُرسل من المدينة تجاه الشام.

(**فَاكْتُتِبْتُ فِيهِ**) أي: قيَّدتُ نفسي مع هذا البعث، سجلت اسمي معهم مشاركًا في هذا البعث الذي يخرج من المدينة، في هذا الجيش، قيدت اسمي إلى حين الخروج بحيث أنني أخرج معهم.

(**فَلَقِيتُ عِكْرِمَةَ، فأخْبَرْتُهُ**) وعكرمة من أئمة المسلمين وعلمائهم، **ومن الخير للمرء في مثل هذه القضايا العظيمة**

---

[1] أخرجه البخاري (٤٥٩٦).

[2] أخرجه مسلم (١٨٥٤)، وأبي داود (٤٧٦٠)، والترمذي (٢٢٦٥).

الكبيرة وغيرها من القضايا: أن يرجع إلى أهل العلم من باب الاستشارة والاستنصاح، يقول: أنا سجلت اسمي في كذا، أقدمت على كذا، عندي نية أن أذهب للمكان الفلاني للقتال أو للمشاركة في كذا وكذا، ما الذي تنصحني؟ ما الذي ترى في هذا الأمر؟

قال: (**فَلَقِيتُ عِكْرِمَةَ، فأَخْبَرْتُهُ**) أخبرته بأنني اكتُبت مع هؤلاء، سجلت اسمي وقيدته مع هؤلاء، (**فأَخْبَرْتُهُ، فَنَهَانِي أَشَدَّ النَّهْيِ**) أي: أنَّ عكرمة رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ حذره من الخروج مع هذا الجيش تحذيرًا شديدًا؛ لأن هذا الجيش الذي سيقع فيه اقتتال بين مسلمين ومسلمين، دماء مسلمين تُراق هنا، ودماء مسلمين تُراق أيضًا في الجهة الأخرى، ودماء المسلمين أمرها ليس بالهين، ولو دم مسلمٍ واحد، فكيف بدماء كثيرة تُراق وتُزهَق؟!

قال: (**فَنَهَانِي أَشَدَّ النَّهْيِ، وَقَالَ: أَخْبَرَنِي عَبدُ الله بن عَبَّاس: أَنَّ أُنَاسًا مِنَ المُسْلِمِينَ كَانُوا مع المُشْرِكِينَ، يُكَثِّرُونَ سَوَادَ المُشْرِكِينَ**) أي: أنَّ وجود الإنسان -**هذا المراد من الموضوع والمقصد من إيراد هذا الخبر**- أنَّ وجود الإنسان مع أهل الفتنة حتى ولو كان ليس بغرض القتال، وإراقة الدماء، والشغب والفوضى، وإنما يقف معهم، فوجوده معهم بحد ذاته يُعد تكثيرًا لسوادهم، ومعاونةً لهم في الفتنة، وأهل الفتنة يزداد فيهم الشر عندما يرون أعدادهم كثُرت وزادت، عندما يرى عدده كثُر وزاد حتى لو كان بعض أو كثير من الذين وُجدوا إنما تجمهروا هكذا، وتجمعوا لا للغرض الذي يقصده هؤلاء من قتال أو شغب أو حمل للسيف أو نحو ذلك، على أنه أحيانًا تكون تجمعات وتجمهرات لا يُقصَد فيها القتال، لكن سرعان ما ينشَب؛ لأن مثل هذا التجمع والتجمهر يأتي مَن يُشعِل فيه فتيل ونار الفتنة، ثم تُراق الدماء.

أحيانًا يأتي عدو للطرفين فيدخل مجموعة منهم في طرف هؤلاء ومجموعة في طرف هؤلاء، ويُلقون الحجارة أو يُلقون كأن الطرفين هم مَن بدأ، ثم يقع القتال، فوجود الإنسان في الفتنة بحضوره ومشاركته حتى ولو لم يقصد، هذا أمرٌ منهيٌ عنه، لا يقول الإنسان: (والله أنا كانت نيتي طيبة، ومجرد فقط الوقوف من أجل المصلحة الفلانية، وهذه نيتي، ما كان عندي نية) أنت بهذا كثّرت سوادهم حتى وإن كانت نيتك طيبة، ونية الإنسان بينه وبين ربه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، لكن العمل هذا الذي هو تكثير السواد هذا عمل منهي عنه.

والإنسان ينبغي أن يحسب للأمور حسابًا، خاصة في باب الفتن؛ لأن الفتن فيها وتنطوي على أمور من الشرور قد لا تلوح للإنسان ولا تظهر له في بادئ الأمر، وكثير من الناس دخلوا مثل هذا الدخول، ثم ندموا ندامةً شديدة على ما كان منهم من حضور أو مشاركة أو نحو ذلك.

وأحد السلف -لا أتذكر الآن مَن هو- شارك في فتنة، لكنه لم يقاتل، ولم يرفع سيفًا، فلقيه أحد الناصحين بعد ذلك فقال: أنا ما رفعت سيف ولا شاركت، قال: كيف يكون أمرك يوم القيامة إذا وقفت بين يدي الله وجاء أُناس وقالوا: يا رب، نحن لم نشارك إلا لكوننا رأينا العالِم الفلاني أو الشيخ الفلاني واقفًا مع هؤلاء، فتبعناه في ذلك، كم من الناس رأوك تمشي وتبعوك في ذلك؟! هذا كلامًا هو معنى ما نُقل عن بعض السلف في هذا الباب.

فأحيانًا المشاركة وإن لم يقصد قتالًا، لم يقصد إراقةً للدماء، لم يقصد شغبًا وعدوانًا، يترتب عليه من الشر والفساد ما لم يحسب له المرء حسابًا، ولهذا يُنهى عن تكثير السواد في الفتن.

قال: (**أَخْبَرَنِي عَبدُ الله بن عَبَّاس: أَنَّ أُنَاسًا مِنَ المُسْلِمِينَ كَانُوا مع المُشْرِكِينَ، يُكَثِّرُونَ سَوَادَ المُشْرِكِينَ**) هؤلاء النفر من المسلمين هم أهل إسلام، وليس لهم غرض في انتصار المشركين على الكفار، لكن قد يكون معهم مجاملة خوفًا على مصالحه التي عندهم، خوفًا على بيته، على أملاكه، على أموره، فيقف معهم وقوفًا، ليس من نيته أن يُقاتل، وليس من نيته أن يعتدي، وإنما غرضه من ذلك الإبقاء مثلًا على مصالحه التي عندهم، ويخشى أن يُؤذوه أو مثلًا يُؤذوا أولاده أو يأخذوا أملاكه أو نحو ذلك، فيقف معهم وإن لم يكن له غرض في القتال، فهذا نوع من التكثير لسواد هؤلاء، مع أنه لم يكن له غرضٌ في القتال، لكن عُدّ بهذا العمل ظالمًا.

قال: (أَنَّ أُنَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا مع الْمُشْرِكِينَ، يُكَثِّرُونَ سَوَادَ الْمُشْرِكِينَ علَى رَسولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أي: إذا خرج جيش من جيوش المشركين لمقاتلة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يخرجون معهم؛ حتى لا يقول عنهم المشركون أمرًا أو قولًا يقتضي فيما بعد تصفيتهم في البلد، أو أخذ أملاكهم، أو الاعتداء مثلًا على حُرّمِهم أو نحو ذلك، فكانوا يُكثّرون بذلك سواد المشركين.

قال: (يَأْتي السَّهْمُ يُرْمَى بهِ، فيُصِيبُ أحَدَهُمْ فَيَقْتُلُهُ) لما يكون واقف مع هؤلاء يُرمى بالسهم فيُصيبه، فيقتله، (أوْ يُضْرَبُ) أي: بالسيف، (فَيُقْتَل) ويكون قتله يوم قُتِل وهو في صف المشركين، قادمًا معهم، وهؤلاء قدموا لقتال أهل الإسلام، ووجوده في صف المشركين هو وعدد من الآخرين هذا فيه تكثير للسواد، وكثرة السواد لها أثرها في القتال؛ لأن الكثرة تُخيف وتُرهِب، فإذا كان هو وآخرين كثروا سواد المشركين، هذا فيه معاونة لهم حتى وإن لم يكن له قصد وغرض في القتال نفسه.

قال: فأنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَولَه: {إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ} أي: أنَّ هؤلاء ظلموا أنفسهم بهذا المجيء وهذا التكثير للسواد للمشركين، {قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ} أي: الملائكة التي بعثها الله وأرسلها لقبض أرواح هؤلاء تسألهم على سبيل التقريع والتوبيخ لهم: {قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ} أي: ما هذا العمل؟ ما هذا الأمر الذي صنعتموه، وقمتم به، وترتب عليه أنْ قُتِل في هذا الموضع وفي هذا المكان؟ فيمَ كنتم؟ وما الذي حملكم على ذلك؟

{قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ} أي: الذي كنّا فيه والوضع الذي كنّا فيه أنّا مستضعفين في الأرض، ولم يكونوا صادقين في ذلك؛ لأن الله عَزَّ وَجَلَّ استثنى بعد قليل مَن هم المستضعفين حقًا، أما الرجل القوي والقادر على الهجرة ويبقى بين المشركين، أين الاستضعاف؟ أين كونه مُستضعفًا؟

{قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا} ما الذي أبقاكم معهم؟ لو كان الإنسان كبير سِن أو امرأة ضعيفة أو ولدًا طفلًا يكون مستضعف، أما الرجل القوي القادر، ويبقى معهم مُكثرًا لسوادهم، ويقول: أنا كنت مستضعفًا! هذا ليس بصحيح.

{قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا} أي الملائكة {أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا} ثم ذكر مصير هؤلاء: {فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا} وهذه العقوبة التي ذكرها الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى في هؤلاء لأنهم بقوا مع المشركين، ولم يهاجروا، وبقوا مكثرين لسواد المشركين، حتى أيضًا إذا خرجوا للقتال خرجوا معهم ولو بغير نية القتال، وفي هذا تكثيرًا لسواد المشركين.

قال: {فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ٩٧ إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ} هؤلاء استثنائهم الله، مَن هم؟ قال: {إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ٩٨} ما له قدرة، وجسمه ضعيف، ولا يستطيع مثلًا أن يسافر، أو امرأه ضعيفة، او أطفال صغار، هؤلاء معذورون، وفعلًا ينطبق عليهم وصف الاستضعاف، وأنه مستضعف، {إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ٩٨ فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ٩٩}.

{عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ} وعسى في القرآن واجبة، أي: أنَّ الله يعفو عنهم؛ لأنه مستضعف، ما له قدرة ولا حيلة ولا يهتدي سبيلًا، كيف يهاجر وكيف يخرج، هذا معذور، أما الرجل القوي القادر، ويبقى مُكثرًا لسواد أهل الباطل، ويقول أنا مستضعف! هذا ليس بصحيح.

ثم إذا خرج من بلد الكفار مهاجرًا لا يخلو من حالتين:

- إما أن يصل إلى البلد الذي هاجر إليه، ويكون بذلك سلامته، وتحصيله لثواب الهجرة، والسلامة من البقاء مع الكفار، وتكثير سوادهم.

- أو أن يموت في الطريق.

وفي أي الحالتين هو سالم وغانم، وأجره على الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ولهذا قال في الآية التي بعدها: {وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ} أي: أنه على حالتين: إما أن يخرج، ويصل إلى البلد الذي هو مهاجر إليه البلد الإسلامي، ويكون معهم، أو أنه يموت في الطريق، فإن مات في الطريق فأجره على الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ويُكتَب له ذلك، وإن وصل إلى البلد تحققت له السلامة والعافية.

أما أن يبقى في ديار الكفار مُكثرًا لسوادهم، ويقول أنا مستضعف، وليس لي حيلة، مُغالطًا ومُخادعًا، هذا لا ينفعه، لا ينفعه عند الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ولهذا تقدم قول الله عَزَّ وَجَلَّ: {فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا}.

الشاهد من هذه الآية: أنَّ المسلم لا يجوز أن يُكثر سواد أهل الباطل، حتى ولو لم يكن له غرض في مقاصد هؤلاء من قتال أو مثلًا إراقة دماء أو شغب أو نحو ذلك، وإنما تكثيرًا للسواد فقط، فهذا يُنهى عنه لِما يترتب عليه من الشرور العظيمة، فالمؤمن يجب عليه أن يتجنب ذلك، فلا يكون مُكثرًا لسواد أهل الباطل، لا من أهل الفتن ولا من أهل البدع ولا من أهل المعاصي، وكل تكثيرٍ للسواد في هذا الباب يكون بحسبه، تكثير سواد أهل البدع أو تكثير سواد أهل الفتن أو تكثير سواد أهل المعاصي، كل ذلك يبوء فيه المرء من الإثم بحسب مَن كثّر سوادهم.

وغرض عكرمة رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى من إيراده لِما نقله عن ابن عباس في حال هؤلاء المسلمين الذين كانوا مع المشركين يُكثرون سوادهم: مع أنَّ هؤلاء المسلمون لا يريدون بتكثير سواد المشركين المشاركة في القتال، لا يريدون المشاركة في القتال، وليس لهم غرض في موافقتهم في مقاصدهم من القضاء على الإسلام، والإجهاز على المسلمين، هذه المعاني ما قامت في قلوب هؤلاء المسلمين.

فعكرمة كأنه بإيراده لهذا الأثر يقول لأبي الأسود: وأنت أيضًا لا تُكثر سواد هؤلاء وهذا الجيش، وإن كنت لا تريد موافقتهم فيما أرادوه من قتال، حتى وإن كنت لا تريد موافقتهم فيما أرادوه من قتال، لا تُكثر سوادهم، مجرد وجودك معهم ومشاركتك معهم هذه لا تجوز، مثل ما أنَّ هؤلاء وإن كان لم يكن لهم غرض في مشاركة المشركين في القتال، إلا أنَّ ذلك كان تكثيرًا لسوادهم، ولهذا عبّر ابن عباس بذلك قال: (**يُكثرون سواد المشركين**).

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: وقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ولَكِنْ مَن رَضِيَ وتابَعَ**» هذا الحديث تقدم بتمامه عند المصنف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في باب ذِكر الرضا بالمعصية.

قال: (**وله**) أي لمسلم، **عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مرفوعًا:** «**إنَّه يُسْتَعْمَلُ علَيْكُم أُمَراءُ، فَتَعْرِفُونَ وتُنْكِرُونَ، فمَن كَرِهَ فقَدْ بَرِئَ، ومَن أنْكَرَ فقَدْ سَلِمَ، ولَكِنْ مَن رَضِيَ وتابَعَ**».

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (**أيْ مَن كَرِهَ بقَلْبِهِ، و أَنْكَرَ بقَلْبِهِ**)، «**لَكِنْ مَن رَضِيَ وتابَعَ**» جاء في بعض الروايات: «**فَأُولئِكَ هُم الهَالِكُون**»[1]، أما الذي أنكر بقلبه، وكره بقلبه فهذا سَلِم، أما مَن رضي وتابع، أي: تابع هؤلاء فإنه يكون هالكًا، ويُصيبه بذلك الهلاك؛ لأنه كثّر سوادهم بمتابعته لهم.

الخبر الذي هو المتقدم الذي يرويه محمد بن عبد الرحمن بن الأسود ولُقِيَه لعكرمة، هذا أورده البخاري رَحِمَهُ اللهُ في صحيحه في باب: (**مَن كَرِهَ أن يُكثر سواد الفتن والظلم**)، أورده البخاري في صحيحه في كتاب الفتن: (**باب: مَن كَرِهَ أن يُكثر سواد الفتن والظلم**) والبخاري رَحِمَهُ اللهُ أورده وترجم له بهذه الترجمة مستشهدًا به أنه لا يجوز تكثير سواد أهل الفتن وأهل الظلم، ولو لم يكن له غرض في مقاصد هؤلاء، وإنما تكثير السواد فقط يُنهى عنه.

---

[1] يُنظر الطبراني (١٠/٢٧٢) (١٠٥٣١)، والحاكم (٣٧٩٠)، والبيهقي في ((شعب الإيمان)) (٩٥١٠).

والكراهة المراد بها: التحريم، (**مَن كَرِهَ**) المراد بالكراهة: التحريم، ليس كراهة التنزيه، وإنما هذا أمر مُحرّم، لا يجوز، وفقه البخاري كما يُقال في تراجمه رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ، والإمام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ يُشاركه في مثل هذا الفقه العظيم، والاستنباطاتِ العظيمة.

ويقال من أهل العلم والاطلاع: أنَّ في تراجم شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ في كُتبه شَبَه من نَفَس البخاري وغيره من الأئمة الأكابر، وقد سلك طريقهم في دقة فهمه للأحاديث، ثم الترجمة في الباب بخُلاصة هي زُبدة عظيمة وخُلاصة دقيقة تُستنبَط مما ساقه وأرده رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ من أدلةٍ في الباب.

اللقاء الثاني والخمسين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.. أما بعد

(المتن)

فيقول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في كتاب الكبائر: بابٌ: ذكر العقوق.

وقول الله تعالى: {أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ}(١).

(الشرح)

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِين، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَه، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُه، صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ.

أما بعد

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (بابٌ: ذكر العقوق) العقوق يراد به: عقوق الوالدين، وعقوق الوالدين من كبائر الذنوب وعظائم الآثام، بل إنَّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قرن عقوقهما بالإشراك بالله في حديثه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عندما قال: «ألا أُنبِّئُكُم بأكبرِ الكبائرِ» قلنا: بلى يا رسولَ اللهِ، قال: «الإشراكُ باللهِ، وعقوقُ الوالدَيْن»(٢).

فقرن هذه الكبيرة التي هي عقوق الوالدين بأعظم الكبائر على الإطلاق وهو الإشراك بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، مما يدل على عِظم خطورة العقوق وشناعته، والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قرن في القرآن الكريم حق الوالدين (انقطاع في الصوت) لعِظم حقهما في آيات كثيرة من كتابه عَزَّ وَجَلَّ قال اللهُ تَعَالَى: {وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا}(٣).

وقال تعالى: {وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا}(٤).

وقال تعالى: {قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا}(٥) والآيات في هذا المعنى كثيرة.

ومن الآيات التي قُرن فيها حق الوالدين بحق الله: هذه الآية التي ساق المصنف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى مُصدرًا بها هذه الترجمة، وهي قول الله جَلَّ وَعَلَا: {أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ}(٦).

{أَنِ اشْكُرْ لِي} أي: بالإخلاص، والتوحيد، والإفراد بالعبادة، والقيام بحقوق الله عَزَّ وَجَلَّ التي خلق الخلق لأجلها، وأوجدهم لتحقيقها، والبعد عما يُسخطه ويغضبه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وأعظم ذلكم: الإشراكُ به جَلَّ في عُلَاه، وللوالدين ببرهما،

---

(١) [لقمان: ١٤].

(٢) أخرجه البخاري (٥٩٧٦)، ومسلم (٨٧) باختلاف يسير.

(٣) [الإسراء: ٢٣].

(٤) [النساء: ٣٦].

(٥) [الأنعام: ١٥١].

(٦) [لقمان: ١٤].

والإحسان إليهما، والقيام بحقهما، والحذر من العقوق لهما.

وفي الآية قُرن هذا الحق العظيم حق الوالدين الذي هو الإحسان والبر بحق الله عَزَّ وَجَلَّ الذي هو التوحيد والإخلاص، مما يدل كما تقدم على عِظم حق الوالدين وكبر شأنه.

وفي ختم هذه الآية بقوله: {إِلَيَّ الْمَصِيرُ} فيها تذكيرٌ للمحسن مع والديه بأن المصير إلى الله، فيجزي المحسن بإحسانه، وفيها تحذير للعاق لوالديه بأن المصير إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ليعاقب المسيء بإساءته، {لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسَاءُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى}[1].

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: عن ابن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهما: أَقْبَلَ رَجُلٌ إلى النَبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقالَ: أُبَايِعُكَ على الهِجْرَةِ وَالْجِهَادِ، أَبْتَغِي الأجْرَ مِنَ اللهِ، فقالَ: «هلْ مِن وَالِدَيْكَ أَحَدٌ حَيٌّ؟» قالَ: نَعَمْ، بَلْ كِلَاهُمَا، قالَ: «فَتَبْتَغِي الأجْرَ مِنَ اللهِ تَعَالَى؟» قالَ: نَعَمْ، قالَ: «فَارْجِعْ إلى وَالِدَيْكَ فأحْسِنْ صُحْبَتَهُمَا»[2] أخرجاه، واللفظ لمسلم.

(الشرح)

قال: (**عن عبدالله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَقْبَلَ رَجُلٌ إلى النَبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ فَقالَ: أُبَايِعُكَ على الهِجْرَةِ وَالْجِهَادِ**).

(**على الهِجْرَةِ**) أي: من بلده إلى بلد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والإقامة عنده، والبقاء معه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، (**وَالْجِهَادِ**) أي: في سبيل الله.

(**أَبْتَغِي الأجْرَ مِنَ اللهِ**) فهذا الرجل الذي جاء، جاء لغرض المبايعة، مبايعة النبي، والمبايعة تعني: إلزام النفس، وعدم النقوص والنقض، وهي ميثاق عظيم يلتزمه العبد.

قال: (**أُبَايِعُكَ على الهِجْرَةِ وَالْجِهَادِ**) وهما عملان صالحان عظيمان جدًا، جاء يبايع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على القيام بهما، والوفاء بهما.

وقوله: (**أَبْتَغِي الأجْرَ مِنَ اللهِ**) هذا فيه الإخلاص، وصلاح النية، وأنه لم يأتِ هذا الإتيان لعرض من الدنيا، أو لشهرة، أو لرياء، أو لسمعة، أو لغير ذلك، وإنما جاء يبتغي وجه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وثوابه جَلَّ وَعَلَا، وأجره.

قال: أَبْتَغِي الأجْرَ مِنَ اللهِ، فقالَ: «هلْ مِن وَالِدَيْكَ أَحَدٌ حَيٌّ؟» الوالد أو الوالدة هل منهم أحدٌ حي؟ وهذا السؤال له أهميته في هذا الباب، الرجل يسأل عن الجهاد، والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يسأل عن والديه، هذا يدل على أهمية هذه المسألة في الجهاد، وأنَّ من أراد أن يجاهد قبل أن يجاهد ينظر في هذه المسألة، وإلا ما فائدة هذا السؤال؟ الرجل يقول: (**جِئتُ أُبَايِعُكَ على الهِجْرَةِ وَالْجِهَادِ، أَبْتَغِي وجْه اللهِ**» أي: مخلصًا.

قال: «هلْ مِن وَالِدَيْكَ أَحَدٌ حَيٌّ؟» فكون أحد الوالدين أو كلاهما حي هذا يتعلق تعلُّقًا كبيرًا بهذه المسألة؛ لأن لهم حق في هذا الباب، حقٌ عظيم لا يجوز أن يُضيَّع أو أن يُهدَر.

قال: «هلْ مِن وَالِدَيْكَ أَحَدٌ حَيٌّ؟» قالَ: نَعَمْ، بَلْ كِلَاهُمَا، الوالد والوالدة كلاهما موجود، **قالَ: نَعَمْ، بَلْ كِلَاهُمَا، قال: «فَتَبْتَغِي الأجْرَ مِنَ اللهِ تَعَالَى؟» قالَ: نَعَمْ**، والرجل ما جاء، ولا هاجر، ولا ترك موطنه إلا ابتغاء الأجر من الله.

---

(١) [النجم: ٣١].

(٢) أخرجه البخاري (٣٠٠٤)، ومسلم (٢٥٤٩).

قال: «فَتَبْتَغِي الأَجْرَ مِنَ اللهِ تَعَالَى؟» قال: نَعَمْ، قال: «فَارْجِعْ إِلَى وَالِدَيْكَ فأَحْسِنْ صُحْبَتَهُمَا»، انظر هذا الرجل وهمته العالية، ورغبته العظيمة، وأيضًا نيته الصالحة التي أبداها بقوله: (أَبْتَغِي الأَجْرَ مِنَ اللهِ)، ثم يعيده النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى موطنه لمراعاة هذا الحق العظيم الذي قرنه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بحقه جَلَّ في عُلَاه، كما تقدم معنا في الآية: {أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ}.

قال: «فأَحْسِنْ صُحْبَتَهُمَا» ليس مجرد رجوع وقرب من مكان الوالدين، بل أمرٌ آخر: إحسان في الصحبة «أَحْسِنْ صُحْبَتَهُمَا»، بل كما سيأتي معنا في حديثٍ قادم: إنَّ الوالدين لهما من الصحبة النصيب الأوفر.

وكل المعاني الجميلة التي تُقال في الصحبة من اللطف، والرفق، واللين، والابتسامة، وحُسن اللقاء إلى غير ذلك من معاني، فالوالدان أحق بهما من كل الناس، وأولى بهما، كما سيأتي معنا، «مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قال: «أُمُّكَ» قال: ثُمَّ مَنْ؟ قال: «أُمُّكَ» قال: ثُمَّ مَنْ؟ قال: «أُمُّكَ» قال: ثُمَّ مَنْ؟ قال: «أَبُوكَ»[1]، فالوالدان هما الأحق، ولهذا أمره عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بالرجوع إلى والديه، والإحسان في صحبتهما.

وقوله: «فأَحْسِنْ» مثل قول الله جَلَّ وَعَلَا في غير ما آية: {وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا}[2]، فأُمِر بالإحسان إلى الوالدين، والإحسان في صحبة الوالدين، ولم يحدد نوع معين من الإحسان، الإحسان القولي، أو الإحسان العملي، أو بالكرم، أو بالبذل، أو بالطاعة، أو بغير ذلك، لم يحدد، أُطلق ليشمل كل إحسان يستطيع أن يقوم به العبد، أُطلق ولم يقيد بشيء ليتناول ويشمل كل ما كان في مقدور العبد من إحسان أن يقدمه لوالديه يبذل ذلك، ويجتهد في الوفاءِ بذلك.

جاء في بعض الروايات أنَّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال له: «فَفِيهِما فَجَاهِدْ»[3]، قال: «فَفِيهِما» أي: الوالدين «فَجَاهِدْ»، وهذا اللفظ يفيد أنَّ بر الوالدين والإحسان إليهما ضربٌ من ضروب الجهاد، ولا سيما في مفهوم الجهاد العام في مثل قوله تَعَالَى: {وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا}[4].

وفي الحديث قال: «والمجاهدُ من جاهدَ نفسَهُ في طاعةِ اللَّهِ»[5]، ومن أعظم الطاعة وأجل القُرب: البر بالوالدين، والإحسان إليهما، ولهذا قال هنا في هذا الحديث: «فَفِيهِما فَجَاهِدْ».

ومن فوائد هذا الحديث: أهمية السؤال، الرجوع إلى أهل العلم، وأنه لا ينبغي للإنسان أن يركب رأسه ويذهب في ما اتجهت إليه نفسه، أو رغبت فيه دون مراجعة لأهل العلم؛ لأن بمراجعة أهل العلم إما أن يتثبت من صحة ما أراد أن يفعله، أو يعلم أنه مخطئ، وأنَّ ثمّة أمر آخر غفل عنه يُنبهه عليه العالم.

وهذا الرجل لولا أنَّ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى منَّ عليه بهذا السؤال، ما حصل له هذا العلم، لولا أن منَّ الله عليه بالإتيان للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وسؤاله هذا السؤال، ما حصل له هذا العلم العظيم، بل من بركة سؤال هذا الرجل: أن أصبح هذا العلم علما للأمة كلها، الذي سأل عنه في سؤاله هذا أصبح علمًا للأمة كلها، مَن أراد أن يجاهد وله والدان فلهما حق في ذلك، ولهذا الحديث يدل على وجوب استئذان الوالدين، وجوب الاستئذان، فإن لم يأذن الوالدان كلاهما له بالجهاد، لا يجوز له أن يجاهد؛ لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال لهذا الرجل: «فَارْجِعْ إِلَى وَالِدَيْكَ فأَحْسِنْ صُحْبَتَهُمَا» فما لم يأذن

---

(١) أخرجه البخاري (٥٩٧١)، ومسلم (٢٥٤٨).

(٢) [البقرة: ٨٣].

(٣) أخرجه البخاري (٣٠٠٤)، ومسلم (٢٥٤٩).

(٤) [العنكبوت: ٦٩].

(٥) أخرجه أحمد (٢٤٠١٣)، والبزار (٣٧٥٢)، والطبراني (٣٠٩/١٨) (٧٩٦) باختلاف يسير.

الوالدان لا يجوز له أن يجاهد، إلا إذا كان جهاد دفع، هجم العدو على البلد، فكلٌ يدافع بما استطاع، ولا يتوقف الأمر على الاستئذان، أو استنفر الإمام، وإلا فالأصل أنَّ مَن أراد أن يجاهد، الأصل أن يستأذن والديه، إن لم يأذنا لا يجوز له أن يجاهد ووالده لم يأذنا له.

وكم من الأشخاص يخرج في جهاد أو في أمورٍ يظن أنها جهاد، أو تسمى جهادًا وليست جهادًا، وبعضهم ربما خرج في أمورٍ هي أقرب إلى الإفساد، ويترك والداه يبكيان، يتألمان، يتوجعان على ذهابه وخروجه، غير مبالٍ بمثل هذه النصوص، والأصول العظيمة، والقواعد الجليلة، والضوابط التي جاءت بها شريعة الإسلام.

ليت كثير من الشباب يعي قول النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «فَارْجِعْ إلى وَالِدَيْكَ فأحْسِنْ صُحْبَتَهُمَا»، وفي رواية قال: «فَفِيهِما فَجَاهِدْ».

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: وعن معاوية بن جاهمة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه، أنَّ جاهمةَ جاء إلى النَّبيَّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم فقال: يا رسولَ اللهِ أردتُ أن أغزوَ، وقد جِئتُ أستشيرُك، فقال: «هل لك من أمٍّ؟» قُلت: نَعَم، فقَال: «فَالزَمْها؛ فإنَّ الجنَّةَ تحت رِجلَيْها»[1] رواه أحمد والنسائي.

(الشرح)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (**وعن معاوية بن جاهمة، أنَّ جاهمةَ جاء إلى النَّبيَّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم فقال: يا رسولَ اللهِ أردتُ أن أغزوَ، وقد جِئتُ أستشيرُك**) وهذا مثل الأول، جاء يستشير النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، ولولا توفيق الله له في هذه الاستشارة لما حصل له هذا العلم، وهذا البيان في هذا الأمر الذي سمعه من النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

قال: (**وقد جِئتُ أستشيرُك**) وهذا يُستفاد منه: أنَّ الواجب استشارة أهل العلم، لا يُستشار كل أحد، ولا يستشار طلبة العلم، وإنما يستشار الأكابر، خاصة الأمور العظيمة التي تتعلق بالدماء، والقتال، والأمن، والخوف.

الله جَلَّ وَعَلَا يقول في القرآن: {وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا}[2].

قال: {لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ} وهؤلاء هم العلماء، الأكابر الذين رسخت أقدامهم في العلم، وعظُم تمكّنهم فيه، وطال وقوي باعهم فيه تحصيلًا، وتعليمًا، ودعوةً، وإفتاءً، فهؤلاء هم الذين يرجع إليهم، مع أنَّ كثيرا من أهل الأهوال يُخذِّل عن إتيان العلماء الأكابر، وربما نفّرَ منهم بوصفهم بالأوصاف التي تجعل الشاب لا يُقبل على العلماء الأكابر، ثم يذهب يستفتي المتهورين، مما لا علم لهم ولا فقه لهم في دين الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

قال: قد جِئتُ أستشيرُك فقال: «فهل لك من أمٍّ؟» **قُلت: نعم، قال:** «فالزَمْها؛ فإنَّ الجنَّةَ عند رِجلَيْها» إذا كان مبتغاك الجنة والثواب والأجر، مثل ما قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للأول قال: «فَتَبْتَغِي الأجْرَ مِنَ اللهِ؟» إذا كان مبتغى الإنسان الأجر والثواب من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يلزم قدمي والديه، فثمة الجنة.

قال: «فالزَمْها فإنَّ الجنَّةَ تحت رِجلَيْها» وهذا فيه أنَّ بر الوالدين باب من أبواب دخول الجنة، وفيه الثواب العظيم والأجر الجزيل، كيف لا وهو حقٌ عظيمٌ قرنه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بحقه في غير ما آية من القرآن الكريم.

---

(١) أخرجه النسائي (٣١٠٤)، وابن ماجه بعد حديث (٢٧٨١)، وأحمد (١٥٥٣٨) باختلاف يسير.

(٢) [النساء: ٨٣].

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: وعن أبي هريرة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه، أنَّ رجلًا قال يا رسول الله: مَنْ أحَقُّ النَّاسِ بحُسْنِ صُحْبَتِي؟ قالَ: «أُمُّكَ» قالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قالَ: «أُمُّكَ» قالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قالَ: «أُمُّكَ» قالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قالَ: «أبُوكَ»[1] أخرجاه.

(الشرح)

قال: وعن أبي هريرة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه: أنَّ رجلا قال يا رسول الله: مَنْ أحَقُّ النَّاسِ بحُسْنِ صُحْبَتِي؟ أي: مَن أولاهم باللطف، وحُسن المعاملة، وطيب الملاقاة، والأسلوب الجميل في الحديث، والمعونة، والمساعدة.

مَنْ أحَقُّ النَّاسِ بحُسْنِ صُحْبَتِي؟ قالَ: «أُمُّكَ» قالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قالَ: «أُمُّكَ» قالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قالَ: «أُمُّكَ» قالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قالَ: «أبُوكَ»، «ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ» كما جاء في بعض الروايات.

قال: «أُمُّكَ» كرّرها ثلاثًا، وهذا فيه أنَّ حق الأم مضاعف وأعظم؛ وذلك أنَّ الإحسان الذي نال هذا الابن من جهة الأم هو أعظم ما يكون، ولا يقارن بإحسان أحدٍ من الناس.

{حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا}[2]، بعض العلماء يقول: هذا التكرار (أمك، ثم أمك، ثم أمك) راجع إلى هذه الأمور الثلاثة، {حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا} {وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا} {وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا}، يقول: ترجع إلى هذه الأمور الثلاثة:

- الحمل وشدته.
- والوضع وشدته.
- والرضاعة وشدتها.

هذه الأمور الثلاثة ما حصلت لك من أي أحد إلا من الأم، هذا الإحسان العظيم، والجهد الجهيد، والتعب العظيم لم يحصل، ثم بعد ذلك اشتركت مع الوالد في التربية، وربما نصيبها من تربيتك ورعايتك أعظم من نصيب الوالد، لكن هذه الأمور الثلاثة: (الحمل، والوضع، والرضاعة) هذه كلها يعني تُلحِق الأم من الشدة، والتعب، والجهد العظيم ما لا يعلمه إلا الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

تسعة أشهر حملًا في بطنها، وما يصحب الحمل من آلام، وأوجاع، وتعب، وأمراض، وقلة نوم وإلى غير ذلك، ثم يأتي بعد ذلك شدة الوضع، والولادة، والطلق، والمعاناة التي تجدها المرأة عند الولادة، ثم بعد ذلك الرضاعة عامين كاملين، هذه الأمور الثلاثة لم تحصل من أحد، وتجد الإنسان عندما يُحسن لأحد الأشخاص بإحسانٍ يعني لا يُقارن بإحسان الوالدين ماذا يقول؟ يقول: والله فلان من الناس أسرني بإحسانه، **والأم ألم تأسرك بإحسانها؟** هذا الذي ذكره الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

يقول: أسرني، وتجده يتلطف معه، ويُكرمه، ويتواصل معه، ويقول: أسرني بإحسانه، كان عندي أمر يعني عظيم جدًا، ويسر الله لي هذا الشخص فساعدني في هذا الأمر، أو خلصني من هذه المشكلة، أسرني بإحسانه، **ألم تأسرك أمك بإحسانها؟** وهل يقارن إحسان أي أحد من الناس بإحسان الأم؟ ولهذا قال: مَنْ أحَقُّ النَّاسِ بحُسْنِ صَحَابَتِي أو صُحْبَتِي؟ قال: «أُمُّكَ» قالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قالَ: «أُمُّكَ» قالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قالَ: «أُمُّكَ».

هذا التكرار له معنى؛ لأن الأم قدمت لك ما لم يقدمه أحد من الإحسان، والرفق، واللطف، بذلت من المعاناة والجهد،

---

(١) أخرجه البخاري (٥٩٧١)، ومسلم (٢٥٤٨).

(٢) [الأحقاف: ١٥].

أعطتك من صحتها، بل أعطتك من غذائها، الرضاعة التي تكون من الأم هي من جسم الأم، ومن صحة الأم، ومن غذاء الأم.

فقدمت الأم لولدها شيئًا عظيمًا، ولكن كثير من الأبناء إذا شب وقوي عوده تنكر الإحسان، ونسي الجميل، وعامل أمه بالمعاملة الغليظة الشديدة -نسأل الله العافية والسلام-، ولا يكون حظ أمة منه مثل حظ زملائه، لا يكون حظها (مثل) مساويًا، حظها أعظم الحظوظ فلا يجعله مساويًا لحظ زملائه، بل لزملائه الحظ الأحسن والأكمل من حظ أمة، مُؤثِرًا لهم عليها، وفيًا معهم في حساب حقوقها، وواجبه نحوها، **قال:** «أُمُّكَ» **قالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قالَ:** «أُمُّكَ» **قالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قالَ:** «أُمُّكَ» **قالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قالَ:** «أبُوكَ».

وهذا الحديث من اللطائف الجميلة صدّرَ به البخاري رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى كتابه (**الأدب المفرد**)، صدّرَ به كتابه الأدب المفرد، وأول باب في كتابه الأدب المفرد (**بر الوالدين**)، وهذه لفتة جميلة؛ لأن الكتاب كتاب الأدب، ويُفصَّل فيه أنواع الآداب، وكأنه يعطيك رسالة من أول ما تقرأ الكتاب، أنَّ جميع هذه الآداب التي ستقرؤها في هذا الكتاب من أوله إلى آخره أحق الناس بها وأولاهم بها الوالدان، وللأم من ذلك الدرجة الأعلى.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: وللبخاري عن ابن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهما مرفوعًا: «الكَبائِرُ: الإشْراكُ باللَّهِ، وعُقُوقُ الوالِدَيْنِ، وقَتْلُ النَّفْسِ، واليَمِينُ الغَمُوسُ»[1].

(الشرح)

قال: (**وللبخاري عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهما مرفوعًا**) أي: إلى النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «الكَبائِرُ: الإشْراكُ باللَّهِ» أي: بتسوية غيره به في حقوقه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فهذه أعظم الكبائر، وأظلم الظلم، كما قال اللهُ تعالى: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ}[2]، وهو الذنب الذي لا يُغفَر إن مات عليه صاحبه، كما قال الله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ}.

«وعُقُوقُ الوالِدَيْنِ» والعقوق من العق وهو القطع، عقوق الوالدين أي: الإساءة إليهما، والتضييع لحقوقهما، عقوق الوالدين، وعقوق الوالدين الذي هو ضد البر جاء قرينًا في هذه الآية للإشراك بالله، مما يدل على خطورة العقوق، وأنه من أكبر الكبائر، ومعدود في أكبر الكبائر، مقرونًا بالإشراك بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

قال: «وقَتْلُ النَّفْسِ» أي: التي حرم الله الا بالحق، النفس المعصومة، {وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ}[3].

«واليَمِينُ الغَمُوسُ» هي اليمين الفاجرة، اليمين الكاذبة، ومر في هذه اليمين بابٌ خاص عند المصنف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: بابٌ: ذِكر القطيعة.

وقول الله تعالى: {وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ * الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ}[4].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٦٧٥).

(٢) [النساء: ٤٨].

(٣) [الانعام: ١٥١].

(١) [البقرة: ٢٦:٢٧].

(الشرح)

قال: (بابٌ: ذِكر القطيعة) والمراد بالقطيعة أي: قطيعة الرحم، والرحم هم أقارب الإنسان، ومن يربطه بهم النسب، بدءًا بالأبوين وما علا، والأبناء والأعمام والأخوال.

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: {وَمَا يُضِلُّ بِهِ} الضمير عائد إلى المثل المضروب: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا}(١).

قال: {وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ} ثم ذكر صفات الفاسقين، والفسق هو الخروج عن الطاعة، فذكر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى من صفات الفاسقين: {الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ}.

وصفهم بثلاث صفات، وختم ذلك ببيان خسرانهم في الدنيا والآخرة، ومن هذه الثلاث الصفات ما يخص هذه الترجمة وهو قوله: {وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ} هذه من صفات الخاسرين في الدنيا والآخرة: قطع ما أمر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى به أن يُوصَل، ومن أعظم ذلكم: الرحم.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: ولهما عن جُبير بن مطعم رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «لَا يَدخُلُ الجَنَّةَ قاطِعُ رَحِمٍ»(٢).

(الشرح)

قال: **ولهما عن جُبير بن مطعم رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مرفوعًا:** «لَا يَدخُلُ الجَنَّةَ قاطِعُ رَحِمٍ» وهذا فيه دلالة ظاهرة أنَّ قطيعة الرحم من الكبائر؛ لأن نفي دخول الجنة لا يكون إلا فيما هو كبير.

قال: «لَا يَدخُلُ الجَنَّةَ قاطِعُ رَحِمٍ» ونفي دخول الجنة لا يكون في صغائر الذنوب، وإنما يكون في الكبائر، ومثله دخول النار، أو اللعن، أو السخط، أو الغضب، أو نفي الإيمان، كل هذه لا تكون إلا في ما هو كبير، فالحديث فيه دلالة ظاهرة على أنَّ قطيعة الرحم من جملة الكبائر.

ونفي دخول الجنة هنا ليس نفي تأبيد للدخول، لكن فيه بيان أنَّ مَن كان قاطعًا للرحم ليس أهلًا لدخول الجنة مباشرة، بل عنده هذا الجُرم العظيم الذي لا يؤهله لدخول الجنة مباشرة، بل هو عُرضة لعقوبة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: ولهما عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «إِنَّ اللهَ خَلَقَ الخَلْقَ، حتَّى إذا فَرَغَ منهم، قامَتِ الرَّحِمُ، فقالتْ: هذا مَقامُ العائذُ بكَ مِنَ القَطيعةِ، قالَ: نَعَمْ، أمَا تَرْضَيْنَ أنْ أصِلَ مَنْ وَصَلَكِ، و أقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ؟ قالتْ: بَلى. قالَ: فذلكَ لكِ».

ثُمَّ قالَ رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ: «اقرَؤوا إنْ شِئتُم: {فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ}(٣) الآية.

(الشرح)

قال: **ولهما** أي: للبخاري ومسلم، **عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مرفوعًا:** «إِنَّ اللهَ خَلَقَ الخَلْقَ، حتَّى إذا فَرَغَ منهم» أي:

---

(٢) [البقرة:٢٦].

(٣) أخرجه البخاري (٥٩٨٤)، ومسلم (٢٥٥٦).

(٤) أخرجه البخاري (٤٨٣٠)، ومسلم (٢٥٥٤)، والآية: [محمد:٢٢].

أكمل خلق الخلق وتقدير المخلوقات، «قامَتِ الرَّحِمُ، فقالتْ: هذا مَقامُ العائذُ بكَ مِنَ القَطيعةِ».

«هذا» أي: هذا القيام «مَقامُ العائذُ بكَ مِنَ القَطيعةِ» أي: مقام الملتجئ إليك والمعتصم بك؛ لأن الاستعاذة التجاء إلى الله عَزَّ وَجَلَّ، واعتصام به سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، «قالتْ: هذا مَقامُ العائذُ بكَ» أي: المستعيذ بك من القطيعة أي: قطيعة الرحم، فالرحم استعاذت بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى من قطيعة الرحم.

«قالَ: نَعَمْ» أي: أعاذها الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، «قالَ: نَعَمْ، أمَا تَرْضَيْنَ أنْ أصِلَ مَنْ وَصَلَكِ، و أقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ؟ قالتْ: بَلى» أي: رضيت بذلك، فاستعاذت به من القطيعة، فأعاذها سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وأعطاها هذا العطاء، أن يصل مَن وصلها، وأن يقطع مَن قطعها، وهذا يُستفاد فيه: فضل صلة الرحم، وأنَّ الواصل لرحمه يصله الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وصلة الله له تتضمن الإكرام، والإنعام، واللطف، والإحسان، والمثوبة العظيمة، وأنَّ قاطع الرحم يقطعه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وهذه القطيعة تتضمن عقوبة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى له على هذه القطيعة، «و أقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ؟ قالتْ: بَلى، قال: فذلكَ لكِ» أي: أعطاها الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، أعطى الرحم ذلك.

ثُمَّ قالَ رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ: «اقرَؤوا إنْ شِئْتُم: {فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ * أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَى أَبْصَارَهُمْ}[1].

(١) [محمد:٢٢-٢٣].

اللقاء الثالث والخمسين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله، نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد

(المتن)

فيقول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في كتابه الكبائر: بابٌ: أذى الجار.

وقول الله تعالى: {وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ}[1] الآية.

(الشرح)

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِين، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَه، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُه، صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ.

اللهم لا علم لنا إلا ما علمتنا، اللهم علمنا ما ينفعنا، وزدنا علما، وأصلح لنا شأننا كله، يا حي يا قيوم، يا ذا الجلال والإكرام. أما بعد

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (**بابٌ: أذى الجار**) أي: أنَّ ذلك من الكبائر، وسيأتي في حديث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قسمُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بالله أنه «**لَا يُؤْمِنُ مَن لَا يَأمَنُ جارُه بَوا ئِقَه**»[2] ، والبوائق كما ذكر رَحِمَهُ اللهُ: الغوائل والشرور، وهذا فيه: أنَّ مَن يؤذي جاره يكون بذلك ارتكب كبيرة من الكبائر؛ لأن الإيمان لا يُنفى إلا في ما هو كبير.

والقاعدة في هذا الباب: أنَّ نفي الإيمان إما أن يكون في ترك واجب أو فعل محرم.

والشريعة جاءت ببيان حقٍ خاص للجار، وذلك أنَّ الجار لجاره به صلة ورؤية متكررة، وكلٌ منهما يكاد يكون مطلع على كثير من أحوال جاره وأموره، ويتكرر منهم اللقاء.

وربما أيضًا احتاج الجار إلى معونة جاره، ولا سيما في غيبةٍ له أو في سفر، أو حالِ مرض، أو نحو ذلك، فجاءت الشريعة بالتأكيد على هذا الحق العظيم: حق الجار، حتى إنَّ الوصاة بالجار جاءت متكررة، وتكرر من جبريل الوصية للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالجار، حتى قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ السلام: «**مَا زَال جِبْرِيل يُوصِينِي بالجَارِ حتَّى ظننتُ أنَّه سيُورِّثُه**»[3] أي: يجعل له حظًا ونصيبًا من الميراث من كثرة ما تكررت الوصية بالجار من جبريل للنبي الكريم صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْهِ، وهذا يُبين أنَّ الجار له حق عظيم.

وحق الجار يتلخص في الجملة في أمرين:

- **الأمر الأول:** الإحسان إليه ما استطاع الإنسان، وباب الإحسان واسع، من حُسن لقاء، وإلقاء سلام، وطِيب معاملة ولُطفٍ في الحديث، وسؤالٍ عن الحال، وعيادة له إذا مرض، إلى غير ذلك من أبواب الإحسان وهي كثيرة جدًا.

---

(١) [النساء: ٣٦].

(٢) أخرجه البخاري معلقًا بصيغة الجزم بعد حديث (٦٠١٦) باختلاف يسير، وأخرجه موصولاً مسلم (٤٦) مختصرًا بنحوه.

(٣) أخرجه البخاري (٦٠١٤)، ومسلم (٢٦٢٤).

- **والأمر الثاني:** كف الأذى، وأن يأمن جاره بوائقه، لا يكون منه تجاه جاره أي اعتداء، لا بقولٍ ولا بفعل، سواءً منه مباشرة، أو بأشياء تكون في بيته تؤذي جاره، من أصواتٍ عالية، أو روائح كريهة، أو غير ذلك من الأمور.

فالجار في الشريعة حقه عظيمٌ جدًا، والواجب على المسلم أن يتقي الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى في جاره، وأن يقوم بأداء هذا الحق طاعةً لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

قال: وقول الله تعالى: {وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ} هذا فيه أنَّ الجار أو الجيرة لها أحوال، قد يكون انضاف إلى الجيرة قرابة، وقد تكون جيرة ليس معها قرابة، وقد تكون جيرة بإسلام أو بدون إسلام.

وأعظم الجار حقًا هو الجار المسلم القريب، ثم يليه الجار المسلم ليس قريبًا للإنسان، ثم يليه الجار غير المسلم، ومما حفظته الشريعة في حق الجار -حتى لو كان غير مسلمًا- يُحسِن إليه الإنسان ويرى من معاملاته ما جاءت به هذه الشريعة، لعل هذه المعاملة تكون سببًا لهدايته ودخوله في هذا الدين.

ومما ما جاء في الأدب المفرد للإمام البخاري، أنَّ ابن عمرو ذبحَ شاةً وطلب من غلامه أن يذهب بشيءٍ منها لجارٍ يهودي، فقيل له: اليهودي؟ يعني يتأكدون هل يقصد فلان؟ قال: نعم، سمعتُ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «مَا زَالَ جِبرِيل يُوصِينِي بِالجَارِ حتَّى ظننتُ أنَّه سيُورِّثُه».

وهذا فقه من ابن عمر رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه أنَّ الحديث يتناول حتى غير المسلم، وأنَّ هذا الإحسان نوع من أنواع التأليف لقلبه لعل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يجعل ذلك سببًا لهدايته للإسلام.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تعالى: عن أبي شُرَيح رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «مَن كان يُؤمِنُ باللهِ واليَومِ الآخِرِ؛ فليُكرِمْ ضَيفَهُ، ومَن كان يُؤمِنُ باللهِ واليَومِ الآخِرِ؛ فليُحسِنْ إلى جارِهِ، ومَن كان يُؤمِنُ باللهِ واليَومِ الآخِرِ؛ فليَقُلْ خَيرًا، أو ليَصمُتْ»[1] **أخرجاه.**

(الشرح)

قال: **عن أبي شُرَيح رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا:** «مَن كان يُؤمِنُ باللهِ واليَومِ الآخِرِ؛ فليُكرِمْ ضَيفَهُ، ومَن كان يُؤمِنُ باللهِ واليَومِ الآخِرِ؛ فليُحسِنْ إلى جارِهِ، ومَن كان يُؤمِنُ باللهِ واليَومِ الآخِرِ؛ فليَقُلْ خَيرًا، أو ليَصمُتْ» **أخرجاه.**

الشاهد منه: الجملة الوسطى وهي قوله: «ومَن كان يُؤمِنُ باللهِ واليَومِ الآخِرِ؛ فليُحسِنْ إلى جارِهِ» وذكر الإيمان بالله واليوم الآخر باعتبار أنَّ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى هو المقصود بالعبادة الملتجأ إليه، المتقرب بهذه الأعمال إليه سبحانه؛ رجاء ثوابه، وخوف عقابه.

وذِكر اليوم الآخر باعتبار أنَّ يوم الآخر موطن أو يوم الجزاء والحساب والمعاقبة على الأعمال، {لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسَاءُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى}[2] وهذا الإيمان بالله واليوم الآخر يقتضي من المؤمن أن يؤدي الأعمال الصالحة التي أمره الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بها، وأن يتجنب الأعمال المحرمة التي نهاه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عنها، فالإيمان يقتضي ذلك.

ولهذا قال: «ومَن كان يُؤمِنُ باللهِ واليَومِ الآخِرِ؛ فليُحسِنْ إلى جارِهِ» أي: مما يقتضيه هذا الإيمان: أن يُحسن المرء إلى جاره، والإحسان إلى الجار كما قدمت يتناول جوانب المعاملة الكريمة من إلقاء السلام، وطلاقة الوجه، وحسن المعاملة، وغير ذلك من أبواب الإحسان، ويتناول أيضًا كف الأذى عن الجار.

(المتن)

---

(١) أخرجه البخاري (٦٠١٨)، ومسلم (٤٧).

(٢) [النجم: ٣١].

قال رَحِمَهُ اللهُ تعالى: ولمسلمٍ عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «واللهِ لا يؤمِنُ، واللهِ لا يؤمِنُ، واللهِ لا يؤمِنُ» قيل: مَن يا رسولَ اللهِ؟ قال: «الَّذِي لَا يَأمَنُ جَارُهُ بوائقَهُ»[1].

البوائق: الغوائل والشرور.

(الشرح)

قال رَحِمَهُ اللهُ تعالى: ولمسلمٍ عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «واللهِ لا يؤمِنُ، واللهِ لا يؤمِنُ، واللهِ لا يؤمِنُ» كررها هكذا مباشرة، بدأ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ثلاث مرات يُقسِم بالله، «واللهِ لا يؤمِنُ، واللهِ لا يؤمِنُ، واللهِ لا يؤمِنُ» يُقسم بالله ثلاث مرات على نفي الإيمان عن مَن فعل وصفًا معينًا أو عملًا معين، لكن لم يذكره.

قال: «واللهِ لا يؤمِنُ، واللهِ لا يؤمِنُ، واللهِ لا يؤمِنُ» قال الصحابة: مَن يا رسولَ اللهِ؟ مَن هذا الذي أقسمت هذه الأقسام الثلاثة بالله أنه لا يؤمن؟ والتكرار هذا للتأكيد وبيان عِظم الأمر وخطورته، وهو من كمال نصح النبي الكريم صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْهِ، قيل: مَن يا رسولَ اللهِ؟ قال: «الَّذِي لَا يَأمَنُ جَارُهُ بوائقَهُ».

قال الشيخ: (البوائق: الغوائل والشرور) أي: لا يأمن جاره أذاه، تعديه؛ لأن فيه غلظة، وفيه سلاطة لسان، وفيه عنف، وفيه شدة، وفيه اعتداء، ظلم، وجاره يعيش بجواره وهو دائم خائف منه، وخائف من عدوانه وظلمه له، فالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال في مَن كان كذلك: «واللهِ لا يؤمِنُ».

ونفي الإيمان لا يكون في أمرٍ صغير، نفي الإيمان لا يكون إلا فيما هو كبير، والقاعدة كما أشرت عند أهل العلم: أنَّ نفي الإيمان لا يكون إلا في ترك واجب أو فعل محرم، وهذا يدل على أنَّ مَن يؤذي جاره ارتكب كبيرةً استحق بها أن يُنفى عنه الإيمان.

والإيمان المنفي هنا ليس أصل الإيمان، وليس أيضًا كماله المستحب، وإنما الإيمان المنفي هو الإيمان الواجب، الذي مَن تركه عرّضَ نفسه للعقوبة، الإيمان المنفي هنا هو الإيمان الواجب الذي مَن تركه عرض نفسه للعقوبة، فهو عُرضة لعقوبة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، يكون وقع في ظلمٍ، عرّضَ نفسه بوقوعه فيه للعقوبة؛ لأن الإيمان الواجب إذا كمله المرء يَسلَم من العقوبة، لأن العقوبة إنما تكون على ترك الواجب.

أما المستحب إذا تُرِك لا عقوبة فيه، يثاب إذا فعله ولا يعاقب على تركه، أما ترك الواجب فإنه يُعاقَب عليه، فمَن لم «يأمنُ جارُهُ بوائقَهُ» أي: غوائله وشروره، فإنه يكون بذلك ارتكب أمرًا كبيرًا، عرّضَ نفسه فيه للعقوبة، عقوبة الله جَلَّ وَعَلَا، ولهذا استحق أن يُنفى عنه الإيمان.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تعالى: وللترمذي وحسنه عن ابن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مرفوعًا: «خيرُ الأصحابِ عندَ اللهِ خيرُهم لصاحبِه، وخيرُ الجيرانِ عندَ اللهِ خيرُهم لجارِه»[2].

(الشرح)

قال: وللترمذي وحسنه عن ابن عمرو، عبد الله بن عمرو، مرفوعًا: «خيرُ الأصحابِ عندَ اللهِ خيرُهم لصاحبِه، وخيرُ الجيرانِ عندَ اللهِ خيرُهم لجارِه» وهذا الحديث فيه شهادة من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالخيرية لمن كان خيّرًا مع جيرانه،

---

(١) أخرجه البخاري معلقاً بصيغة الجزم بعد حديث (٦٠١٦)، ومسلم (٤٦).

(٢) أخرجه الترمذي (١٩٤٤)، وأحمد (٦٥٦٦).

شهادةً بالخيرية لمن كان خيّرًا مع جيرانه، وكان خيّرًا مع أصحابه وأصدقائه.

يقول: «خيرُ الأصحابِ عندَ اللهِ خيرُهم لصاحبِه» فخيرهم لصاحبه أي: في لطفه معهم، وحُسن ملاقاته لهم، وحُسن تعامله معهم، واتقائه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فيهم، فمَن كان كذلك فهو خير الأصحاب، وأيضًا إذا كان هذا تعامله مع جيرانه فهو خير الجيران.

فهذه شهادة من النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لمَن كان خيّرًا مع جيرانه، وخيّرًا مع أصحابه؛ لأنه خير الاصحاب عند الله وخير الجيران عنده.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تعالى: وفي المسند وصحيح الحاكم عن ابن عمر رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُمَا مرفوعًا: «أيُّمَا أهلِ عَرْصَةٍ أصبحَ فيهم امْرُؤٌ جائعٌ فقد بِرِئَتْ منهم ذمةُ اللهِ»[1].

وفي صحيح الحاكم عن ابن عباس رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهما مرفوعًا: «ليسَ المؤمنُ الذي يشبعُ وجارُهُ جائعٌ»[2].

وفي رواية: «لَا يُؤمِنُ مَن بَاتَ شَبْعَان وَجَارُهُ طَاوٍ»[3].

(الشرح)

قال: **وفي المسند وصحيح الحاكم عن ابن عمر مرفوعًا:** «أيُّمَا أهلِ عَرْصَةٍ أصبحَ فيهم امْرُؤٌ جائعٌ فقد بِرِئَتْ منهم الذمةُ».

ومثله أيضًا في الحديث الذي بعده: «ليسَ المؤمنُ الذي يشبعُ وجارُهُ جائعٌ».

وفي رواية: «لَا يُؤمِنُ مَن بَاتَ شَبْعَان وَجَارُهُ طَاوٍ».

وهذا فيه أنَّ من حق الجار إن عَلِم من حال جاره، مثل هذا الوصف الذي جاء في الحديث أنه طاوي أي: يبيت لا يجد طعامًا يتغذى به ويتغذى به أولاده، ثم يكون جاره إلى جنبه يبات شبعان وعنده فضل زاد، أمور زائدة عن حاجته، ويعلم هذا من حال جاره ولا يبالي بذلك، هذا لا شك أنه من نقص إيمانه، وضعف دينه، وإلا فإن الإيمان يُحقق في أهله من معاني الأخوة والتكافل والتعاون ما لا يوجد في غير هذا الدين العظيم.

وفي الحديث: «مثلُ المؤمنين في تَوادِّهم، وتَرَاحُمِهم، مثلُ الجسَدِ إذا اشتكَى منْهُ عضوٌ تدَاعَى لَهُ سائِرُ الجسَدِ بالْحُمَّى وَالسَّهَرِ»[4].

فكيف يكون شخص يكون جاره إلى جنبه جائعًا يبيت طاويًا لا يجد شيئًا يأكله وهو قد شبع وعنده فضل زادٍ ليس محتاجًا إليه؟ ومع ذلك يترك جاره ولا يبالي بشدته وحاجته، فجاء في هذا الحديث: «بِرِئَتْ منهم الذمةُ»، وفي الحديث الذي بعده قال: «ليسَ المؤمنُ»، وفي الرواية الأخرى قال: «لَا يُؤمِنُ».

وهذا يدل على أنَّ هذا حق من حقوق الجار إذا كان بهذه الشدة وبهذه الحاجة، أن يتفقد جاره حاله، وأن يعطيه من فضلِ الزاد الذي عنده.

---

[1] أخرجه أحمد (٤٨٨٠)، وأبو يعلى (٥٧٤٦)، والحاكم (٢١٦٥) باختلاف يسير.

[2] أخرجه البخاري في ((الأدب المفرد)) (١١٢) واللفظ له، وأبو يعلى (٢٦٩٩) باختلاف يسير.

[3] يُنظر أبو يعلى (٢٦٩٩)، وتمام في ((الفوائد)) (١٢٦٢)، والبيهقي (٢٠١٦٠) بلفظ: «ليس المؤمنُ بالذي يشبعُ وجارُه جائعٌ إلى جنبَيْهِ».

[4] أخرجه البخاري (٦٠١١)، ومسلم (٢٥٨٦).

اللقاء الرابع والخمسين

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تعالى: بابٌ: الاستخفاف بأهل الفضل.

قال: عن ابن عمرو رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «ليس مِنَّا مَنْ لَمْ يَرحمُ صَغيرَنا ولَمْ يَعرِفْ شَرَفَ كبيرِنا»[1] صححه الترمذي.

(الشرح)

قال: **(بابٌ: الاستخفاف بأهل الفضل)** أي: أنَّ هذا من الكبائر، والاستخفاف بهم أي: الانتقاص من قدرهم، والاحتقار لهم، والازدراء، والتقليل من شأنهم ومكانتهم.

قال: (بابٌ: الاستخفاف بأهل الفضل) والمراد بأهل الفضل أي: أهل الديانة، والإيمان، والعلم، والعبادة، والمحافظة على طاعة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فهؤلاء لهم حق بما أتاهم الله عَزَّ وَجَلَّ من فضل، وما أتاهم الله من علم، وما أتاهم الله من عبادة وفقهم له من طاعة، لهم حق.

وإذا كان الإنسان يستخف بمَن كان هذا شأنه، ويهزأ، أو يحتقر، أو ينتقص، فهذا من رقة الدين، لأن الدين إذا استقام لا يمكن أن يستخف بأهل الفضل في دين الله تبَارَكَ وَتَعَالَى، لكن إذا رق دين المرء حصل منه مثل هذه الأعمال.

قال: عن ابن عمرو رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُمَا مرفوعًا: «ليس مِنَّا مَنْ لَمْ يَرحمُ صَغيرَنا ولَمْ يَعرِفْ شَرَفَ كبيرِنا» صححه الترمذي.

وقوله: «مِنَّا» سبق التنبيه غير مرة أنَّ هذا لا يأتي إلا فيما هو من الكبائر، **«ليس مِنَّا»** لا يأتي إلا فيما هو من الكبائر، **«ليس مِنَّا مَنْ لَمْ يَرحمُ صَغيرَنا، ولَمْ يَعرِفْ شَرَفَ كبيرِنا»** أي: لم يعرف له حقه، لم يعرف للكبير حقه، ولهذا جاء في بعض الروايات: **«ولَم يُوقِر كبيرِنا»**[2] وهو بمعنى قوله: **«ولَمْ يَعرِفْ شَرَفَ كبيرِنا»**.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تعالى: ولأبي داود عن أبي موسى مرفوعًا: «إنَّ من إجلالِ اللهِ: إكْرامَ ذي الشَّيْبةِ المُسلِمِ، وحامِلِ القُرآنِ غيرِ الغَالي فِيْه وَالجَافِي عَنْه، وَإكرَامَ ذِي السُّلطانِ المُقسِطِ»[3] حديثٌ حسن.

(الشرح)

قال: **ولأبي داود عن أبي موسى الأشعري رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا:** أي: إلى النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال: **«إنَّ من إجلالِ اللهِ»** أي: من تعظيم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، **«إكْرامَ ذي الشَّيْبةِ المُسلِمِ، وحَامِلِ القُرآنِ غيرِ الغَالي فِيْهِ وَلَا الجَافِي عَنْه، وَإكرَامَ ذِي السُّلطانِ المُقسِطِ»**.

فذكر عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ السلام في هذا الحديث: أنَّ من تعظيم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: إكرام هؤلاء الثلاثة الذين جاء

---

[1] أخرجه الترمذي (١٩٢٠).

[2] أخرجه الترمذي (١٩١٩).

[3] أخرجه أبو داود (٤٨٤٣) واللفظ له، والبزار (٣٠٧٠)، والبيهقي (١٧١٠١).

ذِكرهم في هذا الحديث، ووجه كون إكرام هؤلاء هو من إجلال الله؛ لأن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أمر بإكرامهم ودعا إلى إكرامهم، فإكرامهم يُعد طاعة لله وامتثالًا لأمره، وإكرامًا لمن أمر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بإكرامه.

فمن إجلاله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: أن يُكرَم هؤلاء، وإكرامهم أولًا يكون بمعرفة أقدارهم، وشرفهم، فضلهم، مكانتهم، ثم الإحسان إليهم بما تهيأ له من وجوه الإحسان، ثم الأمر الثالث: البعد عن الإساءة إليهم بأي نوع من الإساءة، ولهذا أورده في هذا الترجمة (**باب: الاستخفاء بأهل الفضل**)، لأن هؤلاء حقهم الإكرام.

فمَن استخف بهم، أين إجلال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؟ مَن استخف بأهل الفضل أين إجلال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى المأمور به أو المطلوب في هذا فالحديث؟ قال: «**إنَّ من إجلالِ اللهِ: إكْرامَ ذي الشَّيْبةِ المسلِمِ**».

«**ذي الشَّيْبةِ المسلِمِ**» مَن شاب في الإسلام، هذا الذي شاب في الإسلام له حق، وشيبته هذه في الإسلام أمرٌ له توقيره، له احترامه، له شرفه، له مكانته، ينبغي أن لا يُجهل، وأن لا يُستهان به، بل ينبغي أن يُعرَف هذا الحق، فذو الشيبة المسلم مَن شاب في الإسلام، حتى ولو لم يكن قريبًا، ولو لم يكن جارًا، تراه مارًا في الطريق، له حق، له حقٌ عظيم، فمن إكرامك له، وإحسانك إليه، ولطفك في تعامله التعامل معه والتقدير له، هذا من إجلال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عدَ إكرام ذي الشيبة المسلم من إجلال الله تبَارَكَ وَتَعَالَى.

الأمر الثاني الذي هو من إجلال الله: إكرام حامل القرآن، إكرام «**حَامِلِ القُرآنِ غيرِ الغَالِي فِيْهِ وَلَا الجَافِي عَنْه**» وهذا الحديث فيه تفسير وبيان لمن هو حامل للقرآن حقيقة، لأن ليس كل مَن حفظ القرآن يُعد حاملًا له حقيقة، فهذا الحديث جاء فيه بيان مَن الذي يُعد حامل القرآن حقيقة بقوله: «**غَيرِ الغَالِي فِيْهِ وَلَا الجَافِي عَنْه**» أي: أنَّ من الناس مَن يحمل القرآن أي: حفظًا ويغلو، يكون عنده غلو، ومن ذلك ما ذكره النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الخوارج، قال: «**يَقْرَؤُونَ القُرْآنَ لا يُجاوِزُ حَناجِرَهُمْ**»[1]، عندهم غلو في الدين، وذكر عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ السلام أنهم يقرأون القرآن، حتى قال للصحابة: «**تَحْقِرُونَ صَلَاتَكُمْ مع صَلَاتِهِمْ وَقِراءتكُم مَعَ قِراءتِهِم**».

فمن الناس مَن يحمل القرآن حفظًا ويكون غالي فيه، ومنهم مَن يحمل القرآن حفظًا ويكون جافي عنه، الأول عنده غلو، والآخر عنده جفاء، تجده مثلًا حافظًا للقرآن عن ظهر قلب ومضيع للصلوات، ومضيع للصلاة مُفرط فيها، ينام عن الصلاة المكتوبة.

والنبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ السلام ذكر في الحديث الصحيح وهو في البخاري في الذين رآهم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يُعذبون، فذكر منهم رجل يؤتى بالصخرة وتُلقى على رأسه حتى يتهشم، ثم يعود كما كان وتُلقى عليه، قال: «**هَؤلاء الَّذِينَ يَنَامُونَ عَنِ الصَّلَاةِ المَكْتُوبَةِ**»[2].

فيوجد مَن يحفظ القرآن وينام عن الصلاة المكتوبة، ويفرط في الصلاة المكتوبة، وربما يرتكب أيضًا كبائر، أو يترك أيضًا واجبات أخرى، هذا يعد جافيًا، ولهذا أهل القرآن هم أهل وصفين: (**العلم والعمل**)، أهل القرآن هم العالمون به، العاملون بما دل عليه.

ولهذا جاء في الحديث أنَّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**يُؤْتَى بالقُرْآنِ يَومَ القِيامَةِ وأَهْلِهِ الَّذِينَ كانُوا يَعْمَلُونَ به، تَقْدُمُهُ سُورَةُ البَقَرَةِ وآلُ عِمْرانَ**»[3]، فالشاهد قوله: (الذين يعملون به) قيده بهذا القيد، وهنا قيده بالبُعد عن الغلو والبُعد

---

[1] أخرجه البخاري (٣٣٤٤)، ومسلم (١٠٦٤).

[2] يُنظر صحيح البخاري (٧٠٤٧).

[3] أخرجه مسلم (٨٠٥).

عن الجفاء.

وبهذا يُعلَم أنَّ مَن كان من أهل القرآن، يحمل القرآن، في صدره كتاب الله عَزَّ وَجَلَّ ومعروف بديانته، وعبادته، ومحافظته على طاعة الله، وأعظم ما يكون في هذا الباب: المحافظة على الصلوات الخمس في بيوت الله؛ لأن هذه الصلوات محك يميز فيه الناس.

فإذا عُرف بديانته وعبادته له حقٌ عظيم على الناس، حيث عدَ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إكرام مَن كان كذلك من إجلال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، قال: «وحَامِلِ القُرآنِ غَيرِ الغَالِي فِيْهِ وَلَا الجَافِي عَنْه».

والثالث قال: «وإكرامَ ذِي السُّلطانِ المُقسِطِ» ومعنى المقسط أي: العدل في حكمه، فـ«ذي السُّلطانِ المُقسِطِ» أي: الحاكم العادل، فإكرامه أيضًا من إجلال الله، فهؤلاء ثلاثة ذكر النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أهمية إكرامهم والإحسان إليهم، وأنَّ إكرامهم من إجلال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وكلهم يتناولهم قول المصنف في الترجمة (**أهل الفضل**)، فهؤلاء كلهم أهل فضل، الذي هو ذو الشيبة المسلم، وحامل القرآن غير الغالي فيه والجافي عنه، والسلطان المقسط، هؤلاء كلهم أهل فضلٍ، ينبغي أن يُعرَف فضلهم وأن يُعرَف قدرهم، وأن يحرص الإنسان على إكرامهم ومعرفة أقدارهم، ويتجنب الاستخفاف بهم، أو الانتقاص من أقدارهم ومكانتهم.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تعالى: ولأحمد بسندٍ جيد: «ليس منَّا مَنْ لم يُجِلَّ كبيرَنا، ولَا يرحمْ صغيرَنا، وَلَا يَعْرِفْ لعالِمِنا حقَّهُ»[1] **انتهى.**

(الشرح)

قال: **ولأحمد بسندٍ جيد:** «ليس منَّا مَنْ لم يُجِلَّ كبيرَنا، وَلَا يرحمْ صغيرَنا» وهذا المعنى تقدم في حديث بن عمر الذي ساقه في أول هذه الترجمة، وفي هذا الحديث زيادة «وَلَا يَعْرِفْ لعالِمِنا حقَّهُ» وهذا فيه وجوب معرفة حق العلماء الذين لهم قدم صدق في العلم، ورسوخ فيه، ونصح للأمة تفقيهًا، وتعليمًا، ودعوةً، وتبصيرًا بدين الله تبَارَكَ وَتَعَالَى.

هؤلاء لهم حق على الأمة، وحق على المسلمين أن تُعرَف أقدارهم، تُعرف مكانتهم، يُعرف لهؤلاء أهل الفضل فضلهم وقدرهم ومكانتهم، والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بيَّنَ في هذا الحديث أنَّ مَن لم يعرف للعالم حقه -أي: قدره ومكانته ومنزلته- ليس منا، وعرفنا أنَّ مثل هذا النفي لا يكون إلا فيما هو كبير.

فأهل العلم الذين أكرمهم الله عَزَّ وَجَلَّ بالعناية بالعلم، والتضلع فيه، ومن ثَمّ تعليم الأمة وتفقيه الناس، ودعوتهم للخير، والنصح لهم، وأداء هذه الأمانة، وهذا الواجب، هؤلاء لهم حق على الأمة أن يُكرموا، وأن يُعرف قدرهم، وأن تُعرف مكانتهم، أن يُعرف فضلهم، أن يتجنب الإساءة إليهم بأي نوع من أنواع الإساءة.

ولهذا أورد المصنف رَحِمَهُ اللهُ في هذه الترجمة التي هي (**الاستخفاف بذوي الفضل**) أي: أنَّ مَن كان كذلك حقه على الأمة أن يُكرَم، فكيف يستخف به؟ حقه على الأمة أن يُحسَن إليه، فكيف يُنتقَص من مكانته وقدره؟

ولهذا عد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَن لا يعرف قدر العلماء ولا مكانة العلماء بأنه ليس منا.

وفي خضم الفتن التي تعصب بالناس، وتدخلهم في متاهات الأهواء التي ما أنزل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بها من سلطان، ومعلومٌ أنَّ الهوى إذا أُصيب به المرء أعماه عن الحق.

---

[1] أخرجه أحمد (٥ / ٣٢٣)، والطحاوي في مشكل الآثار (٢ / ١٣٣)، والحاكم في المستدرك (١ / ١٢٢).

وقد جاء عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه أنه قال: **(إنَّ أخوفَ ما أخافُ عليكم: طولُ الأملِ و اتِّباعُ الهوى) قال: (أمَّا طولُ الأملِ فيُشغل عن الآخرةَ، وأمَّا اتِّباعُ الهوى فيُعمي عنِ الحقِّ)**[1]، ففي خِضَم الفتن والاستشراف لها واتباع الأهواء، في مثل ذلك يُنتقَص العلماء الذين يقولون قول الحق مما يخالف أهواء الناس في تلك الفتن، فيُنتقَص العلماء، ويُزدرى بهم، ويُتهكم بعلمهم من أُناس ليس لهم في العلم أي مكانة، وليس لهم منه حظ، وينتقصون من علماء أكابر وأئمة أجلاء، لا لشيء إلا لأن فتاواهم أو أقوالهم تخالف أهواء هؤلاء.

ولهذا يبدؤون باللمز والطعن والتسفيه لهؤلاء العلماء، والانتقاص من أقدارهم، فأين هؤلاء من قول النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ السلام: «لَيْسَ مِنّا مَن لَم يَعرِف لِعَالِمنَا حَقَّه»؟ العالم يجب أن يُعرف له مكانته، وأن يُعرف له قدره، لكن مَن أُصيب بشيء من الأهواء أخذ ينتقص من أهل العلم، ويتهكم بهم، ويقلل من مكانتهم ومن شأنهم ويطعن فيهم، ويصرف الناس عن الاستفادة منهم.

وهذا الاستخفاف والازدراء بأهل العلم وأهل الفضل كما دلّ هذا الحديث ليس بالأمر الهين، ولهذا نفى أو قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَيْسَ مِنّا مَن لَم يَعرِف لِعَالِمنَا حَقَّه».

---

[1] أخرجه البخاري مختصراً معلقاً بصيغة الجزم قبل حديث (٦٤١٧)، والبيهقي في ((شعب الإيمان)) (١٠٦١٤).

اللقاء الخامس والخمسين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد

(المتن)

فيقول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في كتاب الكبائر: بابٌ: إغضاب الزوج.

وقول الله تعالى: {فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ}[1] الآية.

(الشرح)

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِين، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَه، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُه، صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصحبه أَجْمَعِينَ.

اللهم علمنا ما ينفعنا، و انفعنا بما علمتنا، وزدنا علما، وأصلح لنا شأننا كله، ولا تكلنا إلى أنفسنا طرفة عين، اللهم ألهمنا الصواب، وجنبنا الزلل. أما بعد

قال رَحِمَهُ اللهُ: (**بابٌ: إغضاب الزوج**) الزوج له مكانة جاءت الشريعة ببيانها، وله منزلة جاءت الشريعة بوجوب حفظها، وأنَّ له على زوجه حقًا عظيمًا وواجبًا كبيرًا، بل إنَّ الأمر كما جاء في الحديث: «لَا تؤدِّي المرأةُ حقَّ ربِّها مَا لَم تؤدِ حقَّ زوجِها»[2] لعِظم هذا الحق، بل ليس عليها حقٌ بعد حق الله عَزَّ وَجَلَّ وحق رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أوجب من حق الزوج، فهو حقٌ عظيم، ورب العالمين يسألها عنه يوم القيامة.

ومن أوجب الحقوق عليها بعد حق الله تبَارَكَ وَتَعَالَى، وحق رسوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فكيف يصح منها أو يستقيم منها أن تُغضب زوجها وله هذا الحق؟ وإنما الواجب عليها: أن تعرف مكانته، ومنزلته، وقدره، وأن تؤدي حقه طاعةً لله عَزَّ وَجَلَّ، فإن قيامها بحقه من جملة القُرب التي تكون سببًا لدخولها الجنة، مثل صلاتها وصيامها، كما قال النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «إذا صلَّت المرأةُ خَمْسَها، وصَامَت شَهرَهَا، وأَدَت زَكَاة مَالِهَا، وَأَطَاعَت بَعلَهَا، قِيلَ لَهَا: ادخُلِي الجَنَّةَ مِن أيِّ أبوابِهَا شِئتِ»[3].

فذكرَ طاعة البعل مع هذه الطاعات العظيمة الموجبة لدخول الجنة، مما يدل على عظم شأن هذا الحق، بل جاء في الحديث قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «إِنَّمَا هوَ جنَّتُكِ ونارُكِ»[4] مما يدل على عِظَم هذا الحق وجسامته، وأنَّ الواجب على المرأة أن تتقي الله عَزَّ وَجَلَّ في بعلها.

وإغضاب الزوج ذنبٌ ليس بالهين، بل جاء عليه الوعيد الشديد في نصوص عديدة ساق المصنف رَحِمَهُ اللهُ تعالى شيئًا منها، كما أنه رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ساق من النصوص ما يدل على عظم مكانة الزوج، وعظم حقه على زوجه.

---

[1] [النساء: ٣٤].

[2] أخرجه ابن حبان (٤١٧١).

[3] أخرجه ابن حبان (٤١٦٣)، والطبراني في ((المعجم الأوسط)) (٤٥٩٨).

[4] أخرجه الحاكم (٢٧٦٩)، والبيهقي (١٥١٠٣).

قال رَحِمَهُ اللهُ تعالى: وقول الله تعالى: {فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ}.

وهذه الآية الكريمة ذكر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فيها أنَّ حال النساء مع الأزواج على قسمين:

- قسمٌ وصفهن جَلَّ وَعَلَا بالصلاح والقنوت، وكونهن {حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ}.
- والقسم الثاني ووصف المرأة في ذلك بأنها ناشز أي: غير مطيعة وعاصية، وليست مبالية بحق الزوج، ولا مكترثة بذلك، وذكر العلاج لمن كانت كذلك، أنَّ أولًا يُبدأ معها بالمناصحة، والتذكير بالله، والتخويف، اتقي الله، تُوعَظ، وتُذكَر، وتُخوَف.

وإذا لم ينفع فيها الوعظ تُهجَر في المضجع، وإن لم ينفع فيها لا هذا ولا هذا ينتقل إلى الضرب غير المبرح، الذي لا يجرح البدن، ولا يكسر العظم، وإنما يكون الغرض منه التأديب لها.

وقوله جَلَّ وَعَلَا: {فَالصَّالِحَاتُ} والصلاح يعني لزوم الطاعة، طاعة الله عَزَّ وَجَلَّ بعبادته وامتثال أمره، والاستقامة على شرعه ودينه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، إخلاصًا له، وإتباعًا لسُنة نبيه الكريم صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ.

{قَانِتَاتٌ}، قيل في معنى {قَانِتَاتٌ} أي: مداومات على الطاعة، طاعة الله وعبادته؛ لأن القنوت هو المداومة على الطاعة، وقيل في معنى قانتات وهذا المعنى قد جاء عن ابن عباس وغير واحدٍ من السلف أي: مطيعات لأزواجهن، لأن من معنى القنوت: الطاعة.

المطيعات لأزواجهن، أي: دائمًا هن في طاعة للأزواج، {قَانِتَاتٌ} أي: في طاعة دائمة للأزواج، بعيدات عن النشوز والعصيان وإغضاب الزوج.

وقوله: {حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ} أي: أنها حافظة لزوجها بحيث أنها تصون فراشة، حافظة لفرجها، وحافظه لمال زوجها، وحافظه لبيته، ولولده.

وقوله: {بِمَا حَفِظَ اللَّهُ} فيه أنَّ هذا بتوفيق الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وتيسيره ومعونته جَلَّ وَعَلَا، وأنَّ المرأة لا تكون في شيء من ذلك إلا إذا أعانها الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ووفقها وسددها.

(المتن)

قَالَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مَرْفُوعًا: «والذي نَفْسي بيدِهِ، ما مِن رجُلٍ يدعو امرأتَهُ إلى فِراشِهِ، فتَأْبى عليه، إلَّا كان الذي في السَّماءِ ساخطًا عليها حتَّى يَرْضى عنها زوجُها»[1].

وفي رواية: «إلَّا لعَنَتْها المَلائِكَةُ حتَّى تُصْبِحَ»[2] أخرجاه.

(الشرح)

قال: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مَرْفُوعًا أي: إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «والذي نَفْسي بيدِهِ» يقسم صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْهِ بالله رب العالمين، «مَا مِن رجُلٍ يدعو امرأتَهُ إلى فِراشِهِ» أي: لقضاء وطره وشهوته، «فتَأْبى عَلَيه، إلَّا كَانَ الَّذِي فِي السَّماءِ سَاخِطًا عَلَيْهَا حتَّى يَرْضى عنها زَوجُها».

---

[1] أخرجه البخاري (٣٢٣٧)، ومسلم (١٤٣٦).

[2] أخرجه البخاري (٥١٩٣).

وجاء في بعض الروايات أنَّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَامْرَأَةٌ بَاتَتْ وزَوْجُها عليها غَضْبانُ»[1] وأما إذا عذرها وسامحها ولم يبت غضبانًا عليها فلعلها تخرج بهذه الرواية من هذه العقوبة وهذا الوعيد.

أما إذا أغضبته، وفي الغالب إذا جاء ويريد قضاء شهوته، وتحركت فيه الشهوة، ثم أعرضت عنه وتأبت، وانشغلت، وامتنعت، فإن هذا يُغضبه غضبًا شديدًا ويبيت وهو غضبان، فتكون عُرضةً لهذا الوعيد.

وذُكر هنا سخط الله، وذُكر في الرواية الثانية: لعن الملائكة، والسخط واللعن لا يكون إلا في الكبائر، أي: أنها تبيت ليلتها تلك على كبيرة، استحقت بها سخط الرب سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، واستحقت بها اللعنة من الملائكة حتى تصبح، وهذا لا يكون إلا فيما هو كبير.

قال: «إِلَّا كَانَ الَّذِي فِي السَّماءِ سَاخِطًا عَلَيْهَا حَتَّى يَرْضَى عَنْهَا زَوجُهَا»، ولاحظ أيضًا هذا القيد: «حتَّى يَرْضى عنهَا زَوجُهَا»، إن كان الزوج سامح ورضي من أول الأمر وعفا عنها، فلعل ذلك تسلم به من هذه العقوبة، وإن بات وهو غضبان فإن سخط الله عليها حتى يرضى الزوج، ولعنة الملائكة كما في الرواية عليها حتى تصبح.

وتقييد هذا بالليل باعتبار أنَّ الحاجة إلى هذا الأمر في الغالب تكون في الليل، لكن لو قُدر أنه احتاج زوجته في النهار لهذا الأمر وامتنعت، استحقت هذا السخط واستحقت هذا اللعن من الملائكة ما دام زوجها غضبانًا عليها، «حتَّى يَرْضى عنهَا زَوجُهَا»، لكن ذِكر الليل هنا باعتبار أنه الغالب، أنَّ هذا الأمر تكون الحاجة إليه أو الرغبة فيه في الليل غالبًا.

وقوله: «إِلَّا كَانَ الَّذِي فِي السَّماءِ» هذا فيه إثبات العلو لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى على خلقه، كقوله جَلَّ وَعَلَا: {أَأَمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ}[2]، ومعنى {فِي السَّمَاءِ} أي: في العلو، وإن أُريدَ لأن السماء تارةً تُطلق ويراد بها المبنية، {وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ}[3]، هذه سمعناها اليوم في صلاة الفجر.

{وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ} تارةً تُطلَق ويراد بها المبنية {السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ}[4]، وتارةً تُطلق ويراد بها مطلق العلو، {أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً}[5] أي: من العلو؛ لأن المطر ينزل من السحاب، السحاب ليس في السماء المبنية وإنما في السماء الذي هو العلو.

فإذا أريد بالسماء المبنية فإن "في" بمعنى "على"، {أَأَمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ} وهنا «إِلَّا كَانَ الَّذِي فِي السَّماءِ» أي: على السماء، وإن أُريد بالسماء مطلق العلو فـ"في" على بابها، وكما قدمت ذِكرُ السخط سخط الرب سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وذِكر لعنة الملائكة كما في الرواية الاخرى دليلٌ على أنَّ هذا الصنيع من المرأة إذا وجد معدودٌ في كبائر الذنوب.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تعالى: وعنه مرفوعًا: «لَو كنْتُ آمِرًا أحدًا أنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ، لَأَمَرْتُ المرأةَ أنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِها»[6] **صححه الترمذي.**

(الشرح)

قال: **وعنه** أي: عن ابي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْه **مرفوعًا** إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أنه قال: «لَو كنْتُ آمِرًا أحدًا أنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ، لَأَمَرْتُ المرأةَ أنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِها» وهذا فيه تبيان لعِظم حق الزوج على زوجه.

---

[3] أخرجه ابن ماجه (٩٧١) بنحوه، وابن حبان (١٧٥٧).

[1] [الملك: ١٦].

[2] [الذاريات: ٤٧].

[3] [المؤمنون: ٨٦].

[4] [الأنعام: ٩٩].

[5] أخرجه الترمذي (١١٥٩).

وقال ذلك عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ على إثر مجيء أحد الصحابة وسجوده للنبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؛ لأنه رأى الناس في الشام يسجدون للأساقفة، فجاء وسجد للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فنهاه عن ذلك.

نهاه عن ذلك وقال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَو كنْتُ آمِرًا أحدًا أنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ، لَأَمَرْتُ المرأةَ أنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِها» بيانًا لحق الزوج، ولكن نهى عن ذلك عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وإن كان هذا سائغ عند مَن قبلنا وهو سجود تحية وليس سجود عبادة، {خَرُّوا لَهُ سُجَّدًا}[1] هذا السجود تحية وليس سجود عبادة.

تحية مثل مد اليد للمصافحة ومثل المعانقة، هذا كله تحية، والسجود هنا في هذا الحديث: «لَو كنْتُ آمِرًا أحدًا أنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ» السجود هنا تحية ليس سجود عبادة، ومَن قال إنَّ السجود هنا المراد به سجود العبادة أبعد الفهم، أبعد تمامًا الفهم.

لا يمكن أن يقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَو كنْتُ آمِرًا أحدًا أنْ يَسْجُدَ» أي: عبادةً «لِأَحَدٍ لَأَمَرْتُ المرأةَ أنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِها» لا يمكن أن يقول ذلك، وإنما المراد بالسجود هنا: سجود التحية، مثل المصافحة ومثل المعانقة، «يَسْجُدَ» أي: تحيةً لمن سجد له.

أما أن يكون المراد يسجد أي: عبادة! ما يمكن أن يكون النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول ذلك، يعني «لَو كنْتُ آمِرًا أحدًا أنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ» أي: سجود عبادة «لَأَمَرْتُ المرأةَ أنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِها» لا يمكن أبدًا أن يكون النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول ذلك، وإنما المراد بالسجود هنا سجود التحية.

والنبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ نهى عن ذلك؛ لأن شريعته من أقوى الشرائع المنزلة في سد الذرائع وحمى التوحيد، وشريعة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جمعت **بين أمرين:**

- أنها سمحة في الاحكام.
- وحنيفية في العقائد.

وكل أمر يكون ذريعة ويُخشى أن يكون يُخِل بالتوحيد أو يُفضي إلى الشرك، فإن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى عنه؛ حمايةً لحمى التوحيد، وإن لم يكن الأمر في ذاته شركًا الذي نهى عنه، وإن لم يكن في ذاته شركًا، لكن نهى عنه لِما يُخشى أن يكون مُفضيًا إليه من الإشراك بالله، فحمى حمى التوحيد وسد كل ذريعة تُفضي إلى الإشراك بالله صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْهِ.

فبيَّنَ التوحيد أتم بيان وحمى حماه، وحذّر من الشرك أشدّ التحذير، ونهى عن كل أمرٍ أو ذريعة تُفضي بالناس إلى الشرك بالله، ونهيه عن هذا السجود سجود التحية هو نهيٌ عن أمرٍ في النهي عنه؛ حمايةٌ لحمى التوحيد وسدٌ لذريعةٍ من الذرائع التي قد تُفضي بالناس إلى الإشراك بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

والشاهد من هذا الحديث: عِظم حق الزوج، وعِظم ما له من حقٍ على زوجه، حتى إنَّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال في بيان عِظم هذا الحق: «لَو كنْتُ آمِرًا أحدًا أنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ، لَأَمَرْتُ المرأةَ أنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِها».

---

[1] [يوسف: ١٠٠].

اللقاء السادس والخمسين

(المتن)

قَالَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: بابٌ: أذى الصالحين.

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: {وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَ إِثْمًا مُبِينًا}[1].

(الشرح)

قال: **(بابٌ: أذى الصالحين)** أي: أنَّ ذلك من الكبائر.

والصالحون هم من عُرفوا بين الناس باستقامتهم على طاعة الله، يحافظون على الصلوات الخمس، يحرصون على المُكث في المساجد، ذِكر الله، قراءة القرآن، الصيام، العبادة، لا يُعرف منهم دخول في الذنوب والكبائر والآثام، حافظًا لوقته، يعرفه الناس بذلك.

والحكم إنما هو على ظاهر الإنسان، باطنه بين الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، لكن مَن استقام ظاهره فهو من الصالحين، من الصالحين أي: فيما يظهر للناس، وأما السريرة هذه بينه وبين الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ولنا الظاهر والله يتولى السرائر.

لكن إذا عُرف الرجل باستقامته وعبادته ومحافظته على بيوت الله والصلاة فيها، وعنايته بذِكر الله، وقراءة القرآن، ونحو ذلك، ولا يُعرف عنه الدخول في الكبائر، والذنوب والمعاصي، وحافظ لـ ....، هذا حقه عظيم جدًا على الناس من الاحترام، والتوقير، والمعرفة بقدره، ومكانته، فكيف يصل الأمر بأحدٍ أن يؤذي الصالح؟ إما استهزاءً، أو ذمًا، أو وقيعةً، أو تهكمًا، أو سخرية، ولا يكون الاستهزاء بالصالحين إلا من الفسقة، هم الذين يعبث الشيطان بعقولهم إلى أن يكونوا كذلك، يهزؤون بالصالحين، ويسخرون منهم.

{إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا يَضْحَكُونَ (٢٩) وَإِذَا مَرُّوا بِهِمْ يَتَغَامَزُونَ (٣٠) وَإِذَا انْقَلَبُوا إِلَى أَهْلِهِمُ انْقَلَبُوا فَكِهِينَ}[2] فلا يكون مثل ذلك إلا من الفسقة، وإلا الصالح له مكانة وله احترام وله قدر ومنزله في القلوب.

أورد رَحِمَهُ اللهُ تعالى قول الله عَزَّوَجَلَّ: {وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا} (يؤذونهم) هذا يتناول كل نوع من الأذى، سواءً كان أذًى قوليًا أو أذًى فعليًا.

{الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ} أي: مَن عُرفوا بالصلاح، والاستقامة، والعناية بعبادة الله.

{بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا} أي: بغير جُرم ارتكبوه، أو بغير ذنبٍ اقترفوه، {بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَ إِثْمًا مُبِينًا}، {احْتَمَلُوا} أي: على ظهورهم، ذنب عظيم وإثم كبير حملوه على ظهورهم بهذا البُهتان الذي كان منهم بوقيعتهم وسخريتهم واستهزائهم وتهكمهم بالصالحين.

يقول الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ، له كلام جميل جدًا في تفسير هذه الآية الكريمة من سورة الأحزاب.

---

[1] [الأحزاب: ٥٨].

[2] [المطففين: ٢٩- ٣١].

يقول رَحِمَهُ اللهُ تعالى: وقوله: {وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا} أَيْ يَنْسُبُونَ إِلَيْهِمْ مَا هُمْ بُرَآءُ مِنْهُ لَمْ يَعْمَلُوهُ وَلَمْ يَفْعَلُوهُ {فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَ إِثْمًا مُبِينًا} وهذا البُهت البيّن مثل ما قال الله: {احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَ إِثْمًا مُبِينًا} قال: وهذَا البُهت البيّن أَنْ يُحْكَى أَوْ يُنْقَلَ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ مَا لَمْ يَفْعَلُوهُ. (وهذَا البُهت البيّن أَنْ يُحْكَى) أي: حقيقته.

أَنْ يُحْكَى أَوْ يُنْقَلَ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ مَا لَمْ يَفْعَلُوهُ عَلَى سَبِيلِ الْعَيْبِ وَالتَّنَقُّصِ لَهُمْ، وَمِنْ أَكْثَرِ مَنْ يَدْخُلُ فِي هَذَا الْوَعِيدِ الْكَفَرَةُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، ثُمَّ الرَّافِضَةُ الَّذِينَ يَتَنَقَّصُونَ الصَّحَابَةَ وَيَعِيبُونَهُمْ بِمَا قَدْ بَرَّأَهُمُ اللَّهُ مِنْهُ، وَيَصِفُونَهُمْ بِنَقِيضِ مَا أَخْبَرَاللَّهُ عَنْهُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ قَدْ أَخْبَرَأَنَّهُ قَدْ رَضِيَ عَنِ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِوَمَدَحَهُمْ وَهَؤُلَاءِ الجهلة الأغبياء يسبونهم وينتقصونهم وَيَذْكُرُونَ عَنْهُمْ مَا لَمْ يَكُنْ وَلَا فَعَلُوهُ أبدًا، فهُم في الحقيقة منكوسو الْقُلُوبِ، يَذُمُّونَ الْمَمْدُوحِينَ وَيَمْدَحُونَ الْمَذْمُومِينَ[1]. انتهى كلامه رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تعالى: عن أبي جُبير رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه: أَنَّ أبا سفيانَ أتى على سلمانَ وصُهيبٍ وبلالٍ في نفرٍ فقالوا: ما أخذَت سيوفُ اللَّهِ مأخذَها من عُنق عدوِّ اللَّهِ؛ فقالَ أبو بَكرٍ: أتقولونَ هذا لشَيخِ قُريشٍ وسيِّدِهم؟ فأتى النَّبيَّ صلَّى اللَّهُ عليْهِ وسلَّمَ فأخبرَهُ فقالَ: «يا أبا بَكرٍ لعلَّكَ أغضبتَهم، لئن كُنتَ أغضبتَهُم فقَد أغضبتَ ربَّك» فقالَ: يا إخوتاهُ لعلي أغضبتُكُم، فقالوا: لا، يغفرُ اللَّهُ لَكَ يا أخي.[2] رواه مسلم.

(الشرح)

قال رَحِمَهُ اللهُ تعالى: عن أبي جُبير رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه: أَنَّ أبا سفيانَ أتى على سلمانَ وصُهيبٍ وبلالٍ في نفرٍ. أي: في نفرٍ كانوا معهم (أتى) أي: مر، مر على هؤلاء سلمان وصهيب وبلال، وكان هذا المجيء لأبي سفيان قبل إسلامه وهو كافر في الهدنة التي كانت بعد صلح الحديبية، وهو إنما أسلم عام الفتح.

ففي فترة الهدنة أتى أبو سفيان على سلمان وصهيب وبلال، وهؤلاء الثلاثة كلهم من الموالي، سلمان الفارسي، وصهيب الرومي، وبلال الحبشي، فأتى عليهم في نفر أي: في نفرٍ كان معهم، ومعلومٌ أنَّ هؤلاء الكبار من كبار قريش كانوا شديدي الأذى للمسلمين، وخاصةً لضعفة المسلمين، ونالوا من هؤلاء أذًى عظيمًا.

فلما مرّ بهم أبو سفيان وقت كونه كافرًا قالوا هذه الكلمة، قالوا: (مَا أَخذَت سيوفُ اللَّهِ مأخذَها من عُنق عدوِّ اللَّهِ) أي: لم تستوفِ سيوف الله حقها ونصيبها من عُنق عدو الله، أي: مَن عُرف بالعداوة بأقواله وفعاله وشدته.

(مَا أَخذَت سيوفُ اللَّهِ حقها) أي: حظها ونصيبها، لم تستوفِ، بمعنى بقيت رؤوس لكبار من أعداء الله تبَارَكَ وَتَعَالَى، ومثل هذا الكلام يقولونه كنوع من التنفيس والغضب، وقد مر بهم هذا الرأس من رؤوس الكفار، وكان ذلك كما قدمت قبل إسلامه، كان ذلك قبل إسلامه في فترة الهدنة.

(فقالَ أبو بَكرٍ) قد سمعهم يقولون ذلك: (أتقولونَ هذا لشَيخِ قُريشٍ وسيِّدِهم؟) يعني: تقولون هذا لشخص هذه مكانته؟ ولعل أبو بكر رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه وَأَرْضَاه قال هذه الكلمة تأليفًا لقلب أبو سفيان، تأليفًا لقلبه واستدراجًا له، لعله يُقبل على هذا الدين لما يسمع مثل هذه الكلمات التي قد تُدخِل للقلب شيء مثلًا من الراحة أو الرغبة، فلعله قال ذلك تأليفًا لقلبه.

---

[1] تفسير ابن كثير (٦/ ٤٢٤).

[2] أخرجه مسلم (٢٥٠٤).

قال: (**أتقولونَ هذا لشَيخِ قُريشٍ وسيِّدِهم؟**) وكما قدمت لعله قال ذلك تأليفًا لقلبِ أبي سفيان، (**فأتى النَّبيَّ صلَّى اللَّهُ عليْهِ وسلَّمَ فأخبرَهُ**) أتى النبي أي: أبا بكر رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه، (**فأخبرَهُ**) أي: بالذي حصل، قال: إنهم قالوا، وقال: إنني قُلت.

ذكر لهم قول سلمان وصهيب وبلال في حق أبي سفيان، وذكر جوابه أو كلامه الذي قاله، **فأخبرَهُ، فقالَ: «يا أبا بَكرٍ لعلَّكَ أغضبتَهم، لئن كُنتَ أغضبتَهُم فقَد أغضبتَ ربَّك»**، **«لئن كنتَ أغضبتَهم»** أي: سلمان وصهيب وبلال، إن كنت أغضبتهم أغضبت ربك.

هنا قِف، قِف تأمل مليًا، الذي قال هذه الكلمة لو نظرت فيها مقارنةً بكلمات كثيرة من التي تأتي على ألسن كثير من الناس في حق عدد من الصالحين ما تُقارَن بهذه الكلمة، ولعل أبو بكر قال هذه مثل ما قدمت تأليفًا لهذا الرجل، لعل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يشرح صدره بسماع مثل هذا الكلام للإسلام.

ومع ذلك قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأبي بكر: **«لعلَّكَ أغضبتَهم، لئن كنتَ أغضبتَهم فقد أغضبتَ ربَّك»** وهذا موضع الشاهد من الحديث هنا في هذه الترجمة: **«لئن كنتَ أغضبتَهم فقد أغضبتَ ربَّك»** فأيُّ جنايةٍ تكون عندما يكون الإنسان يؤذي الصالحين؟

إذا كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال في حق خير الأمة -أبو بكر- في مكانته العظيمة ومنزلته العلية عندما قال هذه الكلمة وهو إنما قالها في الغالب تأليفًا لقلب أبي سفيان، ليس له غرض في إغضاب هؤلاء وليس له غرض في أذى هؤلاء، وليس له تقصد في أذى هؤلاء الصالحين: سلمان وبلال وصهيب، ليس له غرض في ذلك، وإنما قالها لما سمعهم يقولون هذه الكلمة تأليفًا لقلب ذلك الرجل، ليس له غرض في أن يُغضِب هؤلاء أو أن يُسيء إليهم، ومع ذلك قال له النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: **«إنْ كُنتَ أغضبتَهم فقد أغضبتَ ربَّك»**.

إذا كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال لأبي بكر هذه الكلمة مع ما ذكرت من أمور سبقت، فكيف بمن يتقصد أذى الصالحين؟ وتكون كلماته صريحة في أذاهم، والطعن فيهم، وسبهم، وشتمهم والاستهزاء بهم؟ أي جُرم هذا؟ والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: **«إن كنتَ أغضبتَهم فقد أغضبتَ ربَّك»**.

ثم انظر مسارعة الصحابة في الخير وعِظم خشيتهم من الله، ومجانبتهم لكل ما يُغضب الله ويُسخط الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، لما قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأبي بكرٍ ما قال، رجع إليهم وقال: **(يا إخوتاهُ)** يناديهم بهذا اللطف وهذا الكلام الجميل **(يا إخوتاهُ، لعلي أغضبتُكُم؟)** يطلب السماح إن كان قد أغضبهم، أو صدر منه كلام فيه إيذاء لهم، **(لعلي أغضبتُكُم؟)** يقول ذلك معتذرًا، إن كان القول الذي قاله أذاهم، أغضبهم، فيطلب منهم السماح والعفو عن ذلك.

(فقالوا: لا) لم تُغضبنا، أي الكلام الذي قلته لم تُغضبنا فيه، يعني لعدلهم يُدركون وأدركوا أنه ما قصد بهذا الكلام أن يؤذيهم، ولهذا قالوا: **(لا)** يعني لم تُغضبنا، ما حصل أنَّ الكلام الذي قلته أغضبنا، وهذا أيضًا يُبين المكانة التي كان عليها هؤلاء في حمل الكلام على أحسن محمل.

أحيانًا الإنسان يسمع الكلام فيحمله على أسوء محمل، وإذا حمله على أحسن محمل والتمس له يعني ترتاح نفسه ولا يكون فيها الغضب، **(قالوا: لا)** يعني: لا لم تغضبنا، ولعل وقع في نفوسهم المعنى الذي أشرت إليه أنه إنما قال ذلك يريد أن يتألف هذا الرجل، لعل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يهديه الإسلام.

(يغفرُاللَّهُ لَكَ يا أُخي) بضم الهمزة وضُبطت أيضًا في بعض المصادر بفتحها، قالوا: **(لا، يغفرُاللَّهُ لَكَ يا أُخي)** بالتصغير على وجه التحبُب والتلطف والملاطفة والرفق، **(لا يا أُخي)** يعني: ما حصل منك ذلك، ودعوا له بهذه الدعوة **(يغفرُاللَّهُ لَكَ)**.

قالوا: (لا، يغفرُ اللَّهُ لَكَ) ولو قُرئت بهذه الجملة بالوصل تكون صورتها نفي المغفرة، لو قُرئت بالوصل **(لا يغفرُ اللَّهُ لَكَ)** لو قُرئت بالوصل هكذا **(لا يغفرُ اللَّهُ لَكَ)** تكون صورتها نفي المغفرة وليس الدعاء بالمغفرة، وإنما نفي المغفرة.

لكن إذا قال: **(لا)** يعني: ما أغضبتنا **(لا، يغفرُ اللَّهُ لَكَ)** ما يصلها؛ لأن وصلها تكون فيه صورة الكلمة دعاءٌ بنفي المغفرة لا بحصول المغفرة، **(فقالوا: لا)** هذا جواب قوله: **(هل أغضبتُكُم)**؟ قالوا: **(لا)** أي: لم تغضبنا، ثم أتبعوا ذلك بالدعاء **(يغفرُ اللَّهُ لَكَ)** ثم أتبعوا ذلك بتلطف الخطاب بقولهم: **(يا أُخي)**.

ويُنقل عن أبي بكر رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه أنه كان ينهى عن مثل هذا، يعني أن تكون أداة النفي مسبوقة بالدعاء، مثل أن يقول إنسان يسأله هل فعلت شيئًا؟ يقول الثاني: (لا، عافاك الله)، هل أديت الأمر الفلاني؟ (لا، رحمك الله)، هل كذا؟ (لا، غفر الله لك).

صورة الكلمة أنه ينفي عنه أن يغفر الله له، أو أن يرحمه، أو أن يعافيه، فيُنقل عنه أنه قال: (قُل: عافاك الله، لا تزد)، وبعض أهل العلم يقول: إذا كان ولا بُد فيضيف الواو، مثلًا يقول: (لا، ويغفر الله لك)، (لا، ويرحمك الله)، (لا، ويعافيك الله).

لكن أيضًا قول هؤلاء الأجلاء رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُم يفيد أنَّ المرء إن قال هذه الكلمة ولم يأتِ بها موصولة، (لا غفر الله لك، لا رحمك الله) لم يأتِ بها موصولة هكذا، وإنما قال (لا) أجاب على السؤال، وأتبع الإجابة على السؤال بسكتة تفصل بين الإجابة على السؤال ثم الدعاء الذي بعده، كأن يقول مثل ما في هذا الجملة التي أمامنا: (لا) أي: لم تُغضبنا، **(لا، يغفرُ اللَّهُ لَكَ يا أُخي)** هذا واضح أنَّ نطقها بهذه الطريقة واضح الفصل بين النفي للعائد لِما سبق، والدعاء الذي أُتبع بعد هذا النفي.

الشاهد: أنَّ إغضاب الصالحين أمرًا ليس بالهين، ومَن يتأمل في هذه القصة يجد فيها أعظم عبرة.

ها هو صديق الأمة، خيرها، أفضلها بعد النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، بل هو أفضل الناس بعد الأنبياء رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه وَأَرْضَاه، ومع ذلك قال له النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ كُنتَ أغضبتَهم فقد أغضبتَ ربَّك».

فإغضاب الصالحين أمرًا ليس بالهين أبدًا، والواجب على العبد أن يتقي الله عَزَّ وَجَلَّ في عباد الله الصالحين، لا يُغضبهم بأي شيء من الإغضاب، ويحرص على إعفاف لسانه وصيانته من أي شيء يكون فيه إغضاب للصالحين، والإيذاء لهم، يبتعد عن ذلك أشد البُعد، ويتقي الله عَزَّ وَجَلَّ في ذلك.

ثم إذا كان انضاف إلى صلاح الرجل حقٌ آخر غير إضافة إلى صلاحه مثل أن يكون الصالح أبًا أو أمًا أو جدًا، يعني بعض الناس في البيوتات عندهم آباء عُباد لله ما يُعرفون إلا بالصلاح والدعاء والذِّكر، وأبناؤهم ما يتقون الله فيهم، يغضبونهم دائمًا، ويُسمعون آباءهم الكلمات القاسية، والكلمات المغضبة، والكلمات المزعجة الشيء الكثير، ما يتقون الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى في آبائهم.

فإذا كان الإنسان إذا أغضب الصالح أيًا كان -حتى ولم يكن قريبًا- فقد أغضب الله، فكيف بمن يغضب الصالح إذا كان أباه أو كانت أمه، أو قريبًا له من خال أو عم أو نحو ذلك، أو جار؟ هذا أيضًا له حق آخر مر معنا عند المصنف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى قريبًا.

فالشاهد: أنَّ إيذاء الصالحين معدود في جملة الكبائر، وهو جملة الأمور التي تُغضب الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وتُسخطه جلّ في علاه.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تعالى: وللترمذي وحسنه عن أبي بكرة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «مَن أَهَان السُّلطانَ أهانَهُ اللهُ»[1].

(الشرح)

قال: **وللترمذي وحسنه عن أبي بكرة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا** أي: إلى النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «مَن أَهَان السُّلطانَ أهانَهُ اللهُ» وإهانة السلطان يراد بها: إيذاء السلطان، والوقيعة فيه، والتقليل من مكانته في نفوس الناس، والحرص على إسقاط منزلته في القلوب، وتحريض الناس على الافتيات عليه، والخروج وعدم السمع والطاعة، التقليل من مكانته في القلوب، يعمل على ذلك بين الناس، فله هذه العقوبة جزاءً وفاقًا: «أهانَهُ اللهُ» أي: كانت عقوبته عند الله عَزَّ وَجَلَّ أن يُهينه؛ لأن السلطان الواجب أن يُجمَع الناس عليه، وأن يكون أمر الناس جماعةً واحدة مع إمامهم.

والنقص إذا وُجد يعالج بالطرق الشرعية، أما أن يكون الإنسان هذه طريقته في التعامل مع السلطان: إهانة السلطان، والحرص على انتقاصه، والتقليل من مكانته في القلوب، وملء القلوب عليه مثلًا حقدًا وحَنقًا وعدم معرفة بمكانته، فإن هذا مما يوجب إهانة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لمن كان كذلك، والله يقول: {وَمَنْ يُهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ}[2].

---

[1] أخرجه الترمذي (٢٢٢٤)، وأحمد (٢٠٤٣٣).

[1] [الحج: ١٨].

اللقاء السابع والخمسين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد

(المتن)

فيقول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في كتاب الكبائر:

بابٌ: ما جاء في الأمانة والخيانة فيها، وتفسير الأمانة.

وقول الله عَزَّوَجَلّ: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا}[1].

وقوله: {إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا}[2] الآية.

(الشرح)

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِين، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَه، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُه، صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ.

اللهم لا علم لنا إلا ما علمتنا، اللهم علمنا ما ينفعنا، وزدنا علما، وأصلح لنا شأننا كله، ولا تكلنا إلى أنفسنا طرفة عين. أما بعد

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (بابٌ: ما جاء في الأمانة والخيانة فيها، وتفسير الأمانة) هذه الترجمة عقدها رَحِمَهُ اللهُ لبيان مكانة الأمانة في دين الله تبَارَكَ وَتَعَالَى، والتحذير من ضدها وهي الخيانة، والناس بين أمينٍ وخائن.

وفي هذه الترجمة أيضًا تفسير الأمانة وبيان شمولها لقيام العبد بحقوق الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى على عباده، فالصلاة أمانة، والصيام أمانة، والزكاة أمانة، وجميع الطاعات التي أمر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عباده بها كلها أمانة، وكذلك فيما يتعلق بحقوق العباد، فكل ذلك داخلٌ في الأمانة، والناس في ذلك كله بين أمينٍ وخائن.

وأورد رَحِمَهُ اللهُ أول ما أورد قول الله جَلَّ وَعَلَا: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا}، وقول الله عَزَّ وَجَلَّ: {إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا}.

وهاتان الآيتان فيهما عِظم شأن الأمانة، ووجوب أدائها، والوفاء بها، وأنَّ الأمانة تتناول الدين كله، حقوق الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى على العباد، وأنَّ الواجب على العبد أن يؤديها وافيةً تامةً كما ائتمنه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى على ذلك، وتتناول أيضًا حقوق العباد من برٍ للوالدين، وصلةٍ للأرحام، وحقوقٍ للجار، وكذلك رعاية لحقوق الناس، وحفظ لودائعهم، إلى غير ذلكم من الأمور التي تتعلق بحقوق العباد.

---

[1] [النساء: ٥٨].

[2] [الأحزاب: ٧٢].

فكل ذلك داخلٌ في الأمانة، والناس في القيام بهذه الأمانة التي عرضها الله على السماوات والأرض والجبال، وهو عرض تخيير وليس عرض تحتيم، خيرها ولم يُحتم عليها، {فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا} لأنهُنّ وجدنّ الحمل عظيم جدًا، وخيرهن الله عَزَّ وَجَلّ {فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا} {وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ}.

الجبال لم تحمل هذه الأمانة، والسماوات لم تحملها، والأرض لم تحملها، وحملها هذا الإنسان.

و انقسم الناس تجاه هذه الامانة من حيث حملهم لها وعدم حملهم إلى أقسامٍ ثلاثة:

- **قسمٌ:** حملها في الظاهر متظاهرًا بحملها، وأنه من أهلها، وأنه من المحافظين عليها، ولكنه في الباطن خائن للأمانة، يُظهر ما لا يُبطن، يُظهر حمل الأمانة ويُبطن الخيانة وعدم حمل الأمانة.
- **والقسم الثاني:** مَن لم يحمل الأمانة لا ظاهرًا ولا باطنًا.
- **والقسم الثالث:** مَن حمل الأمانة في ظاهره وباطنه، وفي سره وعلنه.

والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ذكر هذه الأقسام الثلاثة في الآية التي تلي هذه الآية، قال: {إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا (٧٢) لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ}[1].

هذه هي الأقسام الثلاثة في حمل الأمانة أو عدم حملها:

- **القسم الأول:** أهل النفاق، وهو مَن أظهر وتظاهر بحمل الأمانة، لكنه في الباطن خائن، يُظهر ما لا يُبطن.
- **والقسم الثاني من الناس:** مَن ضيع الأمانة ظاهرًا وباطنًا، وهم أهل الشرك.
- **والقسم الثالث:** مَن أكرمه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بحفظ الأمانة والقيام بها والعناية بها، ظاهرًا وباطنًا، سرًا وعلنًا.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: روى البيهقي عن ابنِ مسعودٍ رضيَ اللَّهُ عنهُ قال: القَتلُ في سبيلِ اللَّهِ يُكَفِّرُكل شيء إلَّا الأمانةَ والدَّين.

يؤتى بالعبدِ يومَ القيامةِ وإن قُتِلَ في سبيلِ اللَّهِ فيقالُ لَه: أدِّ أمانتَكَ، فيقولُ: أي ربِّ، كيفَ وقد ذَهَبَت الدُّنيا؟ فيقالُ: انطلِقوا بِهِ إلى الهاويةِ، فينطلقون به إليها، فتُمَثَّلُ لَه أمانته كَهَيئتِها يومَ دُفِعت إليهِ، فيراها ويعرفُها، فيَهْوي في إثرِها حتَّى يُدْرِكَها، فيحملُها علَى منكِبِهِ، حتَّى إذا ظنَّ أنَّهُ خارجٌ زلَّت عنه منكِبِهِ فَهوَ يَهْوي في إثرِها أبدَ الآبدينَ.

ثمَّ قالَ: الصَّلاةُ أمانةٌ، والوضوءُ أمانةٌ، والوزنُ أمانةٌ، والكيلُ أمانةٌ، وعدد أشياءُ، وأشدُّ ذلِكَ: الودائعُ.

قالَ: فأتيت البراء فقُلت: ألا ترى إلى ما قالَ ابنُ مسعودٍ، قالَ كذا وكَذا، قالَ: صدقَ، أما سمعتَ اللَّهَ تعالى يقولُ: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا}[2].

قال زيد بن أسلم: هي الصوم، والغُسل من الجنابة، وما خفي من الشرائع[3].

(الشرح)

---

(١) [الاحزاب: ٧٢-٧٣].

(٢) [النساء: ٥٨].

(٣) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤٨٨٥).

ثم أورد رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى هذا الأثر موقوفًا على عبد الله بن مسعود رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه، وساقه الإمام رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى لأن فيه تفسيرًا للآية الكريمة: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا}، وبيانًا إلى أنَّ الأمانة لا تختص بحفظ الودائع التي اؤتمن عليها الإنسان، بل إنها تتناول وتشمل الدين كله، كما سيأتي معنا في كلامه: الصلاة أمانة، والوضوء أمانة، وجميع الطاعات التي أمر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عباده بها كلها أمانة، ائتمنه الله جَلَّ وَعَلَا على القيام بها، والوفاء بها، وأدائها تامةً وافية، إضافةً إلى حقوق العباد.

فالآية الكريمة تدل على أنَّ الأمانة تتناول وتشمل ذلك كله، وهذا الأثر -أثر ابن مسعود- مما يوضح هذا الأمر ويُبينه، ولهذا قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في الترجمة: (**وتفسير الأمانة**) فهذا الأثر فيه تفسير للأمانة وبيان لمدلولها وحقيقتها.

قال ابن مسعود رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه: (**القَتلُ في سبيلِ اللَّهِ يُكَفِّرُكل شيء إلَّا الأمانةَ والدَّين**)، (**يُكَفِّرُكل شيء**) أي: يكفر ذنوب العبد (**إلَّا الأمانةَ والدَّين**)، والأمانة والدَّين حقوق، والحقوق إن لم يؤدها الإنسان إلى أهلها في هذه الحياة الدنيا أُديت يوم القيامة من حسناته، كما قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَتُؤَدُّنَّ الحُقوقَ يَوْمَ القِيامةِ»[1]، ويوم القيامة لا توجد دراهم ولا دنانير، وإنما يوجد حسنات وسيئات، فالحقوق تؤدى يوم القيامة.

وكون المرء قاتل في سبيل الله ابتغاء وجه الله وقُتل في سبيل الله صابرًا مُحتسبًا عمله هذا يُكفر ذنوبه، لكن لا يُكفر إذا كان عليه دَين أو عنده أمانات، هذه حقوق لا بد أن تُؤدى للعباد، إن أُديت في الدنيا وإلا اقتُص من حسنات المرء يوم القيامة، كما سيأتي توضيحه في كلام ابن مسعود رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه.

قال: (يؤتى بالعبدِ يومَ القيامةِ وإن قُتِلَ في سبيلِ اللَّهِ) هذا تأكيد للمعنى السابق، **(وإن قُتِلَ في سبيلِ اللَّهِ فيقالُ لَه أدِّ أمانتَكَ)** أي: التي طُلِبَ منك في الحياة الدنيا أن تؤديها، وفرطت فيها **(أدِّ أمانتَكَ).**

(فيقولُ: أي ربِّ، كيفَ وقد ذَهَبَت الدُّنيا؟) وهذا يوضّح أنَّ يوم القيامة ما ثمةَ شيء من أمور الدنيا التي كان يمتلكها الإنسان من دراهم ودنانير وأموال وممتلكات، كلها تنتهي في الدنيا، ولهذا جاء في حديث عبد الله بن أُنيس -وهو حديثٌ صحيح- أنَّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «يَحشُرُاللهُ العباد يومَ القِيامةِ حُفاةً عُراةً بُهمًا» **قالوا: وما بُهْمًا يَا رَسُول الله؟ قال:** «أي لَيسَ مَعَهُم مِن الدُنيَا شيءٌ»[2]، جميع الأموال، الممتلكات، كل أمور الدنيا لا يذهب معه شيء منها، أو يدخل معه في قبره، أو يكون معه في حشره ووقوفه بين يدي ربه يوم القيامة.

وفي الحديث: «يتبَعُ المَيِّتَ ثَلاثَةٌ، فَيَرْجِعُ اثْنانِ ويَبْقَى معهُ واحِدٌ: يَرْجِعُ أهْلُهُ ومالُهُ، ويَبْقَى عَمَلُهُ»[3]، ولهذا قال هنا: **(أي ربِّ، كيفَ وقد ذَهَبَت الدُّنيا؟)** كيف أُؤدي هذه الأمانات والدنيا ذهبت؟ **(فيقالُ انطلِقوا بهِ إلى الهاويةِ)** والهاوية اسم من أسماء النار.

(انطلِقوا بهِ إلى الهاويةِ) أي: إلى النار، **(فينطلقون به إليها فتُمَثَّلُ لَه أمانته كَهَيئتِها يومَ دُفِعت إليهِ)** كانت أموالًا، أو كانت مثلًا ذهبًا، أو كانت غير ذلك من الأمور تمثل له **(كيومَ دُفِعت إليهِ، فيراها ويعرفُها)** يعرف أنَّ هذه أمانة فلان، وهذه أمانة فلان، وهذه وديعة فلان **(كيومَ دُفِعت إليهِ، فيراها فيعرفُها فيَهْوي في أثرِها)** أي: في النار.

(فيَهْوي في أثرِها حتَّى يُدْرِكَها فيحملُها علَى منكِبِهِ) أي: من أسفل النار لأنه يهوي **(فيحملُها علَى منكِبِهِ حتَّى إذا ظنَّ أنَّهُ خارجٌ)** أي: خرج بهذه الأمانة ليعيدها لصاحبها، **(حتَّى إذا ظنَّ أنَّهُ خارجٌ زلَّت عن منكِبِهِ فَهوَ يَهْوي في أثرِها أبدَ الآبدينَ).**

ثمَّ قالَ: (الصَّلاةُ أمانةٌ، والوضوءُ أمانةٌ، والوزنُ أمانةٌ، والكيلُ أمانةٌ، وعدد أشياءُ، وأشدُّ ذلِكَ: الودائعُ).

---

[1] أخرجه مسلم (٢٥٨٢)، والترمذي (٢٤٢٠)، وأحمد (٧٢٠٤).

[2] أخرجه البخاري معلقا بصيغة التمريض مختصراً قبل حديث (٧٤٨١)، وأخرجه موصولاً أحمد (١٦٠٤٢)..

[3] أخرجه البخاري (٦٥١٤)، ومسلم (٢٩٦٠).

هنا ينبغي أن يلاحظ: أنَّ الأمانة -كما تقدم بيانها وتعريفها- تشمل الدين كله، ولهذا التوحيد وإخلاص الدين لله عَزَّ وَجَلّ والبراءة من الشرك أول ما يدخل في باب الأمانة وحفظها.

كذلك صلاة العبد، وصيامه وطاعاته لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، هذه كلها داخلة في الأمانة، ويدخل أيضًا حقوق العباد، وإذا جاء المرء مُضيعًا للأمانة يوم القيامة فإن كان هذا التضييع للأمانة بلغ به حد الكفر مثل ما تقدم معنا في شرح الآية، كالكفار الذين لم يحملوها لا ظاهرًا ولا باطنًا، والمنافقين الذين تظاهروا بحملها وهم مضيعين لها في الباطن، فهؤلاء من أهل الخلود في النار أبد الآباد.

أما إذا كان الأمر في إضاعة الأمانة دون الكفر بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فإنه لا يُخلد فيها أبد الآباد، إذ لا يُخلَد في النار إلا المشرك كما يدل على ذلك آيات، منها قول الله سبحانه: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ}[1].

قوله: (**الصَّلاةُ أمانةٌ، والوضوءُ أمانةٌ، والوزنُ أمانةٌ، والكيلُ أمانةٌ**) هذا واضح في تفسير الأمانة، وهو المقصود من سياق هذا الخبر هنا، فيه تفسير للأمانة، وأنَّ الأمانة تتناول حقوق الله مثل الصلاة والوضوء وغير ذلك من العبادات، وتتناول حقوق العباد مثل الوزن والكيل وغير ذلك من الأمور التي تتعلق بحقوق العباد، فالأمانة تتناول الدين كله.

(**قالَ: فأتيت البراء فقلت: ألا ترى إلى ما قالَ ابنُ مسعودٍ!**) يعني تعجب من الكلام الذي سمعه من ابن مسعود، (**قالَ: كذا وَكَذا**) أي: شرح له ما سمعه وذكر له ما سمعه من ابن مسعود.

(**فقالَ**) أي البراء: (صدقَ، **أما سمعتَ اللَّهَ تعالى يقولُ: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا}**؟)

مراد البراء: أنَّ هذه الآية تدل على المعنى الذي بسطه ابن مسعود قبل قليل، وأنَّ الأمانة تشمل هذا كله، {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا}.

إن كانت الأمانات: الصلاة، والصيام، وأنواع العبادات، فالواجب أداؤها لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، مخلِصًا دينه لله جَلَّ وَعَلَا، وإن كانت حقوق للعباد فإن الواجب عليه أيضًا أن يؤديها وافيةً لا نقص فيها؛ لأن الله أمره بذلك.

بل قال العلماء رَحِمَهُم اللهُ أخذًا من هذه الآية عموم قوله {إِلَى أَهْلِهَا} قالوا: إنَّ وجوب أداء الأمانة، وقول الله جَلَّ وَعَلَا: {تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا} جاءت مبهمة، يعني ليست مخصصة في أمر معين، مبهمة أو مطلقة أيضًا أو مرسلة، فتتناول بعمومها حتى الفاجر، حتى الكافر إذا كان له أمانة، له حق، يجب أن يؤديه العبد وهو مؤتمن على ذلك.

يقول ميمون بن مهران رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى -كما روى ذلك الخرائطي في كتابه مكارم الأخلاق-: (**ثَلَاثٌ تُؤَدِّي إِلَى الْبَرِّوَالْفَاجِرِ: الرَّحِمُ تُصَلُها بَرَّةً كَانَتْ أَوْ فَاجِرَةً، وَالْعَهْدُ تَفِي به لِلْبَرِّوَالْفَاجِرِ، وَالْأَمَانَةُ تُؤَدَّى إِلَى الْبَرِّوَالْفَاجِرِ**)[2]، وهذا موضع الشاهد من كلامه، قال: (**وَالْأَمَانَةُ تُؤَدَّى إِلَى الْبَرِّوَالْفَاجِرِ**).

وكلنا يذكر قصة النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لما خرج من مكة عندما اشتد أذى المشركين عليه، وهموا بقتله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، خرج ليلًا من مكة، وكان عنده أمانات -ودائع- لهؤلاء المشركين، لهؤلاء الذين آذوه، لهؤلاء الذين هموا بقتله، كان عنده ودائع لهم، مع هذا الأذى العظيم وكونهم هموا بقتله إلى غير ذلك، لما أراد أن يخرج وكلَّ عليًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْه بتلك الودائع يردها واحدًا واحدًا لأصحابها.

---

[1] [النساء: ١١٦].

[2] رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق (١٧٥).

الناس في مثل هذا المقام -في الغالب- يقول: هؤلاء ظلموني واعتدوا عليّ، وفعلوا وفعلوا، فلا أُعيد لهم شيئًا من ذلك، فرد جميع الودائع، وكلَّ علي رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه بإعادة جميع هذه الوداع لأهلها، فالأمانة حق لا بد أن نؤدى لصاحبها برًا كان أو فاجرًا، مسلمًا كان أو كافرًا.

قالوا: **وقال زيد بن أسلم: هي الصوم، والغُسل من الجنابة، وما خفي من الشرائع.**

وهذا التفسير تفسيرٌ على طريقة معروفة عند أئمة السلف في التفسير وهي: تفسير النص ببعض أفراده أو ببعض ما يدخل في معناه، بحيث يكون النص يشمل معانٍ كثيرة، فيُفسره ببعض أفراده، أو بعض ما يدخل في معناه.

قال: (هي الصوم، والغُسل من الجنابة، وما خفي من الشرائع) ولعل المراد بـ(**ما خفي من الشرائع**) أي: ما يقوم به العبد ولا يطلع عليه إلا الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى من أعمال، هذه أيضًا أمانة، يعني ليس قيام العبد بالواجبات الدينية إذا كان في العلن، بل حتى ما خفي.

والأعمال التي اؤتمن العبد على القيام بها بينه وبين الله، يجب عليها أن يوفي هذه الأمانة كاملة غير منقوصة حتى يكون ممن أدى الأمانة.

اللقاء الثامن والخمسين

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: بابٌ: الولايات من الأمانة.

قال: عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْه: أنَّ أعرابيًا سأل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ متى الساعة؟ قال: «إذا ضُيِّعَتِ الأمانَةُ فانْتَظِرِ السَّاعَةَ» **قال: كيفَ إضاعَتُها؟ قالَ:** «إذَا وُسِّدَ الأمْرُ إلى غيرِ أهْلِهِ فانْتَظِرِ السَّاعَةَ»[1] **أخرجه البخاري.**

(الشرح)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (**بابٌ: الولايات من الأمانة**)، عرفنا في الترجمة السابقة في تفسير الأمانة أنها تشمل الدين كله، فحقوق الله من صلاة، وصيام، وزكاة وغير ذلك، هذا كله داخل في الأمانة، وأيضًا ما يتعلق بحقوق العباد.

وفي هذه الترجمة يُبين رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى أنَّ الولايات من الأمانة، الولايات مثل الإمرة، مثل القضاء، وغير ذلك من الولايات التي تتعلق بمصالح المسلمين، وشؤونهم، وأمور دينهم، وإقامة العبودية -عبوديتهم لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- هذه كلها داخلة في الأمانات، ومَن قام على هذه المسؤوليات الجسيمة العظيمة فإنه مؤتمن على هذه المسؤولية، ويسأله الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عن ذلك.

وإذا كان عامة الناس كلٌ يُسأل عن نفسه، فإن أصحاب الولايات يوم القيامة يُسألون عن أنفسهم وعن رعيتهم، «كُلُّكُمْ راعٍ، وكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ عن رَعِيَّتِهِ»[2] فهذه أمانة ائتمنه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عليها وسيسأله عنها يوم القيامة، ولهذا تسمى مسؤولية باعتبار أنه يُسأل عنها يوم القيامة.

«كُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ» هذه مسؤولية أي: سيقف بين يدي الله ويسأله عما قام به في هذه الولاية التي تحملها ووليها.

قال: عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مرفوعًا، أنَّ أعرابيًا سأل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: متى الساعة؟ وهذا السؤال (**متى الساعة؟**) قد تكرر طرحه على النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وفي كل مرة يجيب بحسبه صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ.

جبريل قال له في الحديث المشهور: «أَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ» أي: متى الساعة؟ قال: «مَا المَسْؤُولُ عَنْها بأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ»[3] أي: ليس عندي ولا عندك علم بها، علمها عند الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

ومرةً سأله رجل السؤال نفسه، قال: متى الساعة؟ فصرف النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ همة واهتمام هذا السائل إلى الاستعداد للساعة والتهيؤ، قال: «وَمَاذَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟»[4] لا تنشغل بالبحث متى وقتها؟ ولكن انشغل بالشيء الذي أعددته لها، هي آتية، وإتيانها قريب، لكن انظر في عملك أنت، أيُّ شيء أعددت للساعة؟

أما أن يشتغل الإنسان في التحري والسؤال، وأيضًا التخمين متى الساعة؟ ويبحث في ذلك وهو مضيع للعمل، أيُّ شيءٍ استفاد؟ ويوضح ذلك مثال: لو قيل لأُناس: إنَّ العدو أقبل على بلدكم، فأخذ بعض الأشخاص يقول: متى يصل؟ كم باقٍ له

---

[1] أخرجه البخاري (٥٩)، وابن حبان (١٠٤).

[2] أخرجه البخاري (٨٩٣)، ومسلم (١٨٢٩).

[3] أخرجه مسلم (٨)، وأبو داود (٤٦٩٥)، والترمذي (٢٦١٠)، والنسائي (٤٩٩٠).

[4] أخرجه البخاري (٦١٧١)، ومسلم (٢٦٣٩) باختلاف يسير.

من المسافة؟ ودخل في هذه الأسئلة وهو مترافع عن العمل، والآخر هب مباشرة وأخذ يستعد، ويتهيأ، ويرتب نفسه لهذه الملاقاة.

فالنبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ صرف همته لِما ينبغي أن يرعاه ويعتني به من تهيؤ واستعداد، والساعة آتية قادمة مقبلة، قال: «وَمَاذَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟» وهنا في هذا السؤال -وهو السؤال نفسه- ذكر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شيئًا من العلامات، وذِكره عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ في هذا الجواب لشيء من العلامات متضمن أيضًا لمعنى الاستعداد والتهيؤ، وكأنه يُحذر عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ من أن يكون الإنسان على هذه الحال، تأتيه الساعة -سواءً ساعته هو الخاصة، أو تُدركه الساعة العامة- وهو مضيع للأمانة، فهذا إخبار ومتضمن أيضًا في الوقت نفسه للتحذير من تضييع الأمانة.

قال: أنَّ أعرابيًا سأل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: متى الساعة؟ قال: «إِذَا ضُيِّعَتِ الأَمَانَةُ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ» أي: إذا ضيع الناس الأمانة فهذه علامة على قرب قيامها؛ لأن هذا خراب في الكون، خراب في الناس، دمار في حياتهم، والآخرة تقوم على خراب الدنيا، إذا خربت وفسد الناس وضاعت الأمانة حينئذٍ تقوم الساعة، فهذه علامة من علامات دنو قيامها، وقرب قيامها.

فقال: «إذا ضُيِّعَتِ الأَمَانَةُ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ» قال السائل: **كيفَ إضاعَتُها؟** يعني نريد علامة نعرف منها أنَّ الأمانة ضُيعت، فقال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «إِذَا وُسِّدَ الأَمْرُ إِلَى غَيرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ».

«وُسِّدَ الأَمْرُ إِلى غيرِ أَهْلِهِ» أي: جُعل في غير أهله، أُسند إلى غير أهله، إذا وُضِع في المواطن العظيمة التي هي مواطن لا يُوضَع فيها إلا الأمين الوفي الناصح، إذا وُضِع فيها الخائن، «إِذَا وُسِّدَ الأَمْرُ إِلى غيرِ أَهْلِهِ» أي: جُعل في غير أهله فهذه علامة من علامات قرب قيامها ودنو مجيئها.

قال: «إِذَا وُسِّدَ الأَمْرُ إِلى غيرِ أَهْلِهِ» هنا أيضًا أهله مَن هم؟

«وُسِّدَ الأَمْرُ إِلَى غيرِ أَهْلِهِ» أهله مَن هم؟ يعني أهل الديانة، أهل الأمانة، إن كان منصبًا يتعلق بالقضاء والعلم والإفتاء، ونحو ذلك من الأمانات، أيضًا أن يُوسَد له أهل العلم والبصيرة بدين الله، وأهل الديانة والنصح لعباد الله تبَارَكَ وَتَعَالَى، فأهله أي: أهل الديانة والأمانة والنصح والفهم والبصيرة.

قال: «إِذَا وُسِّدَ الأَمْرُ إِلى غيرِ أَهْلِهِ فانْتَظِرِ السَّاعَةَ» وهذا مما يُستفاد منه: أهمية الأمانة، وعِظم شأنها، وأنها من الأسس العظيمة التي يقوم عليها صلاح الكون وصلاح الناس واستقامة أمرهم، ومعنى ضياع الأمانة: قرب نهاية هذا العالم، ودنو قيام الساعة.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: بابٌ: النهي عن طلبها.

قال: عن عبد الرحمن بن سمرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «لا تَسْأَلِ الإِمَارَةَ فَإِنكَ إِنْ أُعْطِيتَهَا مِن مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا، وإِنْ أُعْطِيتَهَا عن مَسْأَلَةٍ وُكِلْتَ إِلَيْهَا، وإِذَا حَلَفْتَ على يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا منها، فَأْتِ الذي هو خَيْرٌ، وكَفِّرْ عن يَمِينِكَ»[1] **أخرجاه.**

(الشرح)

[1] أخرجه البخاري (٦٧٢٢)، ومسلم (١٦٥٢).

قال: (بابٌ: النهي عن طلبها)، المراد بطلبها هنا أي: الأمانة التي هي الولاية؛ لأن تقدم معنا في الترجمة السابقة (بابٌ: الولايات من الأمانة)، فقوله: (النهي عن طلبها) أي: طلب الولايات التي هي أمانة، الولايات مثل الإمرة، مثل القضاء، مثل الإفتاء، إلى غير ذلك من المناصب العظيمة التي هي مسؤولية عظيمة يؤتمن عليها مَن تحمل هذا الواجب واؤتمن عليه.

فـ (النهي عن طلبها)؛ وذلك لأن الطلب يدل على حرص، وهذا الحرص يُخشى على صاحبه مثل ما يأتي بيان ذلك في حديث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بخلاف غير الحريص ممن هو أهل وليس حريصًا ويُلزَم بها إلزامًا، ويُدفَع عليها دفعًا، فهذا حريٌّ بأمثاله أن ينفع الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى به النفع العظيم.

قال: عن عبد الرحمن بن سمرة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا قال: «لَا تَسْأَلِ الإِمَارَةَ» لا تطلبها، «لَا تَسْأَلِ الإِمَارَةَ، فَإِنكَ إِنْ أُعْطِيتَهَا مِن غير مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا» إذا كان حصلت الإمارة لك دون مسألة وإنما اختُرت لذلك والناس وأهل الحل والعقد اطمأنوا إليك وألزموك بذلك؛ فإنك تُعان على ذلك، أي: يعينك الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ويسددك.

«وإذا أُعْطِيتَهَا عن مَسْأَلَةٍ وُكِلْتَ إِلَيْهَا» إذا كنت حصلت عليها عن مسألة، أي: حرص وطلب لها، فإنك «وُكِلْتَ إِلَيْهَا» تُوكل إليها أي: تُصرف إليها، «وُكِلْتَ إِلَيْهَا» أي: صُرفت إليها، وأصبحت قد وُكلت إلى نفسك، فاتك معونة الله لك وتسديده سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

واعتبر بما في هذا الباب بما استجد في زماننا هذا مما لم يكن معروفًا في الزمان الأول من أمور تُقام فيها الحرص الظاهر على الولاية، فتجد بعض الناس يرشح نفسه، ويطلب الأصوات الكثيرة، ويشجع المصوتين، والناخبين حتى يعينوه إلى أن يكون هو المسؤول أو الذي بيده الولاية، فمثل هذا -كما دل الحديث- يُوكل إلى هذا الشيء الذي حرص عليه وعمل على طلبه.

قال: «فَإِنكَ إِنْ أُعْطِيتَهَا عن مَسْأَلَةٍ» أي: سألتها وطلبتها وحرصت عليها، «وُكِلْتَ إِلَيْهَا» وإذا وُكل الإنسان إليها ضاع، فاته معونة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

ثم قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «وَإِذَا حَلَفْتَ على يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا منها، فَأْتِ الذي هُوَ خَيْرٌ، وكَفِّرْ عن يَمِينِكَ» وهذا عام يعني في كل ما يحلف عليه الإنسان أن يفعله أو أن لا يفعله، ثم يتبين له أنَّ الأمر خلاف ذلك، وأنَّ من الخير أن يفعل هذا الأمر، فليكفر عن يمينه وليأتي الذي هو خير.

وهذا ذِكره هنا في هذا الموضع بعد النهي عن سؤال الولاية، وأنَّ مَن أُعطيها دون مسألة فإنه يُعان، قد يصل الحال في بعض الناس في عدم حرصه على الولاية أن يحلف أن لا يليه؛ من عدم حرصه وخوفه، فإذا طُلب منه -وقد حلف أن لا يليه- طُلب منه وأُلِح عليه ورأى أنَّ قيامه بهذا الأمر فيه مصلحة للمسلمين، فليكفر عن يمينه، فإن اليمين التي كانت منه ليست بمانعٍ من أن يقوم بهذا الأمر الذي طُلب منه، وعنده من الفهم والقدرة والدراية على القيام به، فليُكفر عن يمينه وليأتِ الذي هو خير.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: ولمسلمٍ عن أبي ذرٍ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه: قلتُ: يا رسولَ اللهِ ألا تستعمِلُني، قال: فضرب بيده على مَنكِبي ثمَّ قال: «يَا أَبَا ذَرٍّ إِنِي أَرَاكَ ضَعِيفًا، وَإِنَّهَا أَمَانَةٌ وَإِنَّهَا يومَ القِيَامَةِ خِزيٌ وَنَدَامَةٌ إِلَّا مَن أَخذَهَا بِحَقِّهَا وَأَدَّى الَّذي عَلَيْهِ فِيْهَا»[1].

(الشرح)

[1] أخرجه مسلم (١٨٢٥).

قال: ولمسلمٍ عن أبي ذرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْه: قلتُ: يا رسولَ اللهِ ألا تستعمِلُني. أي: على شيء من هذه الولايات والأعمال، فضرب بيدِه على مَنكِبي ثمَّ قال: «يا أبا ذرٍّ إنّي أَرَاكَ ضَعِيفًا» فأخبره النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أنَّ ما يراه فيه صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ من ضعف يجعله الخير له والأولى به: ألا يتحمل أمانةً مع هذا الضعف؛ لأن الأمانة تحتاج إلى قوة، حتى يتمكن الإنسان من تحقيق هذه الأمانة، أو الولاية التي تحملها واؤتمن عليها.

قال: «إنّي أَرَاكَ ضَعِيفًا وَإِنَّهَا أَمَانَةٌ» هذه المسؤوليات أمانة، اؤتُمن عليها العبد والله جَلَّ وَعَلَا يسأله عنها يوم القيامة، ولهذا قال: «وَإِنَّهَا يومَ القِيَامَةِ خِزيٌ وَندَامَةٌ»

«خِزيٌ وندامةٌ» على شخصين:

شخصٌ ليس عنده علم ولا قدرة وقَبِل الأمانة، ما عنده قدرة على القيام بها وقبلها وهو لا علم ولا قدرة ولا فهم ولا دراية، وتحمل الأمانة ولا قدرة له عليها، فهذا فيه تضييع لها؛ لأنه تحملها وليس هو من أهل القدرة عليها.

والآخر الذي تكون عليه خزي وندامة: مَن كان عند علم وقدرة، لكنه استغل الأمانة في الظلم، والخيانة وتضييع الحقوق وغير ذلك، فهي أيضًا تكون خزي عليه وندامة يوم القيامة.

قال: «وَإِنَّهَا يومَ القِيَامَةِ خِزيٌ وَنَدامَةٌ إلَّا» هذا استثناء لا يكون مَن كان كذلك من أهل الخزي والندامة «إلَّا مَن أَخذَهَا بِحَقِّها وَأدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فِيْهَا» «أَخذَهَا بِحَقِّها» أي: كان أهل لها وعنده قدرة على القيام بها، فمن لم يكن أهلًا لها وأخذها يكون قد أخذها بغير حقها، فتكون خزيًا وندامةً عليه.

قال: «وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فِيْهَا» وهذا إن كان أخذها وهو أهل لها وقادر على القيام بها وقوي على ذلك وضيع، فإنها تكون خزي عليه «إلَّا مَن أَخذَهَا بِحَقِّها وأدَّى الَّذي عَلَيْهِ فِيْهَا».

قال النّووي رَحِمَهُ اللهُ في شرحه لهذا الحديث في صحيح مسلم قال: هذا الحديث أصلٌ عظيمٌ في اجتناب الولايات، لا سيما لمن كان فيه ضعف عن القيام بوظائف تلك الولايات، وأما الخزي والندامة فهو في حق من لم يكن أهلًا لها أو كان أهلًا ولم يعدل فيها، فيُخزيه الله يوم القيامة ويفضحه ويندم على ما فرّط.

وأما مَن كان أهلًا للولاية وعدل فيها، فله فضلٌ عظيم تظاهرت به الأحاديث الصحيحة، كحديث: «سَبْعَة يُظِلُّهُمُ اللَّهُ في ظِلِّه، يَومَ لا ظِلَّ إلَّا ظِلُّهُ» وذكر عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ من هؤلاء السبعة: «إِمَامٌ عَادِل»[1]، والأحاديث في هذا المعنى الذي ذكره رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى كثيرة.

ولهذا كان خلقٌ من السلف يمتنع عن هذه الولايات؛ كله من باب الخوف والشفقة على نفسه من مثل هذا المعنى الذي ذكره النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ في هذا الحديث العظيم.

أما مَن كان أهلًا وعنده علم وعنده قدرة، وطُلب منه ذلك وأُلزم وفي قيامه بتلك الأمانة مصلحة للأمة، فإن مثل هذا يتعين عليه أن يقوم بهذا الحق، وأن يعمل على ما فيه مصلحة المسلمين، وفي هذا الثواب العظيم مثل ما تقدم معنا يكون من السبعة الذين يُظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله.

---

[1] أخرجه البخاري (٦٨٠٦)، ومسلم (١٠٣١).

اللقاء التاسع والخمسين

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

(المتن)

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد

فيقول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في كتاب الكبائر:

بابٌ: ما جاء في غش الرعية.

قال: عن معقل بن يسار رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «مَا مِن عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً، يَمُوتُ يَومَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ، إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الجَنَّةَ»[1].

(الشرح)

الحمدلله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، صلى الله وسلم عليه، وعلى آله وأصحابه أجمعين.

اللهم لا علم لنا إلا ما علمتنا، اللهم علمنا ما ينفعنا، وزدنا علما، وأصلح لنا شأننا كله، ولا تكلنا إلى أنفسنا طرفة عين.

أما بعد

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (**بابٌ: ما جاء في غش الرعية**) غش الرعية أي: من قِبل الراعي، والأصل في الراعي: أن يقوم على رعيته بالنصح، والعدل، ورفع الظلم، والإحسان إلى الرعية.

قد قال العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى: الراعي هو الحافظ المؤتمن الملتزم صلاح ما قام عليه، وما هو تحت نظره، ولهذا فالأصل أن يكون الراعي لرعيته ناصحًا، قائمًا بالعدل، بعيدًا عن الغش لهم.

والغش يكون بظُلمهم، والاعتداء عليهم، والإساءة في حقهم، وهذا كله من ضروب الغش الذي يتنافى مع الواجب الذي تحمله الراعي مع رعيته، وفي الحديث: «كلُّكُم رَاعٍ وكلُّكُم مَسؤولٌ عَن رَعيتِهِ»[2].

أورد رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى حديث معقل بن يسار رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا قال: «مَا مِن عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً، يَمُوتُ يَومَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ، إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عليه الجَنَّةَ».

وفي رواية: «فَلَمْ يَحُطْها بنَصِيحَةٍ، إِلَّا لَمْ يَجِدْ رائِحَةَ الجَنَّةِ»[3] أخرجاه.

وهذا فيه التهديد العظيم والوعيد للراعي إذا لم يحُط الرعية بالنصيحة، ومعنى «يَحُطْها» أي: يكلؤها ويرعاها بالنُصح، فإذا لم يحطها بالنصيحة ومات وهو غاش للرعية -ويتناول الغش، الظلم، أخذ الأموال، سفك الدماء، الانتهاك للأعراض،

---

[1] أخرجه البخاري (٧١٥٠)، ومسلم (١٤٢).

[2] أخرجه البخاري (٢٥٥٤)، ومسلم (١٨٢٩).

[3] أخرجه البخاري (٧١٥٠)، ومسلم (١٤٢).

إلى غير ذلك من الأمور- فمن مات وقد وليَّ ولايةً واسترعاه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى رعيةً ثم يموت يوم يموت وهو غاشٌ لهم، إلا حرّمَ الله عليه الجنة، ولا يأتي مثل هذا الوعيد إلا فيما هو كبير.

وجاء في بعض روايات هذا الحديث في صحيح مسلم: «مَا مِن أَمِيرٍ يَلِي أَمْرَ المُسْلِمِينَ، ثُمَّ لَا يَجْهَدُ لَهُمْ وَيَنْصَحُ، إِلَّا لَمْ يَدْخُلْ مَعَهُمُ الجَنَّةَ»[1]، قال: «ثُمَّ لا يَجْهَدُ لَهُمْ وَيَنْصَحُ، إِلَّا لَمْ يَدْخُلْ مَعَهُمُ الجَنَّةَ» وهذا فيه أنَّ الواجب على الراعي مع رعيته أن يجهد لهم فيما فيه الخير لهم والمصلحة، وأن ينصح لهم، وأن يحذر أشد الحذر من غشهم، وأن يُحيطهم بالنُصح وحُسن الرعاية.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: بابٌ: الشفقة على الرعية.

وقول اللهُ تَعَالَى: {وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ}[2].

وقوله: {فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ}[3].

(الشرح)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (بابٌ: الشفقة على الرعية)، والشفقة على الرعية هو من تمام النُصح لهم، يتعامل معهم بالرفق، والشفقة، ومحبة الخير لهم، وبالحنو عليهم، والعطف، والبعد عن الفظاظة، والغلظة، والعنف، والشدة.

أورد قول الله عَزَّ وَجَلَّ: {وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ} وخفض الجناح هو لِينُ الجانب واللطف في المعاملة والإحسان في الخُلق، {وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ} أي: كن ليّن الجانب معهم، حَسن التعامل، رفيقًا، حليمًا.

وقوله: {فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ} أي: برحمةٍ مَنَّ الله عليك بها وتفضل لِنْتَ لهم، أي: صِرت لينًا، بعيدًا عن الفظاظة، والغلظة، والشدة، وهذا مِن مَنّ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عليك وعليهم، أن جعلك بهذه الصفة.

قال: {وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ} وهذا فيه أنَّ اللين والرفق وحُسن التعامل يترتب عليه ائتلاف القلوب، ومحبتها، وتحقُق المصالح العظيمة والمنافع العديدة، بخلاف الغلظة فإنها تُشتت ولا تجمع، وتُفرق ولا تُؤلف.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: ولمسلمٍ عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مرفوعًا: «اللَّهُمَّ مَنْ وَلِي مَن أمرِ أُمَّتِي شيئًا فَشَقَّ عَلَيهِم فَاشْقُقْ عليهِ، وَمَنْ وَلِيَ مِن أَمرِ أُمَّتِي شَيئًا فَرَفَقَ بِهِمْ فارْفُقْ بِهِ»[4].

(الشرح)

وهذا الحديث حديث أم المؤمنين عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنَّ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «اللَّهُمَّ مَنْ وَلِي مِن أمرِ أُمَّتِي شَيئًا فَشَقَّ عَلَيهِم فاشْقُقْ عَلَيهِ، وَمَنْ وَلِيَ مِن أَمرِ أُمَّتِي شَيئًا فَرَفَقَ بِهِمْ فارْفُقْ بِهِ» فيه هذه الدعوة العظيمة من النبي الكريم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وهي تختص بالولاة، دعاء يختص بالولاة بقسميهم؛ لأن الولاة على قسمين:

- قسمٌ يشق على الرعية.
- وقسمٌ يرفق بالرعية.

---

[1] أخرجه مسلم (١٤٢).

[2] [الحجر: ٨٨].

[3] [آل عمران: ١٥٩].

[4] أخرجه مسلم (١٨٢٨)، وأحمد (٢٦٢١٢).

وهذه دعوة من النبي الكريم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ صائبة كل راعٍ في كل زمن وفي كل مكان، دعا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بهذه الدعوة: «اللَّهُمَّ مَنْ ولِي مِن أمْرِ أُمَّتِي شَيئًا فَشَقَّ عَلَيْهِم فَاشْقُقْ عَلَيهِ» وهذا فيه أنَّ الجزاء من جنس العمل، إذا عامل الرعية بالعنف، والغلظة، والقسوة، والبطش، والشدة، عاقبه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى من جنس عمله، فلقي من الغلظة والشدة والعنف جزاءً وفاقًا؛ لِما كان عليه من تعامل مع الرعية بالغلظة والشدة والإشقاق عليهم.

قال: «اللَّهُمَّ مَنْ ولِي من أمْرِ أُمَّتِي شيئًا فَشَقَّ عَلَيهِم فاشْقُقْ عَلَيهِ، ومَنْ ولِيَ مِن أَمرِ أُمَّتِي شَيئًا فَرَفَقَ بِهِمْ فارْفُقْ بِهِ» وهذا دعاء لمن عامل الرعية بالرفق واللُّطف والإحسان، دعا له النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يرفق الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى به.

وهذا الحديث يُعد من أبلغ الزواجر عن المشقة على الناس، وفيه أيضًا أعظم حثٍ على الرفق بهم، وأنَّ مَن شق على الناس شق الله عليه، ومَن رفق بهم رفق الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى به، والقاعدة في هذا الباب في النصوص معروفة: أنَّ الجزاء من جنس العمل.

وكما أنَّ هذا الأمر في الولايات العامة، كذلك أيضًا ولاية الإنسان الخاصة في بيته مع أولاده وأهل بيته، ينبغي أن تكون قائمة على الرفق، الرحمة، العطف، الإحسان، المعاملة الكريمة، وأن تكون بعيدة عن الإشقاق عليهم، والعُنف، والشدة، والقسوة.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: بابٌ: الاحتجاب دون الرعية.

قال: عن أبي مريم بن الأزدي رَضِيَ اللَّهُ عَنْه أنه قال لمعاوية: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «مَن ولَّاهُ اللَّهُ شَيئًا مِن أمورِ المُسْلِمِينَ فَاحتَجَبَ دُونَ حَاجتِهِم، وَخلَّتِهِم وَفَقْرِهِم، احتَجبَ اللَّهُ دونَ حاجَتِهِ وخلَّتِهِ، وَفَقْرِهِ يَومَ القِيَامَة» **فَجَعلَ معاوية رَجُلًا عَلَى حَوائِجِ النَّاسِ.**[1] **رواه أبو داود والترمذي.**

وللترمذي عن عمرو بن مُرة الجهني نحوه، وصححه الحاكم.

(الشرح)

قال: (**بابٌ: الاحتجاب دون الرعية**) الاحتجاب دونه أي: يجعل بينه وبين الرعية حجابًا، وكل ما احتاج أحدٌ من الرعيّة حاجةً في شدة، في ضائقة، في ضرورة إلى شيءٍ، وجدوا بينهم وبين الراعي القائم على شؤونهم ومصالحهم، وجدوا بينهم وبينه الحجاب، فلا يستطيعون الوصول إليه، ولا يستطيعون ذِكر حاجتهم إليه، وهذا خلاف النصح؛ لأن النصح للرعية يستوجب النظر في حاجاتهم، والنظر في مصالحهم، سواءً كان هذا النظر مباشرًا من الراعي نفسه، أو أن يجعل أُناسًا يقومون على ذلك.

قال: عن أبي مريم بن الأزدي رَضِيَ اللَّهُ عَنْه أنه قال لمعاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْه: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «مَن ولَّاهُ اللَّهُ شَيئًا مِن أَمرِ المُسْلِمِينَ فَاحتَجَبَ دُونَ حَاجتِهِم، وَخلَّتِهِم وَفَقْرِهِم، احتَجبَ اللَّهُ دونَ حَاجَتِهِ وَخلَّتِهِ، وفقرِهِ يَومَ القِيَامَة».

قوله: «فَاحتَجبَ دُونَ حاجتِهِم، وخلَّتِهِم وفَقْرِهِم» هذه جاءت مرتبة، كلها تُعد في باب الاحتياج لكنها جاءت مرتبة بالأخف فالأشد فالأكثر شدة.

---

[1] أخرجه أبو داود (٢٩٤٨) واللفظ له، والترمذي (١٣٣٢)، وأحمد (١٨٠٦٢).

قال: «احتَجبَ دُونَ حَاجتِهِم» أي: ما يحتاجه الإنسان ولا يصل إلى درجة الضرورة والضرورات، والخَلة أشد من ذلك وهي دون الفقر، وهذا فيه أنَّ حاجات الناس ومطالبهم متفاوتة، منها ما هو شديد جدًا، ومنها ما هو متوسط، ومنها دون ذلك، والواجب أن لا يُحتَجَب عن شيءٍ منها، بل يُنظر فيها ويُعمَل على المعاونة، وسد الحاجة، والخَلة، والفقر.

قال: «فَاحتَجبَ دُونَ حَاجتِهِم، وخلَّتِهِم وفَقرِهِم، احتَجبَ اللَّهُ دُونَ حاجَتِهِ وخلَّتِهِ، وفقرِهِ يَومَ القِيَامَة» وإذا وقف بين يدي الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يوم القيامة كان أحوج ما يكون إلى معونة الله له، وحفظه، وتسديده، فإذا كان بهذه الصفة في الحياة الدنيا: محتجبًا عن شؤون الرعيّة، عُوقِبَ بهذه العقوبة جزاءً وفاقًا، والجزاء من جنس العمل.

قال: «احتَجبَ اللَّهُ دُونَ حاجَتِهِ وخلَّتِهِ، وَفَقرِهِ يَومَ القِيَامَة» وإذا كان كذلك هلك.

قال: **(فجعلَ معاوية رجُلًا علَى حوائجِ النَّاسِ)** وهذا فيه أهمية النُصح للرُعاة وولاة الأمر، وأنَّ هذه جادة السلف، بخلاف طريقة أهل الشغب والفوضى، وطريقة السلف قائمة على:

النُصح للولاة ببيان الحق لهم، ذِكر كلام الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، مخاطبتهم بما يليق بمقامهم، وأيضًا بالنصح المناسب، ذِكر الدليل، وتنبيههم على الخطأ برفق، ومن كان كذلك أدى ذلك سرًا بينه وبين ولي الأمر، فقد أدى الذي عليه، كما جاء في الحديث: «مَنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ لِذِي سُلْطَانْ فَلَا يَبْدُهُ عَلَانِيَةِ وَلِيَأْتِيَ وَلِيَأْخُذ بِيَدِهِ، فَإِنَّ قَبْل وَأَلَّا يَكُونَ أَدَّى اَلَّذِي عَلَيْهِ»[1].

فكانت هذه هي الجادة ولها نفعها العظيم، وأثرها البالغ، والتوفيق بيد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وحده، قال: **(فجعلَ معاوية رجُلًا علَى حوائجِ النَّاسِ)** أي: أنَّ ذِكره، ذِكر أبي مريم الأزدي رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه لهذا الحديث وتذكيره لمعاوية به كان معونة لمعاوية رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه وَأَرْضَاه على مزيد الاهتمام والعناية بهذا الأمر العظيم الذي هو حوائج الرعية وعدم الاحتجاب عنهم.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: بابٌ: المحاباة في الولاية.

أخرج أحمد والحاكم وصححه عن يزيد بن أبي سفيان رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه، أنَّ أبا بكر رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه قال له: يا يزيدُ إنَّ لَكَ قرابةً، فهل عسيتَ أن تُؤْثِرَهم بالإمارةِ، وذلِكَ أَكْثرُ ما أخافُ عليكَ بعدَ ما قالَ رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عليهِ وسلَّمَ: «مَن ولِيَ مِن أمرِ المُسْلِمِينَ شَيئًا فَأَمَّرَ أَحَدًا مُحَابَاةً فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِيْن، لَا يَقبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرفًا وَلَا عَدلًا حَتَّى يُدْخِلَهُ جَهَنَّمَ»[2].

وللحاكم وصححه عن ابن عباس رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهما مرفوعًا: «مَن استَعمَل رَجُلًا عَلَى عِصَابَةٍ وَفِيْهِم مَن هُو أَرضَى للهِ مِنْه، فَقَد خَانَ اللهَ وَرَسُولَه وَالمُؤمِنِيْن»[3].

(الشرح)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: **(بابٌ: المحاباة في الولاية)**

المحاباة تكون من الوالي لقرابته، مثلًا: أصدقائه، لمن بينهم وبينهم صلة أو تواصل أو نحو ذلك، بقطع النظر عن مصلحة الأمة ومصلحة الناس، فيجعل بحكم المحاباة على الولايات مَن لا يُحسِن، ويترك مَن يُعرف بالإحسان والنُصح، فهذه تسمى محاباة.

---

[1] أخرجه الألباني في ((تخريج كتاب السنة)) (١٠٩٦)، والهيثمي في ((مجمع الزوائد)) (٢٣٢/٥).

[2] أخرجه أحمد (٢١)، والحاكم (٧٠٢٤).

[3] أخرجه الحاكم (٧٠٢٣)، وابن أبي عاصم في ((السنة)) (١٤٦٢)، والعقيلي في ((الضعفاء الكبير)) (٢٤٧/١).

والمحاباة إخلال بالمسؤولية العظيمة، والواجب الكبير نحو الرعية، ويكون الأمر قائمًا على هذا النظر القاصر وفيه تعطيل للمصلحة العظيمة للأمة بجعل الأكفاء على الولايات العامة التي لا تتحقق المصالح، ولا تُدرأ المفاسد إلا بوجود الأكفاء، أما غير الكُفء إذا جُعِل على الولاية ضاع ما تحته.

والمحاباة في الولاية نوعًا من الغش، وقد تقدم معنا في ترجمة خاصة عند المصنف (**باب: ما جاء في غش الرعية**) فهو نوع من الغش، ويتنافى مع النصح الواجب للرعية.

وأورد رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى تحت هذه الترجمة حديثين: أحدهما في المسند للإمام أحمد، ومستدرك الحاكم، والآخر في مستدرك الحاكم، لكن كلٌ من الإسنادين لا يثبُت، في كلٍ من الحديثين رجلٌ متروك، فالحديثان غير ثابتين عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لكن من حيث المعنى فالمعنى حق، ويدل عليه ما سبق في الترجمة الماضية، قال: (**باب: ما جاء في غش الرعية**) تلك الترجمة فيها شاهد بيّن لهذه الترجمة.

الحديث الأول قال: عن يزيد بن أبي سفيان، أنَّ أبا بكر رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه قال له: «يا يزيدُ إنَّ لَكَ قرابةً، فهل عسيتَ أن تُؤْثِرَهم بالإمارةِ، وذلِكَ أَكْثَرُ ما أخافُ عليكَ بعدَ ما قالَ رسولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَن ولِيَ مِن أَمرِ المُسْلِمِينَ شَيئًا فَأَمَّرَ أَحَدًا مُحَابَاةً فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِيْن، لَا يَقبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرفًا وَلَا عَدلًا حَتَّى يُدْخِلَهُ جَهَنَّمَ».

والحديث الثاني: حديث ابن عباس رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهما مرفوعًا: «مَن استَعمَلَ رَجُلًا عَلَى عِصَابَةٍ وَفِيْهِم مَن هُو أَرضَى للهِ مِنْه» أي حابى ذلك الرجل **«فقَد خَانَ اللهَ وَرَسُولَه وَالمُؤمِنِيْن»** وعلى كلٍ فالمعنى الذي بوّب المصنف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى له وهو (المحاباة في الولاية وأنها لا تجوز) هذا معنى متقرر وثابت دل عليه كثير من النصوص، ومنها ما سبق أن أورده رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى.

اللقاء الستين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(المتن)

يقول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في كتاب الكبائر: بابٌ: الجوروالظلم وخطر الولاية.

أخرج الحاكم وصححه: «ما من أحدٍ يكونُ على شيءٍ من أمورِهذه الأمةِ، فلم يعدلُ فيهم إلا كبَّهُ اللهُ في النَّار»[1].

(الشرح)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (**بابٌ: الجوروالظلم وخطر الولاية**) هذه الترجمة لها تعلقٌ بما سبق من أبواب، حيث بوَّب رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى الاحتجاب دون الرعية والمحاباة في الولاية والغش للرعية، وهذا كله مما يتعلق بالولايات وما يترتب عليها من خطر إذا لم يقم الوالي في ولايته بالعدل والحق ورفع الظلم، فإن ولايته تكون وبالًا عليه يوم يلقى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

قال: (**بابٌ: الجوروالظلم**)، والجور: هو أن يحيف في الحكم ولا يعدل فيه، وينحرف عن الحق والهدى الذي جاء في كتاب الله وسُنة نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

والظلم ضد العدل، فمن كان في ولايته جائرًا ظالمًا فإن في ذلك الخطر العظيم البالغ عليه، ولهذا قال: (**وخطر الولاية**) أي: أنَّ الولاية فيها خطورة إذا لم يُلزِم الوالي نفسَهُ فيها بالعدل ولزوم الحق في ضوء ما جاء في كتاب الله عَزَّ وَجَلَّ وسُنة نبيه صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْه.

قال: أخرج الحاكم وصححه: «ما من أحدٍ يكونُ على شيءٍ من أمورِهذه الأمةِ، فلم يعدل فيهم إلا كبَّهُ اللهُ في النار» ودلالة هذا الحديث للترجمة ظاهرة من حيث أنَّ الوالي إن لم يقُم في ولايته بالعدل «فلم يعدل فيهم» أي: في الرعية «إلا كبَّهُ اللهُ في النار».

وهذا الوعيد والتهديد بدخول النار وأن يُكبَ في النار دليل على أنَّ الجور والحيف والظلم من كبائر الذنوب وعظائمها، والحديث في سنده مقال، لكن من حيث المعنى فالمعنى دلت عليه دلائل كثيرة، منها ما سيأتي من نصوص ساقها المصنف رَحِمَهُ اللهُ.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: ولهما عن معاذ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «اتَّقِ دَعوةَ المظلومِ؛ فإنَّهُ ليسَ بينَها وبينَ اللَّهِ حجابٌ»[2].

(الشرح)

---

[1] أخرجه أحمد (٢٠٢٩٠)، والطبراني (٢٢٣/٢٠) (٥١٩) باختلاف يسير، والحاكم (٧٠١٤) واللفظ له.

[2] أخرجه البخاري (٢٤٤٨)، ومسلم (١٩).

قال: ولهما أي: البخاري ومسلم، عن معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مرفوعًا إلى النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «اتَّقِ دَعوةَ المظلومِ؛ فإنَّهُ ليسَ بينَها وبينَ اللَّهِ حجابٌ» وهذا قاله النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لما بعثَ معاذًا إلى اليمن واليًّا وحاكمًا وقاضيًا، فأوصاه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بهذه الوصيّة، قال: «اتَّقِ دَعوةَ المظلومِ» واتقاء دعوة المظلوم إنما يكون باتقاء الظلم؛ لأن الظلم إذا وُجد خشي على الإنسان أن يدعو عليه المظلوم دعوةً تُصيبه لأنه ليس بين دعوة المظلوم وبين الله حجاب.

ومعنى ذلك أنها مستجابة لا تُرد، هذا معنى قوله: «ليسَ بينَها وبينَ اللَّهِ حجابٌ» أي: أنَّ دعوة المظلوم مستجابة لا يردها الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، بل يستجيبها، فقال: «اتَّقِ دَعوةَ المظلومِ» أي: اجتنب دعوة المظلوم واحذر من دعوة المظلوم باتقاء الظلم وتجنبه، إياك أن تظلم لأن الإنسان إن ظلم أصبح عُرضةً لدعوةٍ من هذا الذي ظلمه ودعوته مستجابة عند الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى ولا تُرد.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: ولمسلمٍ عن عدي بن عميرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «مَن استعْمَلْناهُ علَى عملٍ، فكتمَ منه مَخِيطًا فما فوقَهُ، كان غُلُولًا يَأْتِي بِهِ يومَ القيامَةِ»[1].

(الشرح)

قال: ولمسلمٍ عن عدي بن عميرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «مَن استعْمَلْناهُ علَى عَملٍ» أي: ولّيناه ولايةً أو عملًا من الأعمال -ويُقال لأمراء المناطق وأهل الولايات الخاصة في المناطق يقال لهم: عمال، وهذا الاسم قديم ولا يزال موجودًا الآن في المغرب العربي يطلق عليهم العمال أي: الأمراء، من حيث أنه أُستعمل على هذا العمل ووُلِّيَ هذه الولاية- فيقول: «مَن استعْمَلْناهُ علَى عملٍ، فكتمَ منهُ مِخيطًا» والمخيط هو الإبرة الصغيرة، والمراد بقوله: «مخيطًا» أي: حتى الشيء التافه اليسير القليل الذي لا يُؤبه به، (إن كتمه فما فوقه) يعني الشيء القليل والشيء الكثير أي: شيء يكتمه «كان غُلُولًا يَأْتِي بِهِ يومَ القيامَةِ» كان غلولًا.

ومر معنا أنَّ «هَدايا العُمَّالِ غُلولٌ»[2]، ومعنى كونها غلول أي: أنه يأتي بها غِلًا في عُنقه يوم القيامة، يأتي يحمل ما غلّ يوم القيامة فوق عنقه، ومر معنا أيضًا الإشارة إلى الحديث وهو في صحيح البخاري أنَّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذكر الغلول وعظّمَ أمره، ثم قال: «لا يأتينَ أحدُكم يومَ القيامةِ وعلى رقبتِه بعيرٌ، له رُغاءٌ فيقولُ: يا رسولَ اللهِ أَغِثْنِي، فأقولُ: لا أَمْلِكُ لك شيئًا، قد أَبْلَغْتُكَ»[3] إلى آخر الحديث، الشاهد منه: (فوق رقبته).

فالغلول هو أخذٌ للمال بالظلم وبغير حق، ومَن غل يأتي بما غل يوم القيامة يحمله على رقبته، يحمله على عنقه، والمراد بقوله: «فكتمَ منه» أي: ما يُعطاه على عمالته، على إمرته، على ولايته؛ لأن ليس له في الولاية أن يقبل شيئًا أو أن يأخذ شيئًا، ولهذا مر في الحديث: «هَدايا العُمَّالِ غُلولٌ»، قال: «فكتمَ منه مَخِيطًا فما فوقَهُ» أي: ولو كان شيئًا قليلًا فإنه يكون «غُلُولًا يَأْتِي بِهِ يومَ القيامَةِ».

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: ولأحمد عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «ويلٌ للأُمراءِ، ويلٌ للعُرَفاءِ، ويلٌ للأُمناءِ، لَيَتمنَّيَنَّ

---

[1] أخرجه مسلم (١٨٣٣)، وأبو داود (٢٩٤٣)، والبزار (٤٤٢٧)، وابن خزيمة (٢٣٦٩).

[2] أخرجه أحمد (٢٣٦٠١)، والبزار (٣٧٢٣).

[3] أخرجه البخاري (٣٠٧٣)، ومسلم (١٨٣١).

أقوامٌ يومَ القيامةِ أنَّ ذوائبَهم كانتْ معلَّقةً بالثُّريَّا، يَتذَبْذبونَ بينَ السماءِ والأرضِ، ولم يكونوا عَمِلوا على شيءٍ»[1].

(الشرح)

قال: ولأحمد عن أبي هريرة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «ويلٌ للأُمراءِ، ويلٌ للعُرَفاءِ، ويلٌ للأُمناءِ، لَيَتمنَّيَنَّ أقوامٌ يومَ القيامةِ أنَّ ذوائبَهم كانتْ معلَّقةً بالثُّريَّا، يَتذَبْذبونَ بينَ السماءِ والأرضِ، ولم يكونوا عَمِلوا على شيءٍ» أي: لِما يحل بهم يوم القيامة من الخزي العظيم والعقوبة الأليمة، يتمنى أحدهم لو كان في الدنيا مُعلقًا في الثُّريا بين السماء والأرض بذؤابته، مُعلقًا يتدلدل بين السماء والأرض بهذه الصورة المخيفة والهيئة المفزعة المقلقة، يتمنى لو كان كذلك ولم يأتِ بهذا الذي غله يوم القيامة أو لم يلِ شيئًا من الأعمال.

وهذا إنما هو في حق مَن ولي وأجحف، وليّ وظلم، وهذا الحديث ساقه للشق الأخير من الترجمة الذي هو خطر الولاية، فالولاية خطر عظيم إلا مَن عمل فيها بالعدل والإنصاف والبعد عن الجور وتحقيق تقوى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى في مَن وُلِيّ عليهم.

وقوله: «ويلٌ للأُمراءِ، ويلٌ للعُرَفاءِ» العُرفاء جمع عريف وهو من أُقيم على قبيلة أو على قرية يُعرّف الأمراء بأحوالهم ونحو ذلك، وكذلك مَن هو دونه، مَن اؤتمن ولو على شيءٍ قليل من الأعمال، كل هؤلاء ويلٌ لهم أي: إذا لم يقوموا بهذا الذي تولوه بالحق والعدل والإنصاف، «لَيَتمنَّيَنَّ أقوامٌ يومَ القيامةِ أنَّ ذوائبَهم كانتْ معلَّقةً بالثُّريَّا، يَتذَبْذبونَ بينَ السماءِ والأرضِ، ولم يكونوا عَمِلوا على شيءٍ» أي: من هذه الولايات، مما يدل على خطورتها وأنها خزي وندامة يوم القيامة لمن لم يقُم فيها بالعدل والحق.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: بابٌ: ولايةُ مَن لا يُحسن العدل.

قال: عن أبي ذر رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «يا أبا ذرٍّ إنِّي أراكَ ضعيفًا، وإنِّي أحبُّ لَكَ ما أحبُّ لنَفسي، لا تأَمَّرنَّ على اثنينِ ولا تَولَّيَنَّ مالَ يتيمٍ»[2] رواه مسلم.

(الشرح)

قال: (بابٌ: ولاية مَن لا يُحسن العدل) أي: ليس عنده أهلية ولا قدرة؛ لضعفه وعدم تمكنه وعدم أهليته من أن يُقيم العدل بين الناس ومَن تولى أمرهم، فهذه الترجمة عقدها في ذلك وأنّ مَن لا يُحسن عدلا أو ضعيفًا لا يتمكن من القيام بمهام الولاية فالخير له أن لا يقبل وأن لا يتولى الولاية لأنها ستكون خطرا عليه، وهو يعلم من نفسه عدم القدرة على الوفاء بأمورها ومتطلباتها فإنها تكون خطرًا عظيمًا عليه.

أورد رَحِمَهُ اللهُ أولًا حديث أبي ذر رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا أي: إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «يا أبا ذرٍّ إنِّي أراكَ ضعيفًا، وإنِّي أحبُّ لَكَ ما أحبُّ لنَفسي، لا تأَمَّرنَّ على اثنينِ ولا تَولَّيَنَّ مالَ يتيمٍ» رواه مسلم، علّل نهيه عن التأمُر والتولي بالضعف، علّل ذلك بالضعف وقدّم به عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال: إنك ضعيف، «إنِّي أراكَ ضعيفًا»، وهذه الولايات تحتاج إلى قوة وقدرة وتمكن ممن قام بهذه الولايات، فـ «أراكَ ضعيفًا» وهذا الضعف لا يكون مؤهلًا للشخص لأن يقوم بهذه الولايات.

وتأمل لطف النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وجميل نصحه في قوله: «وإنِّي أحبُّ لَكَ ما أحبُّ لنَفسي»! وهذه قاعدة

---

[4] أخرجه أحمد (١٠٧٥٩)، والطيالسي (٢٦٤٦)، وأبو يعلى (٦٢١٧).

[1] أخرجه مسلم (١٨٢٦)، وأبو داود (٢٨٦٨)، والنسائي (٣٦٦٧)، وأحمد (٢١٥٦٣).

عظيمة جدًا في الشريعة، في جميع أبوابها في التعاملات مع الناس أن تكون قائمة على هذا الأساس، قد قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «والذي نفْسِي بِيدِهِ، لا يُؤمِنُ أحدكم حتى يُحِبَّ لأخيه ما يُحِبُّ لِنفسِهِ»[1] أي: من الخير.

وهذا الحديث سبق أن تقدم معنا عند المصنف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في (باب النهي عن طلبها)، ونقلت هناك عن النووي رَحِمَهُ اللهُ قوله في هذا الحديث قال: هذا الحديث أصلٌ عظيم في اجتناب الولايات، لاسيما لمن كان فيه ضعفٌ عن القيام بوظائف تلك الولايات.

وأما الخزي والندامة فهو في حق مَن لم يكن أهلًا لها أو كان أهلًا ولم يعدل فيها، فيُخزيه الله تعالى يوم القيامة ويفضحه ويندم على ما فرط، وأما مَن كان أهلًا للولاية وعدل فيها فله فضلٌ عظيمٌ تظاهرت به الأحاديث الصحيحة عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: ولأبي داود عن بريدة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «القُضاةُ ثلاثةٌ: واحدٌ في الجنَّةِ، و اثنان في النَّارِ؛ فأما الذي في الجنَّةِ، فرجلٌ عرف الحقَّ فقضى به، ورجل عرَف الحقَّ، فجارَ في الحُكمِ، فهو في النَّارِ، ورجلٌ قضى للناسِ على جهلٍ فهو في النَّار»[2].

(الشرح)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: ولأبي داود عن بريدة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «القُضاةُ ثلاثةٌ» أي: ثلاثة أصناف وثلاثة أقسام «واحدٌ في الجنَّةِ، و اثنان في النَّارِ»، ثم بيَّنَ ذلك عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال: «فأما الذي في الجنَّةِ، فرجلٌ عرف الحقَّ فقضى به» وهذا فيه أنَّ النجاة في هذا الباب -باب القضاء- لا يكون إلا بهذين الأمرين:

- أن يكون عند القاضي علم بشرع الله.
- ويضاف إلى ذلك أن يحكم بهذا العلم الذي عنده بشرع الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

فإن حَكم بغير علم، لم يكن عنده علم وحَكم كان من أهل النار، وإن كان عنده علم ولم يحكم بهذا العلم الذي عنده من شرع الله ومال عنه وعدل فهو أيضًا في النار، فلا ينجو من النار إلا مَن حَكم بالعلم، بأن يكون عنده علمٌ ويحكم به.

قال: «فأما الذي في الجنَّةِ، فرجلٌ عرف الحقَّ فقضى به، ورجل عرَف الحقَّ، فجارَ في الحُكمِ، فهو في النَّارِ» (جار في الحكم) أي: مال وعدل ومنه: الجور، وقد تقدم وهو: الميل والعدول عن الحق، «فرجل عرَف الحقَّ، فجارَ في الحُكمِ» أي: مال عن الحق والهدى ممالأة أو حيفًا من أجل صديقٍ أو رفيقٍ أو غير ذلك «فجارَ في الحُكمِ، فهو في النَّارِ».

«ورجلٌ قضى للناسِ على جهلٍ فهو في النَّار» أي: تولى القضاء وهو ليس من أهل العلم وليس عنده بصيرة في دين الله فأخذ يحكم بلا علم فهو في النار، فالقاضيان اللذان في النار، مَن تولى القضاء وهو جاهل بالشرع وبالفقه والأحكام، والآخر مَن وليّ القضاء وعنده علم لكنه لم يحكم بهذا العلم الذي عنده، وأخذ يجور ويظلم وترك العلم الذي عنده فلم يحكم به.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: وله عن أبي هريرة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «مَنْ أُفْتِيَ فتيا بِغيرِ علمٍ كان إثْمُ ذلك على الذي أفْتاهُ»[3].

---

[1] أخرجه البخاري (١٣)، ومسلم (٤٥).

[2] أخرجه أبو داود (٣٥٧٣)، والترمذي (١٣٢٢)، وابن ماجه (٢٣١٥)، والنسائي في ((السنن الكبرى)) (٥٩٢٢).

[3] أخرجه أبو داود (٣٦٥٧)، وأحمد (٨٢٦٦) مطولاً، وابن ماجه (٥٣).

(الشرح)

قال: **وله** أي: أبي داود رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى **عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مرفوعًا قال: «مَنْ أُفْتِيَ فتيا بِغيرِ عِلمٍ كان إثْمُ ذلك على الذي أفْتاهُ»، (أُفْتِيَ فتيا)** أي: أفتاه شخص وكان هذا الشخص الذي أفتاه لا علم له في هذه المسألة وحكم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فيها.

قال: «كان إثْمُ ذلك على الذي أفْتاهُ»، مثله قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أُرْشِدَ إِلَى غَيرِ رُشْدٍ فَإِثْمُهُ عَلَى مَنْ أَرْشَدَهُ»[1].

ولهذا يقول العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ: أنَّ الذي يريد أن يُفتي شخصًا لا يكون همه أن يُخلص السائل، وإنما ليكن همه أن يُخلص نفسه لأنه سيتحمل، يتحمل هذا الأمر ويكون في ذمته ويكون مُحاسبًا ومُعاقبًا عليه؛ لأن إثمه على مَن أفتاه، يتحمل ذلك، فلهذا لا ينبغي أن يكون متجهًا إلى تخليص السائل.

أحيانًا بعض الناس في مثل هذا الباب يأتيه السائل في اضطرار، في ضائقة ويُلح عليه يقول له يعني ويكون فعلًا في ضائقة، فيقول له: (ما دام كذا لا حرج عليك) بدون علم، ليس عليك حرج، فيُفتيه بغير علم، فيذهب الرجل وتكون التبعة على هذا الذي أفتاه.

وأذكر في هذا الباب قصةً فيها فائدة على حياة الشيخ عبد العزيز بن باز رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وكان طلب مني بعض المشايخ أن أذكرها له في إحدى اللقاءات به، قال: نريد نسمع تعليقه على ذلك، وهي أنَّ شخصًا جاء إلي يسأل يقول: إنه جاء من بلده واعتمر.

اعتمر وحلق شعر الرأس تمامًا، وذهب -كما يفعل بعض الحُجاج- إلى التنعيم ليأتي بعمرةٍ أخرى، وكان يقول: الرأس أصلع، حلقه بالموسة، وجاء يعتمر يقول: لما وصلت إلى المروة أريد أن أتحلل وما في شعر إطلاقًا.

فوجدت شخص في المروة وقلت له: ماذا أصنع؟ أنا أريد أتحلل وشعر الرأس ما ....، قال: فنظر إليه قال: احلق الشارب، ويقول: حلقت الشارب، والرجل من الأصل حليق أيضًا للحية، وربما لو جاء بعمرةٍ أخرى لقال له ذاك: احلق الحواجب، لأنه نظر في وجهه ما وجد في وجهه إلا شعر الشارب، قال: احلق الشارب، ولو كان أيضًا ممن يحلقون الشارب أصلًا ربما أمره أن يحلق الحواجب، فبعض المشايخ قال لي: لو ذكرت هذا، فسبحان الله ظهر عليه الغضب الشديد، كيف يتجرأ الناس على دين الله والفُتيا بغير علم؟! أن هذا أمرٌ خطر على الإنسان وإثمه على مَن أفتاه.

فهذا الحديث يقول فيه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «مَنْ أُفْتِيَ بِغيرِ عِلمٍ كَانَ إِثْمُ ذَلكَ عَلَى الَّذِي أفْتاهُ»، هذه الترجمة في التحذير مَن وليّ ولايةً وهو لا يُحسن، وذكر فيها ثلاث أحاديث كلها تتعلق بهذا الباب، الأول يتعلق بالإمرة، والثاني يتعلق بالقضاء، والثالث يتعلق بالفُتيا، وأن هذه الثلاث من الولايات العظيمة التي يجب على الإنسان أن يحذر من أن يلي شيئًا منها إن كان لا يُحسن ذلك؛ فإن الأمر خطيرٌ جدًا.

---

[1] أخرجه أبو داود (٣٦٥٧)، وابن ماجه (٣٤) مختصرًا، والنسائي في ((السنن الكبرى)) (٥٩١٥).

اللقاء الحادي والستين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(المتن)

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.. أما بعد

فيقول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: في كتاب الكبائر: بابٌ: الأمانة في البيع، والشراء، والكيل، والوزن، وقول اللهُ تَعَالَى: {فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ}[1].

عن حذيفة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه قال: حدثنا رسول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بحديثين، رأيت أحدهما، وأنا أنتظر الآخر، حَدَّثَنَا: أَنَّ الأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ، ثُمَّ نزل القُرْآنِ، فعَلِمُوا مِنَ القُرْآنِ، وعَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ، ثُمَّ حَدَّثَنَا عن رَفْعِ الأمانة فقال: «يَنَامُ الرَّجُلُ النَّوْمَةَ فَتُقْبَضُ الأَمَانَةُ مِن قَلْبِهِ، فَيَظَلُّ أَثَرُهَا مِثْلَ أَثَرِ الوَكْتِ، ثُمَّ يَنَامُ النَّوْمَةَ فَتُقْبَضُ الأَمَانَةُ مِن قَلْبِهِ، فيظل أَثَرُهَا مِثْلَ أَثَرِ المَجْلِ، كَجَمْرٍ دَحْرَجتَهُ عَلَى رِجْلِكَ فَنَفِطَ، فَتَرَاهُ مُنْتَبِرًا وليسَ فِيْهِ شيءٌ، ثُمَّ أخذ حصاةً فدَحْرَجْهَا عَلَى رِجْلِه، فيُصْبِحُ النَّاسُ يَتَبَايَعُونَ، فلا يَكَادُ أَحَدُهُم يُؤَدِّي الأَمَانَةَ، حتى يُقَالُ: إنَّ فِي بَنِي فُلَانٍ رَجُلًا أَمِينًا، وحتى يُقَالُ لِلرَّجُلِ: ما أَجْلَدَهُ، ما أَظْرَفَهُ، ما أَعْقَلَهُ، وما فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِن إيمَانٍ، ولقَدْ أَتَى عَلَيَّ زَمَانٌ، ولَا أُبَالِي أَيُّكُمْ بَايَعْتُ، لَئِنْ كانَ مُسْلِمًا ليرَدَّنَّهُ عَلَيَّ دينه، وإنْ كانَ نَصْرَانِيًّا أو يهوديًا ليرَدَّنَّهُ عَلَيَّ سَاعِيهِ، وأَمَّا اليَومَ: فَما كُنْتُ لأُبَايِعُ منكُم إلَّا فُلَانًا وفُلَانًا»[2].

الجذر: الأصل.

والوكت: الأثر اليسير.

والمجل: نفطٌ يسير من أثر عمل.

ومنتبرًا: مرتفعًا.

ساعيه: الوالي عليه.

(الشرح)

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَه، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدْ عَبْدُهُ وَرَسُولُه، صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ.

اللهم علمنا ما ينفعنا، وانفعنا بما علمتنا، وزدنا علمًا، اللهم إنا نسألك علمًا نافعًا، ورزقًا طيبًا، وعملًا متقبلًا، اللهم أصلح لنا شأننا كله، ولا تكلنا إلى أنفسنا طرفة عين. أما بعد

قال المصنف الإمام شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (بابٌ: الأمانة في البيع، والشراء، والكيل، والوزن)، والمراد بالأمانة في هذه الأشياء أي: البعد عن الخيانة، وأن يفي الإنسان بما عليه إن كان كيلًا، أو كان وزنًا، أو كان

---

[1] [البقرة: ٢٨٣].

[2] أخرجه البخاري (٦٤٩٧)، ومسلم (١٤٣).

تبايُعًا، ولا يخون مَن يتعامل معه، لا في قليلٍ ولا كثير.

فالأمانة ضد الخيانة، وهي من الإيمان، كما قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَا إِيمَانَ لِمَن لَا أَمَانَةَ لَهُ»[1]، فالأمانة من الإيمان، والخيانة من النفاق، فإن من صفات أهل النفاق الخيانة «وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ»[2].

وكون الخيانة ضربٌ من ضروب النفاق من جهة أن الخائن يُظهر ما لا يُبطن، يُظهر وفاءً، ويُبطن خيانةً، فكانت الخيانة نوعا من أنواع النفاق؛ بكون الخائن يُظهر أمانة، وهو يُبطن خيانة، فهي من النفاق العملي، الخيانة من النفاق العملي، والأمانة شعبة من شعب الإيمان، وخصلة من خِصاله العظيمة.

والأمانة تُطلق ويُراد بها الدين كله، كما قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: {إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ٧٢ لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ}[3].

وهذه أقسام الناس مع الأمانة التي هي الدين، فمنهم مَن أتى بها ظاهرًا وأبطنَ ضدها وهم أهل النفاق، ومنهم مَن تركها في الظاهر والباطن وهم أهل الإشراك، ومنهم مَن أتى بها ظاهرًا وباطنًا وهم أهل الإيمان، فهذه أقسامهم الثلاثة.

فالأمانة تُطلق ويُراد بها الدين كله، وتُطلق ويُراد بها الأمانة في التعامل من بيعٍ أو شراءٍ أو نحوه، وهو الذي يتحدث عنه رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في هذه الترجمة بقوله: **(الأمانة في البيع، والشراء، والكيل، والوزن)**.

وبدأ بقول الله عَزَّ وَجَلَّ: {فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ} فهذا من هذا القبيل، يعني في تعامل الناس، في بيعهم، في شرائهم، في تعاطيهم وأخذهم ونحو ذلك، إذا اؤتُمِن الإنسان على شيء من الودائع أو نحو ذلك فعليه أن يؤدي الشيء الذي اؤتُمِن عليه وافيًا، فإن أداءه شعبة من شُعب الإيمان كما تقدم وخصلةٌ من خِصاله العظام.

ثم أورد رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى حديث حذيفة بن اليمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْه قال: **(حَدَّثَنَا رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بحَدِيثَيْنِ)** أي: أنَّ النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أخبرهم بأمرين من الأمور التي تقع في المستقبل مما أعلمه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وأطلعه عليه، وهذا عَلَمٌ من أعلام نبوته عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، يُخبر بأمورٍ تكون في المستقبل، فتقع طبقًا لما أخبر، ووفقًا لما جاء عنه صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، وهذا من أعلامِ نبوته صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ.

قال: بحديثين، رأيت أحدهما وأنا أنتظر الآخر، حدثنا: (أنَّ الأمَانَةَ نَزَلَتْ في جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ، ثُمَّ نزل القُرْآنِ) المراد هنا بالأمانة: الإيمان، والمراد بنزولها في جذر قلوب الرجال أي: في أصل القلب وأصول القلوب، فقال: **(نَزَلَتْ الأمَانَةَ في جَذْرِقُلُوبِ الرِّجَالِ)** أي: أول ما يكون دخول الإيمان وتمكنه من القلوب، **(ثُمَّ نزل القُرْآنِ، فعَلِمُوا مِنَ القُرْآنِ، وعَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ)**.

وهذا فيه تنبيه إلى أمر عظيم ربما غُفِل عنه في التعليم: أنَّ أول ما يُعتنى به في النشء تعليمًا: هو غرس الإيمان في القلوب، والحرص على تمتينه في النفوس، وتقوية العقيدة والصلة بالله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، يُربى على ذلك.

ولهذا جاء في سُنن ابن ماجه عن جُندب بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْه قال: **(كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ونحنُ فتيانٌ حزاورةٌ -أولاد صغار- فتعلَّمنا الإيمانَ قبلَ أن نتعلَّمَ القرآنَ، ثمَّ تعلَّمنا القرآنَ فازددنا إيمانًا)**[4].

سبحان الله إذا تعلم المرء الإيمان قبل القرآن ينتفع بالقرآن ويرتفع؛ لأنه كلما قرأ من القرآن ازداد بما يقرؤه إيمانًا،

---

[1] أخرجه أحمد (١٢٥٦٧)، والبزار (٧١٩٦)، وأبو يعلى (٢٨٦٣) مطولاً.

[2] أخرجه البخاري (٦٠٩٥)، ومسلم (٥٩).

[3] [الاحزاب: ٧٢-٧٣].

[4] أخرجه ابن ماجه (٥٢).

وأما إذا لم يتعلم الإيمان قبل القرآن ربما يقرأ القرآن ويقوم منه بنُقصان وليس بزيادة، كما قال بعض السلف: **(مَا جَلس أحدٌ لهَذَا الْقُرْآنِ إِلَّا قَامَ منْهُ إِمَا بِزِيَادَةٍ أَوْ بنُقْصَانٍ)**.

والله جَلَّ وَعَلَا يقول: {وَإِذَا مَا أُنْزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا} يعني ليس كل أحد تزيده التلاوة إيمانًا، {أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ١٢٤ وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُونَ}[1]، ولهذا من الناس مَن عنده الإيمان، وليس عنده حظ من القرآن حفظًا وقراءة، وإيمانه هذا ينفعه عند الله، ومن الناس مَن عنده القرآن، ولكن ليس عنده الإيمان، فلا ينفعه القرآن عند الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وهذا واضح في الحديث الذي قال فيه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ذكر مَثَل الأمة مع الإيمان والقرآن، فذكر: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الذي لا يَقْرَأُ القُرْآنَ كَمَثَلِ التَّمْرَةِ» وذكر «الْمُنافِقِ الذي يَقْرَأُ القُرْآنَ كَمَثَلِ الرَّيْحانَةِ»[2] رائحتها جميلة، لكنها مُرة الطعم، فهذا يفيد أنَّ من الناس مَن عنده قرآن بلا إيمان، وهذا لا ينفعه عند الله، ومن الناس مَن عنده إيمان وليس عنده قرآن، ليس عنده حظ ونصيب من القرآن، لكن إيمانه ينفعه عند الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وكانت جادة السلف وطريقتهم البدء أولًا بتعلم الإيمان، والحرص على تقويته.

انظر قصة الأعراب الذين أتوا النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وذكر الله خبرهم في القرآن: {قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ}[3] أي: يتمكن الإيمان في قلوبكم، ويكون راسخًا، فالأصل في ذلك هو زرع الإيمان وغرسه في القلوب، وهذا مما يُستفاد من هذا الحديث، قال: **(أَنَّ الأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ)** أي: نزلت في أصل القلب، وهذا هو الأساس الذي يُبنى عليه دين الله؛ لأن دين الله مَثله مَثل الشجرة لها أصل، أصلها هو هذا: **(نَزَلَتْ الأَمَانَةَ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ)** هذا هو الأصل الذي يقوم عليه الدين كله.

فكلما قوي الأصل، عظُمَ الفرع، وعظُمت فائدته، والله يقول: {أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ ٢٤ تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا}[4].

قال: (ثُمَّ نزل القُرْآنِ، فعَلِمُوا مِنَ القُرْآنِ، وعَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ) أي: يتعلمون من القرآن، ويتعلمون من السنة ما يزدادون به إيمانًا مع إيمانهم، **ثُمَّ حَدَّثَنَا عن رَفْعِ الامانة فقالَ:** «يَنَامُ الرَّجُلُ النَّوْمَةَ فَتُقْبَضُ الأَمَانَةُ مِن قَلْبِهِ» وهذا فيه أنَّ الأمانة محلها القلب، ومنبعها القلب، «فَتُقْبَضُ الأَمَانَةُ مِن قَلْبِهِ، فَيَظَلُّ أَثَرُهَا مِثْلَ أَثَرِ الوَكْتِ».

والوكت هو: الأثر اليسير، أي: يبقى لها ....، تُقبض من قلبه لكن يبقى لها أثرٌ يسير، «ثُمَّ يَنَامُ النَّوْمَةَ فَتُقْبَضُ الأَمَانَةُ في قَلْبِهِ، فيظل أَثَرُهَا مِثْلَ المَجْلِ» وهو نفطٌ يسير من أثر عمل، أحيانًا إذا عمل الإنسان بيده أعمالا شاقة؛ كأن يحمل فأسًا ويضرب به كثيرًا، يجد أنَّ في يده بثورا، يجد فيها بثورا وأوراما خفيفة، يعني انتفاخات أو تورمات، وبداخلها هواء، أو يكون بداخلها ماء، فتكون انتفاخات؛ بثور في يده من آثار عمل، «فيظل أَثَرُهَا مِثْلَ المَجْلِ، كَجَمْرٍ دَحْرَجْتَهُ على رِجْلِكَ فَنَفِطَ».

يعني لو أنَّ إنسانًا أخذ جمرة -والجمرة معروفة، حارة ملتهبة- ودحرجها على رجله، ما الذي سيكون؟ المواضع التي لمست الجمرة فيها الرِجل -لأن الدحرجة تتحرك الجمرة في مواضع متفاوتة- تصيب القدم، فيكون في موضعها بثور من أثر لمس الجمر لبدنه.

---

[1] [التوبة: ١٢٤-١٢٥].

[2] يُنظر البخاري (٥٤٢٧)، ومسلم (٧٩٧).

[3] [الاحزاب: ١٤].

[4] [إبراهيم: ٢٤-٢٥].

قال: «ثُمَّ أخذ حصاةً عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فدَحْرَجْهُا علَى رِجْلِه» للتوضيح، فدحرج حصاة على رجلِه، قال: «فيُصْبِحُ النَّاسُ يَتَبَايَعُونَ، فلا يَكَادُ أحَدُهُم يُؤَدِّي الأَمَانَةَ»، وهذا الآن انتقل الحديث من الأمانة بمعناها الشامل للدين كله إلى الأمانة في البيع والشراء، وهو باب من أبواب الأمانة، وهو نوع من أنواعها.

قال: «فيُصْبِحُ النَّاسُ يَتَبَايَعُونَ، فلا يَكَادُ أحَدُهُم يُؤَدِّي الأَمَانَةَ، حتى يُقَالُ: إنَّ في بَنِي فُلَانٍ رَجُلًا أَمِينًا» يعني يصبح نادر وجود الأمين، «إنَّ فِي بَنِي فُلَانٍ رَجُلًا أَمِينًا»، بمعنى أنَّ الرجل الأمين شخص نادر، حيث أنه يُشار إليه بالبنان، في بيت فلان يوجد رجل أمين.

«وحتى يُقَالُ لِلرَّجُلِ: ما أجْلَدَهُ، ما أظْرَفَهُ، ما أعْقَلَهُ، وما في قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِن إيمَانٍ» أي: مظهر بلا مَخبَر، المظهر يقول عنه الناس: «ما أجْلَدَهُ، ما أظْرَفَهُ، ما أعْقَلَهُ»، لكن المخبر خراب، ما فيه مثقالِ ذرةٍ من إيمان، «مَا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِن إيمَانٍ، ولقَدْ أتَى عَلَيَّ زَمَانٌ، ولَا أُبَالِي أيُّكُمْ بَايَعْتُ» يعني من المسلمين، من اليهود، من النصارى، ما أبالي، «لَئِنْ كانَ مُسْلِمًا ليرَدَّنَّهُ عَلَيَّ دينه» إذا كان مسلما ووقع في شيء من الخطأ في تعامله معي فدينه يرده، دينه يحجزه، لكن إذا ارتفع الإيمان، وما بقي في القلب مثقال ذرة من إيمان فالشأن يكون مختلفًا، يقول: «لَيرَدَّنَّهُ عَلَيَّ دِينُهُ»، والمراد بقوله: «بَايَعْتُ» أي: تعاملت بيعًا وشراءً، ليس المراد المبايعة على إمرة أو على خلافة، وإنما المراد بالمبايعة هنا: البيع والشراء.

«لَا أُبَالِي أيُّكُمْ بَايَعْتُ» أي: بعت معه واشتريت، «لَئِنْ كانَ مُسْلِمًا ليرَدَّنَّهُ عَلَيَّ دِينُهُ، وإنْ كانَ نَصْرَانِيًّا أو يهوديًا» أي: تعاملت معه في البيع والشراء، «ليرَدَّنَّهُ عَلَيَّ سَاعِيهِ» أي: واليه، لو كان منه خطأ أو نحو ذلك، واليه، القائم على أمره، «ليرَدَّنَّهُ عَلَيَّ» أي: حقي الذي خانني مثلًا فيه، «وأَمَّا اليَومَ: فَما كُنْتُ لأُبَايِعُ منكم إلَّا فُلَانًا وفُلَانًا».

اللقاء الثاني والستين

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: ولمسلمٍ في حديث الشفاعة: «وتُرْسَلُ الأَمَانَةُ والرَّحِمُ، فَيَقُومَانِ بجَنبَتَي الصِّرَاطِ، يَمِينًا وشِمَالًا»[1].

(الشرح)

قال: ولمسلم في حديث الشفاعة: «وتُرسَلُ الأمانةُ والرَّحِمُ، فيَقِومانِ بجنبتي الصِّرَاطِ، يَمينًا وشِمالًا» معنى ذلك يعني معنى قيام الأمانة والرحم على جنبتي الصراط، والصراط هو المعبر إلى الجنة، ولهذا في تتمة الحديث: فيمر الناس على قَدْرِ أعمالِهم، منهم مَن يمر كالبرق، ومنهم مَن يمر كالريح، ومنهم مَن يمر كأجاويد الخيل، ومنهم مَن يمر كركاب الإبل، منهم مَن يمر مشيًا، منهم مَن يمره زحفًا.

«والأمانةُ تُرسَلُ» أي: تُجعل وتأتي على جنبتي الصراط، ومعنى ذلك أنه -كما بيَّنَ أهل العلم- لا يجوز الصراط ولا يعبره خائن ولا قاطع، هذا معنى قيام الأمانة على جنبتي الصراط، ترسل الأمانة والرحم فلا يجوز خائن أي: لا يعبُر، ولا قاطع أي: قاطع رحم، ويختلف مرور الناس على الصراط بحسب حالهم من الإيمان وحظهم منه، ولهذا يتفاوتون في ذلك تفاوتًا عظيمًا.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: بابٌ؛ قوله: «كلُّكُمْ راعٍ، وكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ عن رَعِيَّتِهِ»[2].

وقول الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا}[3] الآية.

(الشرح)

قال: بابٌ؛ قوله: «كلُّكُمْ راعٍ، وكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ عن رَعِيَّتِهِ»، الراع المراد به: الحافظ المؤتمن، مَن وُكِل له القيام بشؤون وبأمور قلّت أو كثُرت يسمى راع، وهو الحافظ المؤتمن، والرعية مَن كانوا تحت نظره، مَن كُلف برعايتهم، بالقيام بشؤونهم.

وقوله: «مَسْؤُولٌ» أي: يسأله الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عن هذه الرعية، كما سيأتي في الحديث الذي ساقه المصنف.

قال: وقول الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا}، {قُوا أَنْفُسَكُمْ} أي: باعدوا أنفسكم عن النار، وعما يُسخط الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، {وَأَهْلِيكُمْ نَارًا} وهذا موضع الشاهد للترجمة، أنَّ مَن ولّاه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى رعية، فإنه مسؤولٌ عنهم وعن نفسه، مُطالَبٌ برعايتهم، بوقايتهم، بتجنيبهم الأمور التي تُسخط الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ لأنه مؤتمن على ذلك، وحافظ لذلك، وهذا معنى كونه راعيًا، {قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا}.

قال: عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كلُّكُمْ راعٍ، وكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ عن رَعِيَّتِهِ» قوله: «كلُّكُمْ راعٍ» أي: كلكم حافظ مؤتمن، ما من إنسان إلا وعنده حظ ونصيب من الرعاية لبعض الأمور، قل أو كثُر، ولو لم يكن إلا رعاية الإنسان لأهله وولده، فهو راع ومسؤول يوم القيامة عن هؤلاء، تقدم معنا قوله: {قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا}

---

[1] أخرجه مسلم (١٩٥).

[2] أخرجه البخاري (٨٩٣)، ومسلم (١٨٢٩).

[3] [التحريم: ٦].

«وكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ» أي: يسأله الله، سيقف بين يدي الله ويسأله عما استرعاه، والمراد بالرعية: مَن شملهم حِفْظ الراعي الذي وُكل بهم، وتولى رعايتهم.

ثم فصّل ذلك، وأنّ الرعاية تبدأ من الإمامة الكبرى وما دونها من الولايات، انتهاءً بالأب في بيته، والمرأة في بيت زوجها، والخادم في مال الرجل.

قال: «فَالإِمَامُ رَاعٍ، وَمَسْؤُولٌ عن رَعِيَّتِهِ» وهذه الإمامة الكبرى، «الإِمَامُ رَاعٍ، وَمَسْؤُولٌ عن رَعِيَّتِهِ» أي: مسؤول عن أفراد الرعية، إذا وقف بين يدي الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى سأله عن نفسه وعن رعيته.

«والرَّجُلُ رَاعٍ في أَهْلِ بيتِه، ومَسْؤُولٌ عن رَعِيَّتِهِ» يُسأل يوم القيامة عن زوجه، عن ولده، عن أهله، عن قيامه بالواجب الذي أوجبه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عليه تجاه هؤلاء.

«والمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا وولَدِهِ، وَمَسْؤُولَةٌ عن رَعِيَّتِهَا» وهذا فيه أنَّ المرأة تحملت مسؤولية عظيمة، يسألها الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عنها يوم القيامة إذا وقفت بين يدي الله، ومسؤوليتها تتلخص في أمرين: البيت، والأولاد، حفظ البيت، تحفظ زوجها في نفسها، في بيته، في ماله، تصون بيته، ترعى البيت، تقوم بشؤون البيت، وأيضًا تعتني بالأولاد، وحاجاتهم وأمورهم وتنشئتهم وتأديبهم، فهي مسؤولة أمام الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عن هذا الواجب العظيم، والمسؤولية الجسيمة.

«والمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا وولَدِهِ، وَمَسْؤُولَةٌ عن رَعِيَّتِهَا» أي: إذا وقفت بين يدي الله سُئلت عن البيت، وسُئلت عن الولد، وماذا قامت تجاه هذه المسؤولية وهذا الأمر الذي اؤتمنت عليه.

قال: «والولَد رَاعٍ في مَالِ أبيهِ، وَمَسْؤُولٌ عن رَعِيَّتِهِ» الولد راعٍ في مال أبيه يعني مسؤول عن مال أبيه، إذا ولّاه والده أمور البيت والصرف على البيت والنفقة، هذا المال مسؤولٌ عنه، مسؤول عنه أمام الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فهذا شيءٌ أصبح راعيًا فيه أي: حافظًا مُؤتمنًا، والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يسأله عن ذلك يوم القيامة، «والخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ، ومَسْؤُولٌ عن رَعِيَّتِهِ».

حاصل ذلك: أنَّ الرعاية كلٌ له نصيبٌ منها، كما يُفيده العموم في أول الحديث، وفي آخر الحديث، فـ«كلُّكُمْ راعٍ، وكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ عن رَعِيَّتِهِ» لا يظن الظان أنَّ الراعي هو الأمير أو الرئيس أو الخليفة أو الوالي، «كلُّكُمْ راعٍ، وكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ عن رَعِيَّتِهِ» كلٌ له حظ ونصيب من الرعاية، وبدأ الحديث بتعميم «كلُّكُمْ راعٍ»، وختم الحديث بأيضًا التعميم «كلُّكُمْ راعٍ، وكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ عن رَعِيَّتِهِ» تأكيد على هذا المقام العظيم، وأنّ الجميع حافظٌ مؤتمن، مسؤولٌ يوم القيامة عن ما استرعاه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: بابٌ: الرفق بالمملوك.

عن أبي مسعود البدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْه، أنه ضرب عبدًا له، فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ، أَنَّ اللَّهَ أَقْدَرُعَلَيْكَ مِنْكَ عَلَى هَذَا الغُلَامِ» قلتُ: هو حُرٌّلِوَجْهِ اللهِ تَعالَى، فَقالَ: «أَما إِنكَ لَو لَمْ تَفْعَلْ لَلَفَحَتْكَ النَّارُ، أَوْ لَمَسَّتْكَ النَّارُ»[1].

(الشرح)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (**بابٌ: الرفق بالمملوك**)، والرفق به المراد بالمملوك أي: ما تحت الإنسان من عبيد وإماء، فإن الواجب أن يَرفُق بهم، لا يستغل كون له سلطة وله ولاية عليهم أن يبطش بهم ضربًا وإهانةً وقسوةً وشدة، بل الواجب عليه

---

[1] أخرجه مسلم (١٦٥٩)، وأبو داود (٥١٥٩).

أن يَرفُق بهم، أن يتعامل معهم بالرفق، والمعاملة الكريمة الطيبة.

قال: **عن أبي مسعود البدري رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه، أنه ضرب عبدًا له، فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:** «اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ، أَنَّ اللَّهَ أَقْدَرُعَلَيْكَ مِنْكَ عَلَى هَذَا الْغُلَامِ» كان بيده سوط رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه، وكان يضرب هذا الغلام، فجاء النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وقال: «أَبَا مَسْعُودٍ»، فعَلِم أنَّ الذي جاء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

جاء في بعض الروايات في صحيح مسلم قال: (**فَسَقَطَ مِن يَدِي السَّوْطُ مِن هَيْبَتِهِ**)[1]، ناداه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أَبَا مَسْعُودٍ» فسقط السوط من يده؛ من هيبة النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فقال النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ، أَنَّ اللَّهَ أَقْدَرُعَلَيْكَ مِنْكَ عَلَى هَذَا الْغُلَامِ» أي: إذا كنت ترى في نفسك قوة وقدرة على هذا البطش به والضرب له، فاعلم أنَّ الله أقدر عليك، ولا يجوز أن يُضرَب على الخطأ مثل هذا الضرب بالسوط، ويُجلَد بهذا الجلد، وبهذه الصفة، «اعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ أَقْدَرُعَلَيْكَ مِنْكَ عَلَى هَذَا الْغُلَامِ».

فأدرك وتدارك رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه، (**قلتُ: هو حُرٌّ لِوَجْهِ اللهِ**) في نفس اللحظة، وهذا نراه كثيرًا في الأحاديث، في مواقف الصحابة النبيلة في سرعة استجابتهم للنبي الكريم صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، في نفس اللحظة قال: (**هو حُرٌّ لِوَجْهِ اللهِ**)، وأيضًا جاء في بعض الروايات أنه قال: (**لَا أَضْرِبُ مَمْلُوكًا بَعْدَهُ أَبَدًا**)[2]، هذا المملوك حر، وغيره من المماليك لن أضرب مملوكًا بعده أبدًا.

انُظر سرعة الاستجابة وقوة الاستجابة في أصحاب النبي الكريم صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، الذين قال عنهم نبينا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «خَيرُ النَّاس قَرْنِي»[3]، فهذه طريقتهم عند سماعهم الحديث عن الرسول الكريم صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْه، خلاف كثير من الناس في مثل هذا الزمان يُعرَض عليه الحديث فيجعله قيد الدراسة والنظر، ويتأمل فيه أياما؛ هل يعمل أو لا يعمل، ويعرضه على عقله، ويعرضه على رغبته، ويعرضه على ....، هل يعمل به أو لا يعمل.

الصحابة من حين ما يسمع التوجيه من النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يُبادر المبادرة السريعة، من لحظته ومن ساعته، كما هو واضح في هذا المثال، وأمثلة كثيرة جدًا فيها سرعة استجابة الصحابة للنبي الكريم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

قال: «اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ، أَنَّ اللَّهَ أَقْدَرُعَلَيْكَ مِنْكَ عَلَى هَذَا الْغُلَامِ» **قلتُ: هو حُرٌّ لِوَجْهِ اللهِ، فَقَالَ:** «أَما إِنكَ لَو لَمْ تَفْعَلْ لَلَفَحَتْكَ النَّارُ، أَوْ لَمَسَّتْكَ النَّارُ» وهذا يُبين أنَّ مثل هذا الوعيد «لَلَفَحَتْكَ النَّارُ، أَوْ لَمَسَّتْكَ النَّارُ» لا تكون إلا في الأمور الكبيرة، أو فيما هو كبيرٌ من الذنوب.

فاستغلال الإنسان قوته في مَن تحته من خدم يبطش بهم، ويقسو عليهم، ويضربهم الضرب الشديد ونحو ذلك، جاء فيه مثل هذا الوعيد الذي صح عن النبي صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْه في هذا الحديث.

ومما يُستفاد من هذا الحديث: أهمية الوعظ، وحاجة الناس إليه، وتخويفهم بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وتذكيرهم بقدرة الله وعظمته، وأنّ الله عَزَّ وَجَلَّ أقدر على العباد، وأنه على كل شيء قدير.

فمثل هذا التذكير يُحيي القلوب، وينفع الناس، ويزيل عنها الغفلة، والناس بحاجة الى الوعظ، وبحاجة الى التذكير، يُوعظون في أنفسهم، يُخوفون بالله، يُخوفون بسخط الله، بغضبه، الناس يحتاجون إلى ذلك، وإذا وُفقوا لمن يعظهم ويُحسن موعظتهم وتذكيرهم بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، يحصل بإذن الله الانتفاع لمن شاء الله عَزَّ وَجَلَّ أن ينتفع.

---

[1] أخرجه مسلم (١٦٥٩).

[2] أخرجه مسلم (١٦٥٩).

[3] أخرجه البخاري (٦٤٢٩)، ومسلم (٢٥٣٣).

اللقاء الثالث والستين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله، نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد

(المتن)

فيقول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في كتاب الكبائر: بابٌ: الرفق بالبهائم.

عن ابن عباس رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رأى حمارا قد وُسِمَ في وَجْهِه، فأنكر ذلك.

وفي رواية: «لَعَنَ اللَّهُ الَّذي وَسَمَهُ»[1].

وفي رواية: نَهَى عَنِ الضَّرْبِ في الوَجْهِ، وَعَنِ الوَسْمِ في الوَجْهِ[2]. رواه مسلم.

(الشرح)

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُه، صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِين. أما بعد

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (بابٌ: **الرفق بالبهائم**) الرفق بالبهائم يُراد به: الإحسان إلى هذا الحيوان البهيم في التعامل معه، وفي إطعامه، وتقديم الشراب له، وعدم الإضرار به، وعدم التعامل معه بما لا يحتمل ولا يُطيق، فهذا كله من الرفق.

ودين الإسلام دين رحمة، ودين لطف وإحسان، ورحمة الإسلام شملت حتى بهيمة الأنعام، ولهذا جاءت هذه الشريعة المباركة بالحث على الرفق بالحيوان، بل إنه -كما سيأتي معنا- ترتب على عدم الرفق به والإضرار به الوعيد الشديد، حتى إنه دخلت النار امرأة في هرة حبستها.

وجاء في هذا المعنى أحاديث، وجاء اللعن في مَن آذى بعض الحيوان بوسمه في وجهه، مثل ما سيأتي معنا، كل ذلك من باب الرفق بهذا الحيوان البهيم، وأيضًا بالمقابل الإكرام لهذا الحيوان والإحسان إليه بابٌ من أبواب الأجر والرفعة عند الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، حتى إن أحد الصحابة قال للنبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: **يا رسول الله، إني أذبح الشاة وأرحمها، قال:** «والشَّاةُ إنْ رَحِمتَها، رَحِمَكَ اللهُ»[3]، وقصة المرأة البغي من بني إسرائيل التي غفر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لها بسقيها للكلب، والأحاديث التي في هذا المعنى كثيرة جدًا.

وإذا تُحدِثَ عن الرفق بالحيوان وحُسن التعامل معه لا يوجد إطلاقًا غير الإسلام، إطلاقًا لا يوجد غير الإسلام مَن أتى بأحسن التعامل وأرفق التعامل مع هذا الحيوان، وحذر أشد التحذير من الإضرار به والإساءة إليه.

وعندما يرفعون شعارات الرفق بالحيوانات، وتُنسب الى بعض الجمعيات الغربية أو بعض المؤسسات، لا يوجد أصلًا غير الإسلام مَن جاء بالقواعد العظيمة والأصول العظيمة، والأسس في التعامل مع هذا الحيوان البهيم، والرفق به، والإحسان إليه.

---

[1] أخرجه مسلم (٢١١٧).

[2] أخرجه مسلم (٢١١٦).

[3] أخرجه أحمد (٢٠٣٦٣) واللفظ له، وابن أبي شيبة (٢٥٨٧٠)، والطبراني (٢٣/١٩) (٤٦).

ويتميز الإسلام بميزة في هذا الباب لا توجد في غيره: أن الدعوة إلى الإحسان إلى هذا الحيوان وعدم الإساءة إليه باب من أبواب الأجر والثواب الذي يتنافس عليه المسلمون، ويحرصون عليه، ولهذا أهل الفضل وأهل الخير تجد فيهم من اللطف والاهتمام بهذا الأمر، ولا سيما كبار السن ممن ألقى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى في قلبهم الرحمة العظيمة التي شملت حتى البهائم، تجد فيهم من اللطف والإحسان إليها أمور قد لا تخطر في بال بعض الناس.

وحُدِثت قبل أيام عن رجل من الصالحين -نحسبه والله حسيبه- توفي من وقت ليس ببعيد، حدّثني أحد جيرانه يقول: منذ عرفته وهو كل يومٍ يجمع بنفسه -حتى في مرضه- فَضْل الطعام والرز يجعله في البراح من الأرض للطير، واللحم يفرزه في مكانه، يقول: بشكل يومي منتظم، يجعل الرز في البراح من الأرض للطير، ويجعل اللحم في ناحية أيضًا للقطط، وأعجب من ذلك وأعجب -وهذا بشكل يومي يقول لي-: يأخذ شيئًا من الخبز اليابس ويُفته في جانب سواري البيت، قلت: هذا لمن؟ قال: هذا للنمل، يقول: هذا بشكل يومي، منذ عرفته إلى أن توفي وهو على هذه الحال.

هذا الآن مثل هذا الرجل وله أمثال وله نظائر، إنما يقوم بذلك يرجو شيئا عند الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، يرجو ثواب الله، هذه المعاني ما توجد عند الكفار، عندما يَرفُق بحيوان أو يتعامل مع حيوان أو يدعو إلى ....، لا يرجو شيئا على ذلك يوم القيامة، وإنما هذه أمور تتعلق بشؤون ومصالح وأشياء دنيوية، أما الآخرة ليس لهم فيها اهتمام، ولهذا لا ينفعهم ذلك عند الله.

وفي صحيح مسلم عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا سألت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عن عبد الله بن جدعان قالت: إنه يُكرم الضيف، ويفك العاني، ويفعل، ويفعل، هل ينفعه عند الله؟ قال: «لَا» لا ينفعه عند الله، «لأَنَّهُ مَا قَال يَومًا قطُّ: ربِّ اغفِرْلِي خَطِيئتِي يَومَ الدِّينِ»[1]، فالمسلم يمتاز في قيامه بهذه الأعمال بأنه يقوم بها من باب التقرب إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ورجاء ثوابه جَلَّ وَعَلَا.

قال: عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رأى حمارًا قد وُسِمَ في وَجْهِه، فأنكر ذلك. الوسم: هو الكي بالنار بحيث تكون علامة؛ لأن الوسم هو العلامة، يتميز بها أنَّ هذا لفلان، والوسم أيضًا في الإبل، مثلًا إبل الصدقة؛ حتى تُميَز أنَّ هذه إبل للصدقة، والوسم جائز إذا احتيج إليه للتمييز، مثل تمييز إبل الصدقة أو نحو ذلك، فإنه جائز في غير الوجه، أما الوسم في الوجه فإنه حرام، وجاء فيه الوعيد كما سيأتي.

قال: في رواية: لعن الله الذي وسمه. واللعن لا يكون إلا فيما هو كبير، وهذا يدل على أنَّ وَسْم الحمار أو الدابة في الوجه هذا معدود في الكبائر؛ لأن اللعنة لا تكون إلا فيما هو كبير.

قال: وفي رواية: **نَهَى عَنِ الضَّرْبِ في الوَجْهِ، وَعَنِ الوَسْمِ في الوَجْهِ.** وحتى البهيمة لا تُضرب في وجهها، إن احتاج إلى أن يؤدبها فإنه يضربها في غير الوجه، أما الضرب في الوجه لا يجوز، حتى البهيمة، والإنسان أيضًا جاء فيه أحاديث خاصة: **«إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْتَنِبِ الوَجْهَ»** [2]، والوجه فيه الحواس، فيه سمع الإنسان، وفيه بصره، فيه مجمع الحواس، أو جُل الحواس في وجهه.

والضرب على الوجه إضافةً إلى ما فيه من إهانة، أيضًا فيه يُخشى من المضرة التي لا تُحمد، عندما تقع الضربة على الوجه إما في إتلاف العين، أو إتلاف السمع، أو إتلاف الشم، أو غير ذلك من حواس الإنسان.

(المتن)

---

[1] أخرجه مسلم (٢١٤).

[2] أخرجه البخاري (٢٥٥٩)، ومسلم (٢٦١٢).

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: ولهما عن أبي هريرة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «دَخَلَتِ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا، فَلَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا، وَلَا هِيَ أَرْسَلَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ، حَتَّى مَاتَتْ»[1].

(الشرح)

قال: (ولهما) أي: البخاري ومسلم، (عن أبي هريرة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا) أي: إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «دَخَلَتِ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ».

«رَبَطَتْهَا» أي: حبستها في طرفٍ من البيت، «فَلَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا، وَلَا هِيَ أَرْسَلَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ، حَتَّى مَاتَتْ»، ماتت صبرًا أي: محبوسة، لم تُمكَن من الانطلاق هنا وهناك حتى تأكل من خشاش الأرض، وعندما ربطتها في طرفٍ من البيت لم تُقدم لها طعامًا يسد حاجتها، فدخلت النار في هذه الهرة.

وهنا انتبه لقوله: «دَخَلَتِ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ» أي: أنَّ الدخول للنار كان بسبب هذه الهرة، «فِي هِرَّةٍ» أي: بسبب هذه الهرة عندما حبستها وتركتها، لا تطعمها، ولم تطلقها حتى تأكل من خشاش الأرض، استحقت بذلك دخول النار، ولهذا الشريعة الإسلامية رتبت على الإضرار بهذا الحيوان البهيم عقوبات شديدة: باللعن، دخول النار، سخط الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، عدم الرحمة «مَن لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ»[2]، فجاء فيها وعيد على ذلك، قال: «دَخَلَتِ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا، فَلَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا، وَلَا هِيَ أَرْسَلَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ، حَتَّى مَاتَتْ».

وجاء في حديث الكسوف لما صلى بالناس عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وذكر أنه رأى النار، وأخبرهم ماذا رأى في النار، ممن رآهم في النار: هذه المرأة، رآها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُعذب في هرة حبستها، لا هي أطعمتها، ولا هي أيضًا تركتها تأكل من خشاشِ الأرض.

يفيد ذلك: لو أنَّ الإنسان استبقى عنده في البيت قِطًا أو مثلًا طيرًا ولكنه يُكرمه ويُطعمه ويُعطيه حاجته لا حرج عليه في ذلك، ولا يُعرضه للأذى لا حرج عليه في ذلك، لكن إن حبس طيرًا أو حبس قطةً أو نحو ذلك، ومنعها من الطعام حتى تموت، ففيه هذا الوعيد، قال: «دَخَلَتِ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ».

(المتن)

قال الله رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: ولمسلم عن ابن عمرو رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُمَا مرفوعًا: «كَفَى بِالمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يَحْبِسَ عَمَّنْ يَمْلِكُ قُوتَهُ»[3].

ولأبي داود: «أَنْ يُضيِّعَ مَن يقُوتُ»[4].

(الشرح)

قال (ولمسلم عن ابن عمرو) عبد الله بن عمر ابن العاص رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُمَا مرفوعًا: «كَفَى بِالمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يَحْبِسَ عَمَّنْ يَمْلِكُ قُوتَهُ»، والقوت: هو غذاؤه وطعامه، ومعنى «عَمَّنْ يَمْلِكُ» عمن تحت يده ممن يجب عليه أن يُقدِم لهم القوت والطعام، فـ «كَفَى بِالمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يَحْبِسَ عَمَّنْ يَمْلِكُ قُوتَهُ».

قال: ولأبي داود: «أَنْ يُضيِّعَ مَن يقُوتُ» أي: مَن يَلزمُهُ قوته يُضيعه، والعلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ قالوا: تضييع مَن يقوت يشمل

---

[1] أخرجه البخاري (٣٣١٨)، ومسلم (٢٢٤٢).

[2] أخرجه البخاري (٦٠١٣)، ومسلم (٢٣١٨).

[3] أخرجه مسلم (٩٩٦).

[4] أخرجه أبو داود (١٦٩٢)، وأحمد (٦٤٩٥).

البخل، بخل الإنسان على مثلًا أهله وولده، ومَن يجب عليه أن يُنفق عليهم.

يشمل أيضًا كما ذكر العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى: أن يبقى الإنسان عاطلًا، عنده قوة، وعنده نشاط، وعنده قدرة على العمل، ويبقى عاطلًا عن العمل، فيُضيع مَن يقوت، لا يتسبب في اكتساب الرزق لأهله وأولاده، ويبقى عاطلًا، فأيضًا يشمله قوله: «كَفَى بِالمَرْءِ إِثْمًا»، فما دام أنَّ الله أعطاه قوة، وأعطاه نشاط، وأعطاه صحة، وأعطاه عافية يتحرك، {فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ}[1] يبذل السبب، «احرِص عَلَى مَا يَنفَعُك»[2].

قالوا: إذا بقي عاطلًا لا يتحرك في العمل وبذل السبب، ولا يجتهد، نعم إن اجتهد ولم يتيسر له لا حرج، لكن إن بقي عاطلًا عن العمل فإنه عُرضة لمثل هذا الوعيد الذي جاء في هذا الحديث، ويدخل في عمومه ما ترجم له المصنف الذي هو الرفق بالحيوان، إذا كان عنده حيوان من طير أو قط أو غير ذلك، فإنه يجب عليه أن يعطيه قوته، وإلا يتركه ينطلق في الأرض يأكل مما يُهيئ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى له ويسر.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: ولهما عن الحسن رَحِمَهُ اللهُ أنه قال لصاحب الجمل الذي لم يعلفه: «أَمَا إِنَّهُ لَيُحَاجُّكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[3].

(الشرح)

قال: **(ولهما)** أي: للبخاري ومسلم **(عن الحسن أنه قال لصاحب الجمل)** أنه أي: النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، **قال لصاحب الجمل الذي لم يُعلفه:** «أَمَا إِنَّهُ لَيُحَاجُّكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، هذا الحديث ليس في الصحيحين، ولعل ما ورد هنا **(ولهما)** تكون من النُساخ أو شيء من هذا القبيل، لكن الحديث ليس في الصحيحين، وهو بهذا اللفظ عند هنّاد في كتابه "الزهد"، قال: **عن الحسن، مررسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ببعير معقولٍ في صدر النهار.** ومعنى معقول أي: لا يستطيع أن يتحرك ليبحث عن أكل، مقيد في مكانه، معقول في صدر النهار، فمضى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حاجته، ثم رجع إليه والبعير على حالته، معقول لم يُمَكّن أن ينطلق يبحث عن طعام، ولم يُؤتَ به وهو معقول، لم يُؤتَ بالطعام عنده وهو معقول.

ثم رجع إليه والبعير على حالته فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لصاحبه: «أَمَا عَلَّفتَ هذَا شَيْئًا؟» يعني هذه المدة الطويلة وقد عقلته، «أَمَا عَلَفْتَهُ شَيْئًا الْيَوْمَ؟» قال: لا، قال: «أَمَا إِنَّهُ لَيُحَاجُّكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» في تضييعك لقوته، فهذا اللفظ الذي أشار إليه رَحِمَهُ اللهُ هو في "الزهد" لهناد.

وجاء في سنن أبي داود بمعنى مقارب، قال: دخل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حائطًا لرجلٍ من الأنصار، فإذا جمل، فلمَّا رأى النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حنَّ -أي: الجمل- وذرفت عيناه. الجمل لما رأى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حن وذرفت عيناه، فأتاه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فمسَح ذِفراه فسكت، فقال: «مَن رَبُّ هذا الجَمَلِ؟ لِمَن هذا الجَمَلُ؟» فجاء فَتًى مِنَ الأنصارِ، فقال: لي يا رَسولَ اللهِ، فقال: «أفلا تَتَّقي اللهَ في البَهيمةِ التي مَلَّكَكَ اللهُ إيَّاها؛ فإنَّه شَكا إليَّ أنَّكَ تُجيعُه وتُدئِبُه؟»[4].

«تُجيعُه» لا تُقدم له الطعام الذي يكفيه، ويسد حاجته.

---

[1] [الملك: ١٥].

[2] أخرجه مسلم (٢٦٦٤)، وابن ماجه (٧٩)، وأحمد (٨٨٢٩).

[3] الزهد لهناد بن السري (٢/ ٦٢٣).

[4] أخرجه أبو داود (٢٥٤٩) واللفظ له، وأحمد (١٧٤٥).

«وتُدئِبُه» وتُتعبه في العمل الشديد والعمل الكثير، فكان يشتكي من ذلك.

فإذن بمثل هذه النصوص -ولها نظائر كثيرة في سُنة النبي الكريم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- نجد أنَّ الإسلام هو الذي جاء بهذا المعنى الذي هو الرفق بالحيوان والإحسان إليه واللطف به، وأما ما عند الغرب مما يسمى رفق بالحيوان كثيرٌ منه تشبُه بالحيوان، وكثيرٌ منه انحطاط بالمستوى الإنساني، يعني مما يُعد رفقًا بالحيوان: بعض النساء تملك كلبًا، ويبيت معها في سريرها، ويحصل في بعض بيوتاتهم خصومات بين الزوج وبين الكلب، الزوج يريد أن يكون هو الذي معها على السرير، وهي تقول: لا، الكلب، ويعدون ذلك من باب .....

وصور مثل هذه كثيرة جدًا في العالم الذي يَحسُن أن يسمى المحتضر وليس المتحضر؛ لأنَّ هذا احتضار، هذا هلاك، أمور كثيرة هي حقيقة من الهلاك والدمار، أما المعاني الجميلة والمعاني الصحيحة فهي في الإسلام في أجمل ما يكون من صورة، وأيضًا من حيث أنها في الإسلام باب من أبواب القُرَب، أما أولئك؛ هذه الأمور التي يقوم بها، الجيدة من الأمور التي يقوم بها بموته ينتهي، لم يُقدمها لشيء يرجوه يوم يلقى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: بابٌ: إباق العبد.

عن جرير بن عبد الله رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا: «أَيُّما عَبْدٍ أَبَقَ فقَدْ بَرِئَتْ منه الذِّمَّةُ»[1].

(الشرح)

قال: **(بابٌ: إباق العبد)** إباق العبد أي: فراره وهروبه من سيده ومولاه، وهذا جاء فيه وعيد شديد، كما أورد المصنف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى عن جرير بن عبد الله رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «أَيُّما عَبْدٍ أبَقَ» أي: فر وهرب من سيده، «فقَدْ بَرِئَتْ منه الذِّمَّةُ» لأنه لا ذمة له.

وجاء في رواية أخرى في صحيح مسلم، قال: «أَيُّما عَبْدٍ أَبَقَ مِن مَوَالِيهِ فقَدْ كَفَرَ حتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهِمْ»[2] ومعنى **(كَفَرَ)** قيل: كفر النعمة، وقيل: إن ذلك من أعمال الكفار وطرائقهم، وقيل: إن ذلك قد يفضي به إلى الكفر، وقيل: هو كفر بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إن كان استحلالًا منه لِما حرمه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: بابٌ: ظلم الأجير.

عن أبي هريرة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا، قال الله تعالى: «ثلاثةٌ أنا خَصمُهم يومَ القيامةِ، ومَن كنتُ خصمَه خصمتُه: رجُلٌ أعطى بي ثُمَّ غدرَ، ورجُلٌ باعَ حُرًّا فأكلَ ثمنَه، ورجُلٌ استأجرَ أجيرًا، فاستوفى منهُ ولم يؤته أجرَهُ»[3] **رواه البخاري.**

(الشرح)

قال: **(بابٌ: ظلم الاجير)** الأجير: هو مَن يُستأجر لعملٍ ما بمقابل، فإذا قام بالعمل الذي طُلب منه فيجب أن يُعطى أجره وافيًا غير منقوص، فمن ظُلمه: عدم إعطائه أجره، أو بخسه حقه، أو تكليفه بأزود من العمل المتفق عليه، وتعليق الأجرة المتفق عليها بذلك، فكل نوع من أنواع الظلم للأجير يَحرُم ولا يجوز، وجاء فيه الوعيد في شريعة الإسلام، من ذلكم ما جاء في هذا الحديث وهو في صحيح البخاري، عن أبي هريرة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه، أنَّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «قَالَ اللهُ

---

[1] أخرجه مسلم (٦٩)، وأحمد (١٩١٥٥)، والدارقطني في علله (٣٣٥٨).

[2] أخرجه مسلم (٦٨).

[3] أخرجه البخاري (٢٢٢٧) ولكن بدون لفظ: (ومن كنت خصمه خصمته)، وابن ماجه (٢٤٤٢).

تَعَالَى» فهذا حديث قدسي.

والحديث القدسي هو ما كان لفظه ومعناه من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يرويه عن ربه؛ لأنه في الحديث القدسي يقول: "قال الله تعالى"، فالحديث القدسي لفظه ومعناه من الله عَزَّ وَجَلَّ إلا أنه ليس متعبدًا بتلاوته، أما القرآن فإنه متعبد بتلاوته.

قال: «قَالَ اللهُ تَعَالَى: ثلاثةٌ أنا خَصمُهم يومَ القيامةِ، ومَن كنتُ خصمَه خصمتُه» ينبغي أن يُعلَم أنَّ الله خصمٌ لكل ظالم يوم القيامة، وكل معتد، لكن تخصيص هؤلاء بالذكر في هذا السياق، وتعيين هؤلاء الثلاثة، وتحديدهم بقوله جَلَّ وَعَلَا: «ثلاثةٌ أنا خَصمُهم»، مع أنه جَلَّ وَعَلَا خصمٌ لكل ظالم وكل معتد يوم القيامة؛ يدل على غِلظ عمل هؤلاء وشناعته.

الأول قال: «رجُلٌ أعطى بي، ثُمَّ غدرَ» أعطى بي أي: حلف بالله عَزَّ وَجَلَّ الأيمان المغلظة ثم نقض العهد، والله لأفعلن كذا، أو والله لأعطين كذا، أو والله لأقومن بكذا، «ثُمَّ غدرَ» نقض العهد، وهو أعطى يمين بالله عَزَّ وَجَلَّ على هذا الأمر، ففيه عدم تعظيم اليمين، تعظيم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وفيه الغدر الذي هو من أوصاف المنافقين.

قال: «ورجُلٌ باعَ حُرًّا فأكلَ ثمنَه» وهذا باب من أبواب الظلم والعدوان، يأخذ حُرًّا، ويدّعي أنه مملوك له، ثم يبيعه من أجل أن يأخذ ثمنًا، و يبقى ذلك الرجل الحر عبدًا اشتراه من هذا الشخص الذي ادعى أنه مملوك له، ففيه هذا الوعيد، وأن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى خصمه يوم القيامة.

الثالث وهو موضع الشاهد للترجمة: «ورجُلٌ استأجرَ أجيرًا، فاستوفى منهُ» أي: العمل المطلوب من حفر أو بناء أو غير ذلك من الأمور «ولم يؤتِه أجرَهُ».

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: بابٌ: سؤال المرأة الطلاق.

أخرج الترمذي و ابن حبان في صحيحه عن ثوبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «أيُّما امرأةٍ سَألَتْ زَوجَها الطَّلاقَ من غيرِ ما بَأسٍ، فحَرامٌ عليها رائحةُ الجنَّةِ»[1].

(الشرح)

قال: **(بابٌ: سؤال المرأة الطلاق)** أي: تطلب من زوجها الطلاق من غير بأس، من غير أمر يُحوجها إلى ذلك أو يضطرها إلى ذلك، فهذا من الكبائر، هذا من كبائر الذنوب إذا لم يكن هناك بأس، أما إذا كان هناك بأس، أمر يضطرها إلى أن تطلب أو تطلب الخلع أو نحو ذلك لا حرج عليها، لكن إذا كان ما هناك بأس أو أمرٌ يُحوجها ويضطرها إلى ذلك، فهذا من كبائر الذنوب.

وفي هذا الحديث أخرجه الترمذي وابن حبان في صحيحه عن ثوبان عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «أيُّما امرأةٍ سَألَتْ زَوجَها الطَّلاقَ من غيرِ ما بَأسٍ»، ومعنى «من غيرِ ما بَأسٍ» أي: من غير ضرورة، من غير حاجة، من غير أمرٍ يضطرها إلى أن تطلب منه الطلاق «فحَرامٌ عليها رائحةُ الجنَّةِ»، ولا يأتي مثل هذا الوعيد إلا في الكبائر، «حَرامٌ عليها رائحةُ الجنَّةِ» فهذا وعيد لمن كان كذلك، وهذه عقوبتها عند الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

ومثل هذه الأحاديث -أحاديث الوعيد- تبقى على هيبتها، وقوتها في الزجر والنهي عن هذه الكبائر وعن هذه العظائم، والواجب على المرأة أن تتقي الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وأن تحذر من موجبات غضبه، وسؤال المرأة من زوجها أن يطلقها من غير بأس هو من عظائم الذنوب، ويستوجب هذه العقوبة.

---

[1] أخرجه أبو داود (٢٢٢٦)، والترمذي (١١٨٧)، وابن ماجه (٢٠٥٥)، وأحمد (٢٢٤٤٠) واللفظ له.

اللقاء الرابع والستين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله، نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد

(المتن)

فيقول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في كتاب الكبائر: بابٌ: ما جاء في الديوث.

عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مرفوعًا: «ثلاثَةٌ لا يدخُلونَ الجنَّةَ: العاقُّ لوالِديهِ، والدَّيُّوثُ، ورجلةُ النِّساءِ» رواه في المستدرك والطبراني بسندٍ قال المنذري: لا أعلم فيه مجروحًا قريبًا منه.

وفيه: فما الديوث؟ قال: «الَّذي لا يُبالي بمن دخل على أهلِه» قيل: فما الرَّجِلةُ؟ قال: «الَّتي تتشبَّهُ بالرِّجالِ»[1].

(الشرح)

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِين.

اللهم علمنا ما ينفعنا، و انفعنا بما علمتنا، وزدنا علما، وأصلح لنا شأننا كله، ولا تكلنا إلى أنفسنا طرفة عين.

أما بعد

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (بابٌ: ما جاء في الديوث)، هذه الترجمة عقدها رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى لبيان كبيرة من عظائم الكبائر، وشنيعة من عظائم الذنوب ألا وهي الدياثة، وهي أن يرضى -والعياذ بالله- المرء الخبث والسوء والفاحشة لأهله، وهذا إنما يصل إليه الإنسان إذا تناهى في الخبث والشر والفساد، وأظلم قلبه، واشتد مرضه في المعصية، وإيغالهُ فيها، يصل إلى هذه الدرجة، أن يرضى الخَبَث لأهله.

ومن خاصة الإيمان: أنَّ المؤمن مُلئ قلبه غيرةً على حُرمِهِ وعلى أهله، والمؤمن يغار غيرة عظيمة، ومستعد أن يضحي بكل ما يملك حفظًا لشرفه، وبقاءً لعفته، أما من يصل به الحال إلى أن يرضى الخَبَث لأهله فهذه حال إنما يصل إليها المرء إذا تناهى في الخُبث والفساد، ووصول المرء إلى الدياثة لا بد أن يكون قبله أشياء توصله إليها، وتفضي به إليها.

ومن أعظم ما ذُكر في الإفضاء بالإنسان إلى الدياثة: تعاطي المخدرات، فإن هذه تُلغي غيرة الإنسان، وتُتلف حميته ونخوته، وتجعله في هذا الحطيط، ومما يُذكر أنه أيضًا يجلب للإنسان هذه الخصلة الذميمة: أكل لحم الخنزير، وعمومًا المعصية يجر بعضها إلى بعض، ويُفضي بعضها إلى بعض، والله يقول: {لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ}[2].

أورد رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى حديث عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مرفوعًا، قال: «ثلاثَةٌ لا يدخُلونَ الجنَّةَ» ،وهذا وعيد شديد بالحرمان من دخول الجنة في خصالٍ ثلاثة: «العاقُّ لوالِديهِ»، ومر معنا ترجمة خاصة في العقوق، وأن العقوق جاء قرين الإشراك بالله في قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ألا أُنبِّئُكُم بأكبرِ الكبائرِ؟» قلنا: بلى يا رسولَ اللهِ، قال: «الإشراكُ

---

[1] أخرجه الحاكم في المستدرك (٢٤٦)، والنسائي (٢٥٦٢)، وأحمد (٦١٨٠)، وابن خزيمة (٨٦١/٢)، والبيهقي في ((شعب الإيمان)) (١٠٨٠٠).

[2] [البقرة: ١٦٨].

باللهِ وعقوقُ الوالدَيْن»[1].

والأمر الثاني قال: «الدَّيُّوثُ» وجاء تفسيره في بعض الأحاديث الصحيحة عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الَّذي يُقرُّ الخبثَ في أهلِه»[2]، جاء هذا في المسند وفي غيره، «الَّذي يُقرُّ الخبثَ في أهلِه».

ومعنى يُقره أي: يعلم به ويكون مطلعًا عليه، فيُقِر ذلك، وهذا شنيعٌ، وأشنع منهم مَن يجلب الخبث إليهم، وبعض مَن يتعاطى المخدرات يصل إلى هذه المرحلة، يضحي بشرفه في سبيل الحصول على المخدر، قال: «الَّذي يُقرُّ الخبثَ في أهلِه».

«ورجِلةُ النِّساءِ» والمراد بالرجلة من النساء أي: المتشبهة بالرجال في خصالهم وخصائصهم وأوصافهم في غير العلم والإيمان، أما التشبه بالصالحين بالعلم والإيمان، بطلب العلم والإقبال على العبادة فهذا من الخصال العظيمة، لكن المراد التشبه بهم في خصائص الرجال، إما في لباسه أو في هيئته أو في نطقه وحديثه، قال: «ورجُلةُ النِّساءِ» **رواه في المستدرك والطبراني بسند قال المنذري: لا أعلم فيه مجروحًا قريبًا منه، وفيه فما الديوث؟ قال:** «الَّذي لا يُبالي بمن دخل على أهلِه» بمعنى أنه يُقر الخبث في أهله كما جاء ذلك في بعض الأحاديث، قال: «الَّذي يُقرُّ الخبثَ في أهلِه»، **قيل: فما الرَّجِلةُ؟ قال:** «الَّتي تتشبَّهُ بالرِّجالِ».

فيما يتعلق بالديوث موضوع الترجمة، ذكر ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في كتابه "الجواب الكافي" قال بعد كلامٍ سبق: وَهَذَا يَدُلُّكَ عَلَى أَنَّ أَصْلَ الدِّينِ الْغَيْرَةُ، وَمَنْ لَا غَيْرَةَ لَهُ لَا دِينَ لَهُ، فَالْغَيْرَةُ تَحْمِي الْقَلْبَ، فَتَحْمِي لَهُ الْجَوَارِحَ، فَتَدْفَعُ السُّوءَ وَالْفَوَاحِشَ، وَعَدَمُهَا -أي عدم الغيرة- يُمِيتُ الْقَلْبَ، فَتَمُوتُ لَهُ الْجَوَارِحُ؛ فَلَا يَبْقَى عِنْدَهَا دَفْعٌ الْبَتَّةَ، وَالْغَيْرَةِ فِي الْقَلْبِ كَالْقُوَّةِ الَّتِي تَدْفَعُ الْمَرَضَ وَتُقَاوِمُهُ، فَإِذَا ذَهَبَتِ الْقُوَّةُ وَجَدَ الدَّاءُ مَكَانًا قَابِلًا، وَلَمْ يَجِدْ دَافِعًا، فَتَمَكَّنَ، فَكَانَ الْهَلَاكُ.

انتهى كلامه رَحِمَهُ اللهُ[3].

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: بابٌ: ظلم المرأة.

أخرج الطبراني بسندٍ رجاله ثقات أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «أَيُّمَا رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى مَا قَلَّ مِنَ الْمَهْرِ أَوْ كَثُرَ ،وَلَيْسَ فِي نَفْسِهِ أَنْ يُؤَدِّيَ إِلَيْهَا حَقَّهَا، خَدَعَهَا، فَمَاتَ، وَلَمْ يُؤَدِّ إِلَيْهَا حَقَّهَا، لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ زَانٍ»[4].

(الشرح)

قال: (**بابٌ: ظلم المرأة**) ظلم المرأة أي: أن يظلمها مَن نكحها، مستغلًا قوته وضعفها وقلة حيلتها، فهذا فيه العقوبة الشديدة عند الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

ومن الظلم للمرأة: أن يعقد عليها على صداقٍ ما، ومن نيته وعزمه ألا يفي بإعطائهم ذلك الصداق، لأن بعض الناس مثلًا يكون عليه صداق، ويدفع المتيسر، ويبقى في ذمته، يقول: أوفي به فيما بعد، وفيه الآن ما يسمى بالمؤخر، يتعاملون به في بعض الأماكن ويكون من نيته عدم دفعه، عازم ألا يدفع ذلك، وعاقد العزم ألا يدفع ذلك، فهذا ظلم عظيم للمرأة، ومَن فعل ذلك يكون اجتمع فيه جملة من الذنوب العظيمة منها: الغدر، ومنها: الظلم، والجور، والتعدي، والإجحاف في حق المرأة، ومنها: تحصيل المنافع من هذه المرأة، ولا يكون على ذلك عِوض.

---

[3] أخرجه البخاري (٥٩٧٦)، ومسلم (٨٧).

[1] أخرجه النسائي (٢٥٦٢)، وأحمد (٥٣٧٢).

[2] الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي (ص: ٦٨).

[3] أخرجه الطبراني في المعجم الصغير (١١١).

الشاهد: أنه اجتمع في فعلته هذه جملة من الذنوب العظيمة، وأورد رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى هذا الحديث قال: **أخرج الطبراني بسندٍ رجاله ثقات أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال:** «أَيُّمَا رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى مَا قَلَّ مِنَ الْمَهْرِ أَوْ كَثُرَ، وَلَيْسَ فِي نَفْسِهِ أَنْ يُؤَدِّيَ إِلَيْهَا حَقَّهَا، خَدَعَهَا».

«لَيْسَ فِي نَفْسِهِ» أي: قلبه، بمعنى أنه عازم من الأصل أن لا يعطيها الصداق، فيخرج مَن كان عازمًا على إعطائها الصداق لكنه أعسر، ضاقت عليه الأمور، ولم يتمكن، فهذا له عذره، تزوج وكان من نيته أن يعطيها الصداق أو المتبقي لها، لكنه حصل له خسائر مثلًا أو أعسر، أو كان عمل أعمالًا لم يُحصل مثلًا منها شيء، فهذا له عذره، لكن مَن دخل أصلًا ومن نيته ألا يعطيها حقها مكرًا وخداعًا وغدرًا، فهذا الذي جاء به هذا الوعيد، قال: «فَمَاتَ» أي: وهو على هذه الحال، «وَلَمْ يُؤَدِّ إِلَيْهَا حَقَّهَا، لَقِيَ اللهَ يَومَ القِيَامَةِ وَهُوَ زَانٍ».

والمراد: أنَّ إثمه بهذه الشناعة؛ من جهة أنه استباح هذه المرأة، وحقها مُضيَّع، صداقها ومهرها ضيّعه، واستباح فرجها، واستمتع بها، وحقها مُضيَّع، فيلقى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وهو زانٍ أي: لعِظم وغِلظ وشناعة معصيته وذنبه.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: بابٌ: الإشارة بالسلاح على وجه اللعب.

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «لَا يُشِيرُنَ أَحَدُكُمْ إِلى أَخِيهِ بِالسِّلاحِ، فإنَّه لا يَدْرِي أَحَدُكُمْ لَعَلَّ الشَّيْطانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ، فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ»[1] **أخرجاه.**

(الشرح)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (**بابٌ: الإشارة بالسلاح على وجه اللعب**) السلاح من مثلًا سيف أو خنجر أو بندقية أو غير ذلك من أنواع السلاح، يشير بها أي: إلى أخيه، على وجه اللعب أي: المزاح والمداعبة، فيرفع السيف أو يرفع الخنجر أو يرفع البندقية يُصوبها إلى جهته من باب المزاح معه، من باب المزاح، ليس جادًا وإنما مازحًا، فهذا من الكبائر، هذا العمل من الكبائر، وجاءت فيه أحاديث واضحة أنَّ مثل هذا الصنيع من كبائر الذنوب، ولا يجوز لمسلم أن يرفع حديدةً أو سكينًا أو سيفًا أو غير ذلك في وجه أخيه.

قال: عن أبي هريرة مرفوعًا: «لا يُشِيرُنَ أَحَدُكُمْ إِلى أَخِيهِ بِالسِّلاحِ، فإنَّه لا يَدْرِي أَحَدُكُمْ لَعَلَّ الشَّيْطانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ، فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ» هذا الرفع من الحكمة أو من الحكم في النهي عنه: أنَّ الشيطان قد ينزع في نفس مَن رفع هذا السلاح مازحًا، ينزع في يده فيضرب بها أخيه ضربة تكون قاتلة له، «فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ» لأنه قتل أخاه، فيكون استحق هذه العقوبة؛ أن يكون يوم القيامة في حفرة من حفر النار.

وقوله: «يَنْزِعُ» أي: كما قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: {وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزَغُ بَيْنَهُمْ}[2] فالشيطان ينزغ، يرفع يده بالسلاح، ثم مثلًا الشيطان يأتي إلى مَن رُفع في وجهه السلاح، ويُوهمه أنه هذا صادق، فيهجم عليه ليدافع، وينزغ بينهم الشيطان، حتى يقع ما لا يُحمد.

وهذا من كمال هذه الشريعة، وحفظها للدماء، وإبعادها للناس عن إغواء الشيطان، فهذا من كمال هذه الشريعة وعظمتها، وحُسن دفعها للشرور عن الناس، فجاءت بالمنع عن مثل ذلك، ولو كان على وجه المزاح واللعب.

(المتن)

---

[1] أخرجه البخاري (٧٠٧٢)، ومسلم (٢٦١٧).

[2] [الإسراء: ٥٣].

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: ولمسلمٍ «مَنْ أشارَ إلى أخيهِ بحديدَةٍ، فإنَّ الملائِكَةَ تلْعَنُهُ حَتَّى يردها، وإنْ كانَ أخاهُ مِن أبيهِ وأُمِّهِ»[1].

(الشرح)

قال: ولمسلم: «مَنْ أشارَ إلى أخيهِ بحديدَةٍ» أي: رفع الحديدة في وجهه، سواء كانت سكينًا أو خنجرًا أو سيفًا أو غير ذلك، «فإنَّ الملائِكَةَ تلْعَنُهُ حَتَّى يردها» وهذا فيه أنَّ هذا الصنيع من كبائر الذنوب؛ لأن اللعن لا يكون إلا في الكبائر، قال: «فإنَّ الملائِكَةَ تلْعَنُهُ حتَّى يردها، وإنْ كانَ أخاهُ مِن أبيهِ وأُمِّهِ» يعني لو كان أخ في البيت يمزح مع أخيه، وأخذ سكينًا ورفعها، لعنته الملائكة، أخذ سكينًا أو أخذ بندقية، هذا يحصل، يحصل في البيوت أو في الرحلات مع إخوانه، معه بندقية فيصوبها إلى أخيه ويضحك، يُداعبه.

قال: لعنته الملائكة، فيه لعن، واللعن لا يكون إلا في الكبائر، وكم من مرة يحصل لا سيما في البندقية، بعضهم يُصوبها من باب المزاح ويظنها خالية ليس فيها شيء، ثم يحرك الإصبع فتنطلق الرصاصة القاتلة لمن أمامه، ولم يكن من نيته أن يقتل، لكن هذا هو نزغ الشيطان الذي أخبر عنه النبي الكريم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

وإنما أُوخذ اللاعب بهذه الطريقة، وجاء في حقه هذا الوعيد اللعن؛ لِما أدخله في قلب أخيه من الروعة، ولا يحل لمسلم أن يروّع مسلمًا، فيقع في قلبه روعة وخوف عندما يُرفع أو يُشهر السلاح في وجهه أو البندقية تُصوب إليه، فإن هذا ولا شك يُدخل في قلبه شيء من الروعة، هذا من جهة، ومن جهة أخرى أنَّ الشيطان ينزغ، فربما أوقعه في المحذور، وتردى في حفرة من النار، كما في الحديث الذي قبله.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: وللترمذي وحسنه عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْه: نَهى رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عليْهِ وسلَّمَ عن تعاطي السَّيف مسلولًا[2].

وفي المسند عن أبي بكرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْه، أنَّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مر على قومٍ يتعاطَوْنَ سيفًا مسْلُولًا فقال: «لعنَ اللهُ مَنْ فعلَ هذَا، أوَلَيْسَ قَدْ نَهيتُ عنه» ثم قال: «إذا سلَّ أحدُكم سيفَهُ فنظر إليه، ثم أرادَ أنْ يُناوِلَهُ أخاه، فلْيُغْمِدْهُ ثم يناولْهُ إيَّاهُ»[3].

(الشرح)

قال: وللترمذي وحسنه عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْه: (نَهى رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عليْهِ وسلَّمَ عن تعاطي السَّيف مسلولًا) أي: يكون قد أُخرِج من غِمده، ويمده إلى صاحبه، والسيف مسلول، وهذا لا شك أنه خطر على مَن مُد إليه السلاح، خطر عليه، ونبينا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ نهى عن ذلك؛ حفظًا للناس ودمائهم من أن يتعرضوا لشيءٍ من الخطر، حتى أنه جاء عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أنَّ مَن مرَ بالسوق ومعه نِصال، فليضع يده على حافتها؛ حتى لا يصيب بها أحد[4]، كل ذلك تجنيبًا للناس وإبعادًا لهم عن الخطر والمضرة.

و لما نهى عن ذلك -عن تعاطي السيف مسلولًا- مرَ مرةً عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -كما في الحديث الذي بعده- بقومٍ

---

[1] أخرجه مسلم (٢٦١٦).

[2] أخرجه الترمذي (٢١٦٣).

[3] أخرجه أحمد (٢٠٤٤٥).

[4] يُنظر صحيح البخاري (٤٥٢).

فوجدهم يتعاطون السيف مسلولًا، وكان نهى عن ذلك، وجدهم يتعاطون السيف مسلولًا فقال: «لعنَ اللهُ مَنْ فعلَ هذَا»، نهاهم لما فيه من خطر، ثم وجدهم يتعاطون السيف مسلولًا فقال: «لعنَ اللهُ مَنْ فعلَ هذَا، أوَلَيْسَ قَدْ نَهيتُ عنه؟!» والقاعدة أنَّ النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لا ينهى إلا عما فيه شر ومضرة على الناس، لا ينهى عن أمر فيه خير لهم، قال: «أوَلَيْسَ قَدْ نَهيتُ عنه؟»، ثم قال: «إذا سلَّ أحدُكم سيفَهُ، فنظرإليه، ثم أرادَ أنْ يُناوِلَهُ أخاه، فلْيُغْمِدْهُ، ثم يناولْهُ إيَّاهُ».

ومما هو قريب من هذا الباب: مد السكين الحادة، بعضهم عندما يُطلَب منه السكين يكون ممسكًا لها بالمقبض، ويمدها إلى مَن طلبها بالجهة الحادة، وهذا خطر على مَن تُمد له السكين بهذه الطريقة.

وعندما نقرأ مثل هذه الأحاديث والله ندرك جمال هذه الشريعة وعظمتها وحسنها، وكيف أنها مع المسلم في كل باب تدرأ الشر، وتبعد الناس عن الفتن، وكل ما يجر إليهم الخطر تمنع من ذلك، وإذا كان مجرد التعاطي للسيف مسلولًا فيه اللعن، فكيف بمن يرفع السيف ويُشهره على المسلمين؟ وأيضًا يُشهر البندقية، ويرمي القذائف، ويُقتِّل في الناس، ولا يبالي بالدماء؟ إذا كان مَن سل السيف مسلولًا، وناوله صاحبه يتعاطاه، يعطيه إياه، فيه هذا اللعن، فكيف بمن يجرُؤ على سل السيف، وإشهاره، وقتل المسلمين به -والعياذ بالله-؟!

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: بابٌ: العصبية.

عن جندب بني عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مرفوعا: «مَن قُتِلَ تَحْتَ رايَةٍ عُمِّيَّةٍ، يَدْعُو عَصَبِيَّةً، أوْ يَنْصُرُ عَصَبِيَّةً، فقِتْلتُه جاهِلِيَّةٌ»[1] **رواه مسلم.**

(الشرح)

قال: (بابٌ: **العصبية**) العصبية هي التعصب للقوم، أو التعصب للهوى، والانتصار للقوم حتى وإن كانوا بُغاة ظلمة معتدين، هذه عصبية باطلة، ما أنزل الله بها من سلطان، وهذه حمية الجاهلية، التي ما أنزل الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى بها من سلطان.

قال: عن جندب بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «مَن قُتِلَ تَحْتَ رايَةٍ عُمِّيَّةٍ، يَدْعُو عَصَبِيَّةً، أوْ يَنْصُرُ عَصَبِيَّةً، فقِتْلتُه جاهِلِيَّةٌ» أي: يموت يوم يموت وهو على هذه الحال، على خصلة من خصال الجاهلية، وصفة من صفاتهم؛ لأن هذا من أعمال الجاهلية، التعصبات للعرق أو للقوم أو للهوى أو نحو ذلك من التعصبات التي ما أنزل الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى بها من سلطان.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: ولأبي داود بسند جيد عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مرفوعًا وموقوفًا: «فمَن نصر قومَه على غيرِ الحقِّ، فهو كالبعيرِ الذي رُدِّي في بئر، فهو ينزعُ بذَنَبِه»[2].

(الشرح)

قال: **ولأبي داود بسند جيد عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مرفوعًا وموقوفًا:** «فمن نصر قومَه على غيرِ الحقِّ» أي: كما تقدم عصبية للعرق أو للعشيرة، ولو كانوا على غير حق، ولو كانوا على باطل، فهذا الانتصار نوع من الجاهلية، وخصلة من خصالهم، ولهذا تقدم في الحديث الذي قبله «فقِتْلتُه جَاهِلِيةٌ».

وهنا مَثَل لهذا النوع من الانتصار بهذا المثال فقال: يعني هذا المنتصر كحال البعير الذي رُدِّي في بئر، معنى ذلك: أنَّ

---

[1] أخرجه مسلم (١٨٥٠).

[2] أخرجه أبو داود (٥١١٧)، وأحمد (٣٧٢٦).

مقدمة البعير نزلت في البئر، ومؤخرته بارزة للناس «فهو ينزعُ بذَنَبِه».

وهنا تنبيه على معنى مهم في هذه القضية، يعني عندما يتردى البعير في البئر وينشب، تنشب مقدمته، ويكون البارز ذَنبُهُ، ذَنَب البعير الناشب في البئر لا يُمَكَّن مَن يريد أن يُخرج هذا البعير بهذا الثقل من البئر «فهو ينزعُ بذَنَبِه»، لكن هل نزعه بذنبه يُمكِّن من خروج هذا الجسم الثقيل الكبير بنزعه بالذَنَب؟ وهذا يُبين أنَّ -والعياذ بالله- مَن يدخل في هذه العصبية الجاهلية ينشب فيها، ويتوشظ فيها مثل حال هذا البعير، ويسلك المسالك الشديدة الشنيعة، ويتوغل في هذا الأمر، ويتورط فيه مثل حال هذا البعير الذي دخلت مقدمته في بئر ولم يبقَ إلا ذنبه، ويُنزع من ذنبه، لكن هذا لا يُمَكّن من إخراجه.

يعني المقصود والله تعالى أعلم بهذا المثل أنَّ مَن يدخل في هذه العصبيات ليس من السهل أن يخرج منها إلا إن عافاه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وسلمه.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: بابٌ: من آوى محدثًا.

عن علي رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه قال: حدثني رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأربع كلمات «لَعنَ اللَّهُ مَن ذبحَ لغيرِ اللَّهِ، لعنَ اللَّهُ مَن لعنَ والدَيهُ، لعنَ اللَّهُ مَن آوى مُحدِثًا، لعنَ اللَّهُ مَن غيَّرَ مَنارَ الأرضِ»[1] رواه مسلم.

(الشرح)

قال: (**بابٌ: من آوى مُحدِثًا**) وتضبط أيضًا (مُحدَثًا)، وإيواء المُحدَث بمعنى نصر البدعة، والانتصار لها، والحماية لها، والمعاونة في نشرها، وإيواء المُحدِث أي: الجاني، له جناية، له تعدي، فيؤويه أي: يحميه وينصره، وهذا فيه وعيد شديد يدل على أنَّ هذا الصنيع من كبائر الذنوب، كما في هذا الحديث الذي ساقه المصنف، حديث علي بن أبي طالب رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه قال: **حدثني رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأربع كلمات: «لَعنَ اللَّهُ مَن ذبحَ لغيرِ اللَّهِ، لعنَ اللَّهُ مَن لعنَ والدَيهُ، لعنَ اللَّهُ مَن آوى مُحدِثًا، لعنَ اللَّهُ مَن غيَّرَ مَنارَ الأرضِ»**.

أولى هذه الخصال أشدها، ولهذا قُدمت وهي: الذبح لغير الله، وهو من الشرك الأكبر الناقل من الملة، قال الله تعالى: **{قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ١٦٢ لَا شَرِيكَ لَهُ}**[2] والنُسك الذبح، فالذبح لغير الله شركٌ، وصاحبه مستحقٌ اللعنة؛ لارتكابه هذه الكبيرة التي هي من عظائم الذنوب وكبيرها.

الأمر الثاني: «لعنَ اللَّهُ مَن لعنَ والدَيهُ» وهذا فيه شاهد لِما سبق أنَّ عقوق الوالدين جاء في النصوص قرينًا للشرك، كما في الحديث: **«ألا أُنبِّئُكُم بأكبرِ الكبائرِ؟»** قُلْنَا: بلى، قال: **«الإشراكُ باللهِ وعقوقُ الوالدَيْن»** فجاء عقوق الوالدين قرينًا للشرك، وهنا أيضًا جاء عقوق الوالدين قرينًا للشرك؛ لأن لعن الوالدين سواء كان اللعن تسبُبًا أو ابتداءً من كبائر الذنوب، ومن أعظم العقوق للوالدين.

ولعن الوالدين على طريقتين:

- إما ابتداءً بأن يُوجه -والعياذ بالله- اللعن لوالديه مباشرة.

---

[1] أخرجه مسلم (١٩٧٨)، والنسائي (٤٤٣٤).

[2] [الانعام: ١٦٢، ١٦٣].

- أو بالتسبب، وهذا وضحه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الحديث عندما قيل له: وهل يسب الرجل والديه؟ قالَ: «يَسُبُّ الرَّجُلُ أبا الرَّجُلِ، فَيَسُبُّ أباهُ، ويَسُبُّ أُمَّهُ»[1] فيكون تسبب بلعن والديه، عندما يلعن أبا أحد فيُحرك فيه غيظًا، فيلعن والديه، «فَيَسُبُّ أباهُ، ويَسُبُّ أُمَّهُ».

فإذن لعن الوالدين على طريقتين: إما ابتداءً أو تسببًا، وفي كُلٍّ منهما هذا الوعيد: «لعنَ اللَّهُ مَن لعنَ والدَيهُ»، واللعن الذي هو ابتداءً أشد، وكلٌ منهما مستوجبٌ اللعنة.

الأمر الثالث: «لعنَ اللَّهُ مَن آوى مُحدِثًا» وهذا موضع الشاهد من هذا الحديث للترجمة، وإيواء المُحدِث الجاني بحمايته، ونصرته، والذب عنه، وعدم تمكين أصحاب الحق والجناية من أخذ حقهم، فهذا فيه هذا اللعن وفيه هذا الوعيد، وهو موضع الشاهد من هذا الحديث للترجمة.

قال في الأمر الرابع: «لعنَ اللَّهُ مَن غيَّرَ مَنارَ الأرضِ» ومنار الأرض المراد به العلامات التي تميز بها الحدود، فيكون بين مُلك فلان ومُلك فلان علامات تميز حد فلان وحد فلان، إذا غُيرت هذه العلامات، وأَدخل هذه العلامات في أرض جاره، اتسعت أرضه، وضاقت أرض جاره، وأُقتطع فيها جزء من أرض جاره ظُلمًا، فهذا من التغيير في منارات الأرض.

أيضًا من التغيير: تغيير العلامات التي يُهتدى بها، حيث يُضيع الناس عن الجادة وعن الطريق، هذا أيضًا مما يتناوله الحديث بقوله: «لعنَ اللَّهُ مَن غيَّرَ مَنارَ الأرضِ».

---

[1] أخرجه البخاري (٥٩٧٣)، ومسلم (٩٠).

اللقاء الخامس والستين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمدلله رب العالمين، والصلاة والسلام على عبدالله ورسوله، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد

(المتن)

فيقول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في كتاب الكبائر: كتاب المظالم، بابٌ: ظلم اليتيم.

وقول اللهِ تَعَالَى: {إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا}[1].

(الشرح)

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ.

اللهم لا علم لنا إلا ما علمتنا، اللهم علمنا ما ينفعنا، وزدنا علما، وأصلح لنا شأننا كله، ولا تكلنا إلى أنفسنا طرفة عين. أما بعد

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (كتاب المظالم) المظالم جمع مظلمة، والمظلمة يراد بها: ما يقع من الإنسان من تعدٍ وتجنٍ على الآخرين سواءً في الأنفس أو في الأموال أو في الأعراض، والظلم ظلمات يوم القيامة، والحقوق تؤدى يوم القيامة، كما صح في الحديث عن نبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «لَتُؤَدُّنَّ الحُقوقَ يَوْمَ القِيَامَةِ»[2].

وجاء في الحديث عن نبينا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أنَّ الله جَلَّ وَعَلَا يقول يوم القيامة: «لا ينبغي لأحدٍ من أهلِ الجنَّةِ أن يدخُلَ الجنَّةَ ولأحدٍ من أهلِ النَّارِعليه مظلمة حتَّى أقتصَّها منه، ولا ينبغي لأحدٍ من أهلِ النَّارِأن يدخُلَ النَّارَولأحدٍ من أهلِ الجنَّةِ عليه مظلمة حتَّى أقتصَّها منه، حتَّى اللَّطمةَ»[3].

فالظلم ظلمات يوم القيامة، والظالمون يُطوَّقون ما ظلموا يوم القيامة، أي يأتون به طوقًا على أعناقهم؛ خِزيًا لهم بين العالمين، وعلى رؤوس الأشهاد يوم القيامة.

أورد رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى قول الله عَزَّوَجَلَّ: {إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا} وهذه الآية فيها نوع من أنواع الظلم وهو أكل مال اليتيم، والمراد بأكله أي: بغير حق، هذا هو المراد، قال: {إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا} فالمراد بذلك: أكله بغير حق، أما إذا كان القائم على مال اليتيم فقيرًا فله أن يأكل بالمعروف، {وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ}[4].

فهذا أكلٌ بحق؛ لأنه قائم على مال يتيم، ويرعى شؤون المال، ويعمل على تنميته، وهو فقير، فله أن يأكل بالمعروف، وأما

---

[1] [النساء: ١٠].

[2] أخرجه مسلم (٢٥٨٢)، والترمذي (٢٤٢٠)، وأحمد (٨٢٨٨).

[3] أخرجه البخاري معلقًا بصيغة التضعيف قبل حديث (٧٤٨١)، وأحمد (١٦٠٤٢).

[4] [النساء: ٦].

مَن أكل مال اليتيم بغير حق، أكله ظلمًا، فهذه كبيرة من الكبائر، وعظيمة من عظائم الذنوب، ولهذا قال: {إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا} أي: أنَّ هذا المال الذي أكلوه يكون في بطونهم يوم القيامة نارًا، ويُصليهم الله عَزَّ وَجَلَّ سعيرًا أي: نارًا شديدة محرقة لمن دخلها، وتخصيص الأكل لأنه أعم وجوه الانتفاع، حتى وإن أخذ مال اليتيم ولم يأكل، وإنما أخذه واشترى به بيتًا أو أخذه واشترى به مركوبًا أو ملابس أو نحو ذلك، هذا كله من أكل مال اليتيم، لكن خُصّ الأكل بالذكر لأنه أعم وجوه الانتفاع.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: ولهما عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «اجتَنِبوا السَّبْعَ المُوبِقاتِ» قيل: وما هُنَّ يا رَسولَ اللهِ؟ قال: «الشِّركُ باللهِ، والسِّحرُ، وقَتْلُ النَّفسِ التي حرَّم اللهُ إلَّا بالحَقِّ، وأكْلُ الرِّبا، وأكْلُ مالِ اليَتيمِ، والتوَلِّي يومَ الزَّحفِ، وقَذْفُ المُحْصَناتِ الغافِلاتِ المُؤمِناتِ»[1].

(الشرح)

قال: (ولهما) أي: البخاري ومسلم، (**عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مرفوعًا**) أي: إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «اجتَنِبوا السَّبْعَ المُوبِقاتِ»، وقوله: «اجتَنِبوا» هذا أبلغ في النهي والزجر عن هذه الموبقات من قول اتركوا السبع الموبقات أو دعوا السبع الموبقات؛ لأن قوله: «اجتَنِبوا» فيه أمرٌ بالترك وفيه أمرٌ بالمباعدة عن هذه السبع، بحيث يكون المرء في جانب بعيدٍ عنها، «اجتَنِبوا» أي: كونوا في جانبٍ بعيد عن هذه السبع، ومن ذلكم دعوة إبراهيم الخليل عَلَيْهِ السَّلَامُ قال: {وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ}[2] أي: اجعلني في جانبٍ بعيدٍ عن عبادة الأصنام، فلا أقربها، ولا أكون أيضًا في مكان قريبٍ منها، بل في جانبٍ بعيد عنها.

قال: «اجتَنِبوا السَّبْعَ» وذكر العدد عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لأن هذا أبلغ في التعليم، وأمكن في ضبط العلم، لا أنَّ الموبقات محصورة في هذه السبع، فالموبقات ليست محصورة في هذا العدد، بل جاءت نصوص أخرى كثيرة فيها التنصيص على موبقات وكبائر غير ما ذُكر في هذا الحديث، بل جاء عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه قال: (**هي إلى السبعين أقربُ**)[3]، ولهذا كتبَ عدد من أهل العلم في الكبائر، وأوصلوها إلى السبعين وزيادة، منهم الذهبي رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في كتابه الكبائر، ومنهم المصنف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في هذا الكتاب، وغيرهم من أهل العلم، فالكبائر ليست محصورة في هذا العدد.

وهذا الحديث جمع فيه النبي الكريم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ سبعًا من الموبقات هي من أخطرها وأضرها، فجمعها عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ في هذا الحديث، وبدأها بالشرك، قال: «الشِّركُ باللهِ» وهذا فيه أنَّ الشرك أكبر الكبائر وأعظم الموبقات، وفي نصوص الشرع في باب الأوامر يُبدأ بأعظمها الذي هو التوحيد، وفي باب النواهي يُبدأ بأخطرها وهو الشرك بالله، كقوله تعالى: {وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ}[4] فبدأ بالشرك.

كذلك قوله تعالى في سورة الإسراء: {لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُومًا مَخْذُولًا}[5] ثم ذكر بعد ذلك النهي عن الزنا، والنهي عن القتل، والنهي عن أكل مال اليتيم، وأمور من النواهي عدّدها عقب هذه الآية، فبدأ أول ما بدأ بالنهي عن الإشراك بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ولهذا نظائر كثيرة في الكتاب والسنة.

---

[1] أخرجه البخاري (٢٧٦٦)، ومسلم (٨٩).

[2] [إبراهيم: ٣٥].

[3] يُنظر تخريج شرح السنة لشعيب الأرناؤوط (٨٧/١)، والآداب الشرعية لابن مفلح (١٥٣/١).

[4] [الفرقان: ٦٨].

[5] [الإسراء: ٢٢].

فالبدء بالشرك يدل على أنَّ الشرك بالله هو أكبر الكبائر وأعظم الموبقات، **والشرك هو: تسوية غير الله بالله في شيء من حقوق الله**؛ أن الشرك هو التسوية، ولهذا إذا دخل المشركون النار يوم القيامة يقولون كما ذكر الله: {تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ٩٧ إِذْ نُسَوِّيكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ}[1] فالشرك بالله هو: تسوية غيره به في حقٍ من حقوقه جَلَّ وَعَلَا.

وحق الله على العباد: أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئًا، فمن جعل مع الله شريكًا أو مساويًا في شيءٍ من العبادة فقد أشرك الشرك الأكبر، الناقل من الملة، المحبط للعمل كله.

ثم قال: «والسِّحرُ» والسحر أَيْضًا من الموبقات العظيمة، وكبائر الإثم الشنيعة، وهو عزائم ورُقى ونفث وعُقَد تكون من الساحر ونفسه الخبيثة، المتصلة بالشياطين، المستعينة بهم، المتقربة إليهم فيما يدعون الساحر إليه من كفر بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ونبذٍ لكتابه، وامتهانٍ لكلامه جَلَّ وَعَلَا، فيحصل بسبب هذا السحر أضرار عظيمة، فمنه ما يقتل، ومنه ما يُفرق بين المرء وزوجه، ومنه ما يُمرض، ولا يكون شيء من ذلك إلا بإذن الله، {وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ}[2].

والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ابتلى الناس بوجود هذا الصنف الذين هم السحرة؛ ليعظُم التجاء أهل الإيمان إلى الله، وتحصنهم بالأذكار التي شرعها الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ولجوؤهم إليه جَلَّ وَعَلَا، واعتصامهم به سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فالسحر من الموبقات العظيمة، ولا يكون الساحر ساحرًا إلا بالكفر بالله جَلَّ وَعَلَا؛ لأن السحر الذي هو عبارة عن عزائم ورقى ونفث وعقد فتضر، لا يكون إلا باتصال بالشياطين، واتباع ما تتلوه، ونبذ لكتاب الله، {نَبَذَ فَرِيقٌ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ كِتَابَ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ١٠١ وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ}[3]، فلا يكون السحر إلا بهذا: نبذ القرآن، واتباع الشياطين، وهذا كفر بالله تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «الشِّركُ باللهِ، والسِّحرُ، وقَتْلُ النَّفسِ التي حرَّمَ اللهُ إلَّا بالحَقِّ» وقتل النفس التي حرم الله يراد بها: النفس المعصومة، النفس المسلمة المعصومة، وأيضًا نفس الكافر المعاهد أَيْضًا يتناولها الحديث، الكافر المعاهد لقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَن قَتَلَ مُعاهَدًا لَمْ يَرِحْ رائِحَةَ الجَنَّةِ»[4]، وقوله: «لَمْ يَرِحْ رائِحَةَ الجَنَّةِ» هذا يدل على أنه كبيرة من الكبائر، فقتل النفس المسلمة المعصومة هذا من الكبائر، ويدخل أيضًا في الحديث: قتل المعاهد، فقتل المعاهد من كبائر الذنوب، وعظائم الآثام.

قال: «وقَتْلُ النَّفسِ التي حرَّمَ اللهُ إلَّا بالحَقِّ، وأكْلُ الرِّبا» والربا من عظائم الذنوب، وكبائر الآثام، ومَن يأكل الربا لا يأكل يوم يقف بين يدي الله جَلَّ وَعَلَا في بطنه إلا نارًا، ويُصليه الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى سعيرًا، يقول اللهِ تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ١٣٠ وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ}[5] فتوعد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وتهدد المرابين بدخول النار، توعدهم جَلَّ وَعَلَا بذلك، وفي الحديث: **لعنَ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آكِلَ الرِّبَا، ومُوكِلَهُ، وكاتِبَهُ، وشاهِدَيْهِ**[6].

وهذا كله مما يدل على أن الربا من أكبر الكبائر، ومن عظائم الذنوب، وتخصيص الأكل باعتبار أنه أعم وجوه الانتفاع،

---

[1] [الشعراء: ٩٧، ٩٨].

[2] [البقرة: ١٠٢].

[3] [البقرة: ١٠١، ١٠٢].

[4] أخرجه البخاري (٣١٦٦)، وابن ماجه (٢٦٨٦)، وابن حبان (٤٨٨١).

[5] [آل عمران: ١٣٠، ١٣١].

[6] أخرجه أبو داود (٣٣٣٣)، والترمذي (١٢٠٦)، وابن ماجه (٢٢٧٧).

وإلا لو تعامل بالربا ولم يأكل، وإنما باع واشترى، واستعمله في أنواع المصالح المختلفة، فإنه يتناوله ما جاء في النصوص من الوعيد، ولكن تخصيص الأكل بالذكر باعتبار أن ذلك أعم وجوه الانتفاع.

«وأَكْلُ مالِ اليَتيمِ» وهذا تقدم معنا في الآيات الكبيرة، وهو من كبائر الذنوب، وعظائم الآثام.

قال: «والتوَلِّي يومَ الزَّحفِ» والمراد بيوم الزحف أي: يوم التقاء الصفين، جيش المسلمين بالكفار، فالتولي يوم الزحف أي: الفرار، هذا من كبائر الذنوب، إذا التقا الصفان، هذا من كبائر الذنوب أن يتولى يوم يلتقي الصفان صف المسلمين والكفار، إلا فيما استثناه الله في قوله جَلَّ وَعَلَا: {وَمَنْ يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِئَةٍ}[1].

قال: «والتوَلِّي يومَ الزَّحفِ، والمُحْصَناتِ الغافِلاتِ المُؤمِناتِ»، المحصنات المراد به: الحرائر العفيفات؛ لأن المحصنات هذا اللفظ له في النصوص إطلاقان:

يطلق ويراد به: الحرائر العفيفات سواء كانت بِكرًا أو كانت ثيبًا، يقال لها: محصنة، بمعنى أنها عفيفة، بريئة من الفواحش والرذائل، وأحصنت فرجها، أعفت نفسها.

ويطلق المحصنة في نصوص الشرع ويراد بها: الثيب، والمراد هنا بالمحصنات: الحرائر العفيفات، سواء كُنّ أبكار أو كُنّ ثيبات، فإنه يقال محصنات.

فمن رمى محصنة أي عفيفة بريئة بالفاحشة فقد ارتكب ذنبًا من عظائم الذنوب، وكبيرة من كبائر الإثم.

قال: «المُحْصَناتِ الغافِلاتِ» أي: عن هذا الذي رُمين به، «الغافِلاتِ» أي: عن هذا الذي رُمين به، رُمين بالفاحشة وهن غافلات عن ذلك، وبعيدات كل البعد عن اقتراف ذلك، «المُؤمِناتِ» أي: بالله، المحافظات على طاعة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فمن رمى محصنة عفيفة بريئة غافلة مؤمنة بالفاحشة، فقد ارتكب عظيمة من عظائم الذنوب.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: بابٌ: غصب الأرض.

عن سعيد بن زيد رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «مَنِ اقْتَطَعَ شِبْرًا مِنَ الأَرْضِ ظُلْمًا، طَوَّقَهُ اللَّهُ إِيَّاهُ يَومَ القِيَامَةِ مِن سَبْعِ أَرَضِينَ»[2] **أخرجاه.**

(الشرح)

قال: (**بابٌ: غصب الأرض**)، غصب الأرض: أخذها عنوة وقوة وظلم من صاحبها، قال: (**غصب الأرض**)، والغصب كما أنه يكون في المنقولات من مثلًا دواب أو ذهب أو غير ذلك، أيضًا يكون في العقارات الثابتة، على خلاف قول من قال إن الغصب لا يكون إلا في المنقولات، الغصب يكون في المنقولات، ويكون أيضًا في الشيء الثابت، وغصبه: التعدي فيه، بأن يأخذه أو يأخذ جزءًا منه، وهو ظلم، والظلم ظلمات يوم القيامة.

وأورد رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى حديث سعيد بن زيد رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا، قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنِ اقْتَطَعَ شِبْرًا مِنَ الأَرْضِ ظُلْمًا، طَوَّقَهُ اللَّهُ إِيَّاهُ يَومَ القِيَامَةِ مِن سَبْعِ أَرَضِينَ».

«مَنِ اقْتَطَعَ» أي: اغتصب، وأخذ بغير حق.

«شِبْرًا مِنَ الأَرْضِ» إشارة إلى أنَّ المقتطع ولو كان قدرًا يسيرًا، إذا كان مَن اقتطع شبرًا من الأرض طُوقه من سبع أراضين،

---

[1] [الأنفال: ١٦].

[2] أخرجه البخاري (٣١٩٨)، ومسلم (١٦١٠).

فكيف بمن اقتطع مترًا أو أمتارًا؟ إذا كان مَن اقتطع هذا الشيء اليسير شبر طُوقه من سبعة أراضين.

ولهذا يقول العلماء: هذا الحديث ينبغي على كل مَن كان مشتغلا بالعقار، بالزراعة، بهذه الأعمال أن ينتبه لهذا الحديث؛ لأن شبرًا واحدًا إن اقتطعه بغير حق، يُطوق هذا الشبر من سبع أراضين يوم القيامة، فكيف مَن يقتطع مترًا أو أمتارًا؟ فكيف بمن يأخذ أراضي كاملة بغير حق؟ مصيبته يوم القيامة عظيمة جدًا، «**والظُّلْمَ ظُلُماتٌ يومَ القيامةِ**»[1]، ومعنى «**طُوِّقَهُ**» أي: يأتي يحمل هذا من سبعة أراضين طوقًا على عُنقه، خِزيًا له أمام الأشهاد، وفضيحة له أمام العالمين.

وسبحان الله بعض الناس قد يقتطع ظُلمًا أرضًا بغير حق، ثم بعد أن يقتطعها بيوم واحد تأتيه منيته ويموت، وهذا يحصل، تجده مثلًا يقتطع أرضًا بغير حق، ويُبلي بلاءً في الحصول عليها، ثم يحصل عليها ومن الغد يموت، هب أنه لم يمت من الغد، مات بعد وقت، ماذا تغني عنه؟ حتى إن بعضهم يقتطع أرضًا بغير حق، ولا يستفيد منها أبدًا، ربما ما ينظر إليها، ولا يقف عليها، ثم يأتي يوم القيامة -والعياذ بالله- يُطوق هذه الأرض من سبعة أراضين؛ خِزيًا له على رؤوس الأشهاد، وفضيحةً له بين الناس.

ولهذا يجب على الإنسان أن ينتبه، ولا يقول في مثل الأراضي الزراعية أو الأراضي الواسعة عندما يضع الحدود أو المراسيم أو غير ذلك، يقول هذا شيء قليل، وهذا لا يضر، وهذا لا يؤثر، قال: «**مَنِ اقْتَطَعَ شِبْرًا بِغَيرِ حَق**»، ومثل ما أنَّ الإنسان لا يرضى أن يدخل أحد على أرضه ويأخذ منها لا قليل ولا كثير بغير حق، أيضًا فليفعل ذلك مع الناس، وليحب للناس ما يحب لنفسه.

وقوله في هذا الحديث: «**طَوَّقَهُ اللَّهُ إِيَّاهُ يَومَ القِيَامَةِ**» أي: جعله عليه طوقا في عنقه، والطوق هو ما يكون في العنق، مستديرًا على العنق، فيأتي يحمل ذلك «**مِن سَبْعِةِ أَرَضِينَ**» ليس في الأرض التي هو عليها، بل من سبعة أرضين يحمل ذلك طوقًا في عنقه.

وقوله: «**مِن سَبْعِةِ أَرَضِينَ**» هذا الحديث فيه التنصيص على أنَّ الأراضي سبع، هذا الحديث جاء فيه التنصيص على أنَّ الأراضي سبع مثل السماوات، والآية الكريمة التي خُتمت بها سورة الطلاق فيها أيضًا الدلالة على ذلك، قول الله عَزَّ وَجَلَّ: {**اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ**}[2] مثلهن في ماذا؟ هل المراد مثلهن في الارتفاع؟ مثلهن في اللون؟ مثلهن في الكبر والحجم؟ لا، مثلهن في العدد.

{**اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ**} أي: سبع، لكن الحجم مختلف، ليست السماوات مثل الأرض في الحجم، بل الأرض شيء يسير جدًا مقارنة بحجم السماوات، والسماوات محيطة بالأرض من كل جانب، وبين السماء والأرض خمسمائة عام، فما تعني شيئا الأرض من حيث حجمها بالنسبة للسماوات، وليس المراد باللون والشكل وإنما المراد بالعدد، {**مِثْلَهُنَّ**} أي: مثلهن في العدد، {**اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ**} أي: عدد الأرضين مثل عدد السماوات.

قال: «**طَوَّقَهُ اللَّهُ إِيَّاهُ يَومَ القِيَامَةِ مِن سَبْعِ أَرَضِينَ**» وراوي الحديث الصحابي الجليل سعيد بن زيد وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة، حصل له قصة تتعلق بالحديث وفيها عبرة، وهي: أنَّ امرأة -والحديث صحيح مسلم- جارة له يقال لها: أروى، ادعت على سعيد أنه اغتصب من أرضها، أرض دارها، ادعت عليه في بعض داره أنه من أرضها، فقيل له ذلك، فقال: كيف أفعل ذلك وأنا سمعت النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يقول: من اقتطع شبرًا من الأرض طُوقه من سبعة أرضين؟ كيف أفعل

---

[1] أخرجه البخاري (٢٤٤٧)، ومسلم (٢٥٧٩).

[2] [الأنفال: ١٦].

ذلك وأنا سمعت هذا الحديث؟

وهذا يُفيدنا عِظم انتفاع الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بأحاديث الرسول صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، وعِظم موقع أحاديثه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ في قلوبهم، قال: كيف وأنا سمعت الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «مَنِ اقْتَطَعَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ»؟ كيف أفعل ذلك؟ ثم دعا عليها، دعا عليها دعوة مظلوم، دعا عليها أن يُعمي الله بصرها، وأن يقتلها في دارها، فكُف بصرها، وكانت تقول: أصابتني دعوة سعيد بن زيد، وكانت تمشي في دارها، فسقطت في بئر في دارها، وكانت هي ميتتها، فدعا عليها دعوة مظلوم أن يُعمي الله بصرها، وأن يقتلها في دارها[1].

فالشاهد من ذلك: أن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم كانوا من أعظم الناس انتفاعًا بكلام الرسول، وكانوا أسرع الناس استجابةً لأوامره، وأسرع الناس بعدًا عما ينهى عنه، ولهذا قال الله تعالى: {وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ}[2]، وهذا الحديث فيه تحريم غصب الأراضي، واقتطاع شيء منها ولو كان قليلًا، وأنه ظلم، والظلم يوم القيامة ظلمات على أهله.

---

[1] يُنظر صحيح مسلم (١٦١٠).

[2] [التوبة: ١٠٠].

اللقاء السادس والستين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمدلله رب العالمين، والصلاة والسلام على عبدالله ورسوله، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد

(المتن)

فيقول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في كتاب الكبائر: بابٌ: الظلم في الأبدان.

عن ابن عمرو رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُمَا مرفوعًا: «ثَلاثةٌ لا يَقبَلُ اللهُ منهم صَلاةً: مَن أمَّ قومًا وهم لهُ كارهونَ، ورَجُلٌ أتَى الصَّلاةَ دِبارًا» والدِّبارُ: أنْ يأتِيَها بعدَ أنْ تَفوتَه «ورَجُلٌ اعتَبَدَ مُحرَّرَةَ»[1] رواه أبو داود والطبراني بسندٍ جيد.

(الشرح)

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اَللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُه صَلَّى اَللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ.

اللهم إنا نسألك علما نافعا، ورزقا طيبا، وعملا متقبلا، ونسألك التوفيق لما تحبه وترضاه من سديد الأقوال، وصالح الأعمال. أما بعد

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (**بابٌ: الظلم في الأبدان**) وهذا مما يتعلق بحقوق العباد، والظلم الذي يتعلق بحقوق العباد إما أن يكون في الأبدان أو الأموال أو الأعراض، وقد قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ حَرَامٌ عليْكُم»[2]، في الحديث الآخر قال: «كُلُّ المُسْلِمِ علَى المُسْلِمِ حَرامٌ؛ دَمُهُ، ومالُهُ، وعِرْضُهُ»[3]، وهذا النوع من الظلم لا يتركه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حتى يقتص للمظلوم من ظالمه، كما في الحديث «لَتُؤَدُّنَّ الحُقوقَ يَوْمَ القِيامةِ»[4].

وأورد رَحِمَهُ اللهُ تحت هذه الترجمة حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُمَا مرفوعًا: «ثَلاثةٌ لا يَقبَلُ اللهُ منهم صَلاةً» وهذا وعيدٌ في حق هؤلاء، قال: «لا يَقبَلُ اللهُ منهم صَلاةً» ومعنى ذلك: أنَّ صلاتهم لا يُثابون عليها، وإن كانت قد أسقطت عنهم الفرض، وما أوجبه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، لكنهم يُعاقبون بالحرمان من الثواب على الصلاة، فهي لا تُقبل أي: لا يُثاب فاعلها عليها وإنما تكون مسقطة عنه الفرض الذي أوجبه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ولهذا لا يؤمر بإعادتها.

قال: «مَن أمَّ قومًا وهم لهُ كارهونَ» تقدم للإمامة مع علمه بكراهة مَن وراءه لإمامته، وهذا كما نبه العلماء رَحِمَهُم اللهُ تَعَالَى: إنما الاعتبار فيه ما كان لأجل الدين، إذا كانت الكراهة ترجع إلى أمر ديني كبدعته مثلًا أو فسوقه وفجوره أو نحو ذلك، أما إذا كان بين بعض المصلين وبينه سوء تفاهم أو في أمور دنيوية فهذا لا علاقة له في هذا الأمر، أو أيضًا لو كانت الكراهة مختصة ببعض المصلين أو قلة منهم واحد أو اثنين، فهذا يحصل ولا يؤثر، لكن الكلام إذا كان جماعة المسجد أو

---

[1] أخرجه أبو داود (٥٩٣)، والطبراني في الكبير (١٧٦)، وابن ماجه (٩٧٠)، والبيهقي (٥٥٤٥).

[2] أخرجه البخاري (٤٤٠٦)، ومسلم (١٦٧٩).

[3] أخرجه البخاري (٦٠٦٤) مختصرًا، ومسلم (٢٥٦٤).

[4] أخرجه مسلم (٢٥٨٢)، والترمذي (٢٤٢٠)، وأحمد (٧٢٠٤).

جُلهم كارهون لإمامته؛ لِما يعلمون عنه مثلًا من فسق أو يعلمون عنه من بدعة أو ضلالة أو غير ذلك، ويُصر على الإمامة بهم، فله هذا الوعيد الذي جاء في هذا الحديث.

والثاني قال: «ورَجُلٌ أتَى الصَّلاةَ دِبارًا» قال: **والدِّبارُ: أنْ يأتِيَها بعدَ أنْ تَفوتَه**. بمعنى أن تكون هذه عادة له، أن يأتي الصلاة «دِبارًا» أي: بعد فواتها، بعد أن يصلي الناس يتلاحق ويأتي ويصلي في المسجد وحده، أو ربما يصلي أيضًا في بيته، وتكون هذه من عادته، أما مَن غُلب مرة أو مرتين أو نحو ذلك فلا يتناوله الحديث، لكن من كانت هذه عادته لا يأتي الصلاة إلا دبارًا أي: بعد الفوات، فوات الجماعة، أو دِبارًا في آخر الوقت، آخر وقت الصلاة، فله هذا الوعيد.

والثالث: «رَجُلٌ اعتَبَدَ حُرًّا» ومعنى اعتبد حرًا أي: اتخذ حرًا عبدًا له، وهذا كما قال العلماء: له صور: مثلًا يُعتقه، ويُبقي استعباده في خدمته، وإلزامه بالأعمال التي عنده، كما لو كان عبدًا عنده، فهذه من الصور، أو يُعتقه، ثم يكتم عتقه، ويُبقيه على العبودية، ويكتم عتقه أو يجحد عتقه ويقول: أنا لم أعتقه، فهذا أيضًا من الصور التي تدخل في هذا الحديث، وأيضًا يدخل فيه فيما لو لقي شخصًا حرًا وأخذه قهرًا وعنوةً، اتخذه عبدًا له، سواء استخدمه أو باعه، أيضًا يدخل في هذا الوعيد.

وهذا الحديث في إسناد عبد الرحمن بن زياد الأفريقي وهو ضعيف، فسند الحديث ضعيف، لكن هذه الأشياء التي ذُكرت في الحديث أو الأمور الثلاثة لا شك أنها كلها مذمومة، وجاء في النصوص ما يدل على ذمها والتحذير منها.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: وعن أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «من جرَّد ظهرَ مسلمٍ بغيرِ حقٍّ، لَقِي اللهَ وهو عليه غضبانُ»[1].

(الشرح)

قال: **وعن أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مرفوعًا:** «من جرَّد ظهرَ مسلمٍ بغيرِ حقٍّ، لَقِي اللهَ وهو عليه غضبانُ» وهذا الحديث أيضًا مما يتعلق بظلم الأبدان.

ومعنى قوله: «مَن جرَّد ظهرَ مسلمٍ» أي: عراه من ملابسه، وهذا التجريد يحتمل لهتك عورته، ويحتمل أيضًا لضربه وإيذائه في بدنه، ولهذا أورده رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى تحت هذه الترجمة.

وإسناد هذا الحديث أيضًا فيه ضعف، قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في كتابه "فتح الباري": في سنده مقال.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: بابٌ: الظلم في الأموال.

في الصحيح: «ولا ينتَهِبُ نُهْبةً يرفعُ النَّاسُ إليهِ فيها أبصارَهُم حينَ ينتَهِبُها وَهوَ مؤمِنٌ»[2].

(الشرح)

قال: (**بابٌ: الظلم في الأموال**) وهذا أحد أنواع الظلم الثلاثة التي تتعلق بحقوق العباد، «إنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ».

قال: في الصحيح: «ولا ينتَهِبُ نُهْبةً يرفعُ النَّاسُ إليهِ فيها أبصارَهُم حينَ ينتَهِبُها وَهوَ مؤمِنٌ»، هذا ذكره عَلَيْهِ الصَّلَاةُ

---

[1] أخرجه الطبراني (١٣٦/٨) (٧٥٣٦).

[2] أخرجه البخاري (٢٤٧٥)، ومسلم (٥٧).

وَالسَّلَامُ في حديث أبي هريرة المعروف، حيث قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لا يَزْنِي الزاني حين يَزْنِي وهو مؤمنٌ، و لا يَسْرِقُ السارقُ حين يَسْرِقُ وهو مؤمنٌ، ولا يَشربُ الخمرَ حينَ يشربُها وَهوَ مُؤمنٌ، ولا يَنْتَهِبُ نُهْبَةً يرفعُ الناسُ إليه فيها أبصارَهم حين يَنْتَهِبُها وهو مؤمنٌ».

وهذه الخصال الأربعة التي ذُكرت في الحديث ليست على وجه الحصر، وإنما على وجه التمثيل لأمور تؤثر في الإيمان الواجب، بحيث يُنفى عمن فعلها الإيمان، ونفي الإيمان هنا لا يراد به نفي أصل الإيمان، بمعنى أنَّ مَن وقع في هذا يكون كافرًا منتقلًا من الملة، وإنما المراد: نفي الإيمان الواجب الذي بنفيه يستحق المرء أو يكون عُرضةً للعقوبة، عقوبة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

والقاعدة عند أهل العلم: أن الإيمان لا يُنفى إلا في ترك واجب أو فعل محرم، وهذا من النوع الثاني، نفي الإيمان لفعل محرم، جاءت الشريعة بتحريمه، وأحد هذه الخصال الأربعة قوله: «ولا ينتَهِبُ نُهْبةً»، ومعنى «لا ينتَهِبُ» أي: لا يأخذ حق الغير من مال أو نحوه قهرًا وعنوةً وظلمًا، «ولا ينتَهِبُ نُهْبةً يرفعُ النَّاسُ إليهِ» الضمير هنا يعود على الناهب.

«يرفعُ النَّاسُ إليهِ فيها أبصارَهُم حينَ ينتَهِبُها وَهوَ مؤمِنٌ» أي: ينظر إليه هؤلاء الضعفاء الذين انتهب منهم هذا المال، مستغلًا سطوته وقوته وتمكنه، فيرفعون أبصارهم مثلًا استعطافًا أو رغبةً في أن يعود حقهم، ولا يبالي بذلك، «يرفعُ النَّاسُ إليهِ فيها أبصارَهُم حينَ ينتَهِبُها وَهوَ مؤمِنٌ» أي: أنَّ هذا يتنافى مع الإيمان الواجب، وهذا النفي للإيمان يدل على أنَّ هذا الصنيع من الكبائر؛ لأن الإيمان لا يُنفى إلا فيما هو كبيرٌ.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: بابٌ: خذلان المظلوم.

عن سهل بن حُنيفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «مَن أُذِلَّ عندَه مُؤمِنٌ، فلم يَنصُرْه وهو يقدرُ أنْ يَنصُرَه؛ أذلَّهُ اللهُ على رُؤوسِ الخلائقِ يومَ القيامةِ»[1]، **رواه أحمد.**

(الشرح)

قال: **(بابٌ: خذلان المظلوم)** والمراد بخذلانه أي: عدم معاونته ونصره عندما يُظلَم مع القدرة على المعاونة والنصر، فإن هذا لا يجوز؛ لأن معاونته ونصره واجب، وخذلانه محرم، فإذا خذله مع قدرته على معونته ونصرته، فإنه يأثم بذلك، ويكون ارتكب أمرًا محرمًا، ومعاونة المظلوم من فروض الكفاية، إذا قام بها البعض سقط الإثم عن الباقين، وإنما يكون المرء آثمًا إذا كان عنده قدرة على معاونة المظلوم ثم تخلى عنه، وقد مر معنا قول النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «المُسْلِمُ أخُو المُسْلِمِ، لا يَظْلِمُهُ ولا يُسْلِمُهُ»[2]، ومعنى «لا يُسْلِمُهُ» أي: لا يخذله حين يكون محتاجًا إلى النُصرة والمعونة.

وأورد حديث سهل بن حُنيف رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «مَن أُذِلَّ عندَه مسلم» أي: أُسِيء إليه، وأُعتدي عليه، «فلم يَنصُرْه وهو يقدر» أي: بهذا القيد، أما إذا كان لا يقدر فإن الله لا يُكلف نفسًا إلا وسعها، قال: «وهو يقدر أنْ يَنصُرَه؛ أذلَّهُ اللهُ على رُؤوسِ الخلائقِ يومَ القيامةِ»، وهذا فيه أنَّ الجزاء من جنس العمل، وهو يدل على وجوب نُصرة المظلوم مع القدرة على ذلك، وتحريم خذلانه، وعدم ومعاونته ونصره عندما يراه يُذل ويُظلَم ويُعتدى عليه.

والحديث في إسناده عبد الله بن لهيعة، فالحديث في سنده مقال، لكن المعنى الذي في الحديث متقرر، ودلت عليه

---

[1] أخرجه أحمد (١٥٩٨٥)، والطبراني (٦/٧٣) (٥٥٥٤).

[2] أخرجه البخاري (٢٤٤٢)، ومسلم (٢٥٨٠).

النصوص، منها ما ثبت في البخاري عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «انصُرْ أخاك ظالمًا أو مظلومًا»[1]، وسيأتي هذا الحديث عند المصنف في خاتمة هذا الكتاب.

(المتن).

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: ولأبي داود عن جابرٍ و أبي طلحة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُم مرفوعًا: «ما من امرئٍ مُسلمٍ يخذُلُ امرأً مسلمًا في موضعٍ تُنتَهكُ فيه حرمتُه، ويُنتقَصُ فيه من عِرضِه، إلَّا خذله اللهُ تعالى في موطنٍ يُحِبُّ فيه نُصرتَه، وما من امرئٍ مُسلمٍ ينصُرُ امرأً مسلمًا في موضعٍ يُنتَقصُ فيه من عِرضِه، ويُنتهَكُ فيه من حُرمتِه، إلَّا نصره اللهُ في موطنٍ يُحبُّ فيه نُصرتَه»[2].

(الشرح)

قال: **ولأبي داود عن جابرو أبي طلحة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُمَا مرفوعًا** أي: إلى النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «ما من امرئٍ مُسلمٍ يخذُلُ امرأً مسلمًا في موضعٍ تُنتَهكُ فيه حرمتُه، ويُنتقَصُ فيه من عِرضِه، إلَّا خذله اللهُ تعالى في موطنٍ يُحِبُّ فيه نُصرتَه» أي: يحب أن ينصره الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وأن يؤيده وأن يعينه، وهذا فيه أن الجزاء من جنس العمل، وأن الواجب على المسلم إذا وجد أنَّ عِرض أخيه يُنتهك أو يُظلم أو يُعتدى عليه أن يحرص على معاونته بما يستطيع، إذا كان يقدر على ذلك.

وكما أنه يحب أن يُنتصر له عندما يُظلم، فلينتصر لغيره إذا ظُلم، إن كان قادرًا على ذلك؛ لقول النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لا يُؤْمِنُ أحدُكُم حتى يُحِبَّ لِأَخِيهِ ما يُحِبُّ لنفسِهِ»[3]، ولقوله: «وأن تأْتِي للناسِ، الذي تُحِبُّ أنْ يُؤْتَى إليك»[4].

والقسم الآخر من الحديث قال: «وما من امرئٍ مُسلمٍ ينصُرُ امرأً مسلمًا في موضعٍ يُنتَقصُ فيه من عِرضِه، ويُنتهَكُ فيه من حُرمتِه، إلَّا نصره اللهُ في موطنٍ يُحبُّ فيه نُصرتَه» أي: يحب أن ينصره الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فيه.

هنا يدل على النصرة تتعلق بالاعتداء سواءً كان على الإنسان في بدنه، أو الاعتداء عليه في عرضه بغيبة أو نميمة أو سخرية أو استهزاء أو نحو ذلك، وهذا الحديث في إسناده إسماعيل بن بشير وهو مجهول كما في "التقريب" للحافظ ابن حجر، فسند الحديث ضعيف، لكن من حيث المعنى المعنى صحيح، ودلت عليه شواهد ودلائل، ونصرة المظلوم ومعاونته جاء كما تقدم معنا في الحديث الذي في صحيح البخاري: «انصُرْ أخاك ظالمًا أو مظلومًا».

---

[3] أخرجه البخاري (٢٤٤٣).

[1] أخرجه أبو داود (٤٨٨٤)، وأحمد (١٦٣٦٨).

[2] أخرجه البخاري (١٣)، ومسلم (٤٥).

[3] أخرجه مسلم (١٨٤٤)، وابن حبان (٥٩٦١)، والنسائي (٤٢٠٢).

اللقاء السابع والستين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد

(المتن)

فيقول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: في كتاب الكبائر: بابٌ: ما جاء في أُخوة الإسلام، وحق المسلم على المسلم.

وقول الله تعالى: {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ}[1].

وقوله تعالى: {أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ}[2] الآية.

(الشرح)

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ.

اللهم علمنا ما ينفعنا، و انفعنا بما علمتنا، وزدنا علما، وأصلح لنا شأننا كله، ولا تكلنا إلى أنفسنا طرفة عين.

أما بعد

هذا الباب (بابٌ: ما جاء في أُخوة الإسلام، وحق المسلم على المسلم) جعله المصنف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ خاتمةً لهذا الكتاب المخصص في بيان الكبائر، ولعل الختم بهذا الباب (بابٌ: ما جاء في أُخوة الإسلام، وحق المسلم على المسلم)، لعل ختم هذا الكتاب به له مقصدان:

الأول والله تعالى أعلم: أنَّ من حقوق المسلم على أخيه المسلم: ألا يعتدي عليه بأي نوع من الاعتداء، «كُلُّ المُسْلِمِ علَى المُسْلِمِ حَرامٌ؛ دَمُهُ، ومالُهُ، وعِرْضُهُ»[3]، وقد أورد رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ نصوصًا في هذا المعنى.

والمقصد الآخر: أنَّ من مقتضيات هذه الأُخوة أن يُعمَل على استصلاح مَن وقع في شيءٍ من هذه الكبائر، وقد يُستفاد ذلك مما ختم به رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ أحاديث هذا الباب، «انصُرْ أخاك ظالمًا أو مظلومًا»[4]، فنُصرة المظلوم بتخليصه من وباء الظلم، وبلاء الاعتداء، ومحاولة معالجة ما عنده من خطأ أو ظلم أو ارتكاب للكبائر.

وأُخوة الإسلام هي أعظم أخوة؛ لأنها رابطة وثيقة عظيمة، ليس في الروابط إطلاقًا مثلها، وهي رابطةٌ تجمع بين أهل الإسلام في الدنيا والآخرة على محبة الله وطاعته سُبْحَانَهُ وتَعَالَىٰ ونيل رضاه، وهذه الأخوة أخوة الإسلام لها حقوق، ولهذا صدّر الباب بالأُخوة وحقوق الأخوة.

قال: (وحق المسلم على المسلِم) أي: الحقوق التي تقتضيها أخوّة الإسلام، وسيأتي جملة منها في هذه الترجمة.

---

[1] [الحجرات: ١٠].

[2] [المائدة: ٥٤].

[3] أخرجه البخاري (٦٠٦٤) مختصرًا، ومسلم (٢٥٦٤).

[4] أخرجه البخاري (٢٤٤٣).

وبدأ رَحِمَهُ اللهُ بقول الله عَزَّ وَجَلّ: {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ} وهذا عقد عظيم عقده الله سُبْحَانَهُ وتَعَالَى بين المؤمنين، بين أهل الإيمان، {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ} عقدٌ بينهم بأن المؤمن أينما وُجِد وفي أي مكان حل فهو أخٌ لك، تجمعك به أخوة الدين، ويربطك به رابطة الإسلام، وهذه الأخوة والرابطة لها حقوقها ومقتضياتها، كما قال جَلَّ وَعَلَا في الآية الكريمة: {فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ} وهذا واحد من هذه الحقوق.

ثم بعد ذلك أُتبعت هذه الآية بآيات فيها ذِكر لمقتضيات هذه الأخوة، كقوله في الآية التي تليها: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ}[1] إلى تمامها، وقوله في الآية التي تليها: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ}[2] إلى تمامها، هذه كلها مقتضيات لهذه الأخوة العظيمة والرابطة الوثيقة.

وأورد قول الله عَزَّ وَجَلّ: {أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ} وهذا فيه أيضًا بيان لِما تقتضيه هذه الأخوة بين أهل الإيمان أنَّ بعضهم مع بعض أذلة، أي: يتعامل بعضهم مع بعض بالمحبة، والرحمة، والإيثار، والتعاون على البر والتقوى.

{أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ} أي: المعادين لدين الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، المبغضين لشرع الله عَزَّ وَجَلَّ، فإنهم أعزة على مَن كان كذلك، بخلاف المؤمن، فإنهم أذلة على المؤمنين، فيهم الرحمة، والشفقة، والتواد، والتعاطف، كما سيأتي في الأحاديث التي ساقها المصنف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: وفي الصحيح، «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِن أُمَّتِي خَلِيلًا لاتَّخَذْتُ أَبَا بكرٍ خَلِيلًا، ولَكِنْ أُخُوَّةُ الإِسْلامِ أَفْضَلُ»[3].

(الشرح)

قال: **وفي الصحيح:** «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِن أُمَّتِي خَلِيلًا لاتَّخَذْتُ أَبَا بكرٍ خَلِيلًا، ولَكِنْ أُخُوَّةُ الإِسْلامِ أَفْضَلُ»، والشاهد من هذا الحديث للترجمة قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «ولَكِنْ أُخُوَّةُ الإِسْلامِ أَفْضَلُ»، ومعنى «أُخوَّةُ الإسلامِ أفضلُ» أي: الاكتفاء بأخوة الإسلام أفضل من اتخاذ خليل غير الله سُبْحَانَهُ وتَعَالَى، قال: «ولَكِنْ أُخُوَّةُ الإِسْلامِ أَفْضَلُ»، وهذا فيه عِظم شأن هذه الأخوة، وعِظم مكانتها، وأيضًا عِظم فضلها، قال: «ولَكِنْ أُخُوَّةُ الإِسْلامِ أَفْضَلُ».

وقوله: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِن أُمَّتِي خَلِيلًا لاتَّخَذْتُ أَبَا بكرٍ خَلِيلًا» فيه شرف أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْه، وعظيم مكانته، وهذه فضيلة خُصّ بها من بين سائر الأمة، ومن بين سائر أصحاب النبي الكريم صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ.

وقوله: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِن أُمَّتِي خَلِيلًا» لا يعارضه ما يأتي في بعض الأحاديث حيث يقول بعض الصحابة: **(أوصاني خليلي)** لأن الممتنع أن يتخذ هو عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ من أمته خليلًا، أما أن يُتخذ هو صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ خليلًا فهذا جاء في عدد من الأحاديث مثل قول أبي هريره وغيره من الصحابة: **(أوصاني خليلي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بكذا)**.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: وعن أبي موسى مرفوعًا: «المُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ، يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا»[4].

---

[1] [الحجرات: ١١].

[2] [الحجرات: ١٢].

[3] أخرجه البخاري (٣٦٥٧)، ومسلم (٢٣٨٣).

[4] أخرجه البخاري (٦٠٢٦)، ومسلم (٢٥٨٥).

(الشرح)

وهذا الحديث حديث أبي موسى رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «المُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ، يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا» صريحٌ في تعظيم حقوق المسلمين بعضهم مع بعض، وأنّ مَثلهم مَثَل البنيان يشد بعضه بعضًا، وكون البنيان يشد بعضه بعضًا هذا أمرٌ ظاهر للناس، والنبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ جعل البنيان الذي يشد بعضه بعضًا مثلًا للمؤمن، أو مثلًا للمؤمن مع أخيه المؤمن، يشد بعضه بعضًا، وهكذا ينبغي أن تكون العلاقة بين المؤمنين مبنيةً على التآزر، والتعاون، والتآخي، والتعاضد، والتكافل، والتراحم، إلى غير ذلك من معاني الأخوة الإيمانية ومقتضياتها.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: ولهما عن النعمان بن بشير رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «مثلُ المؤمنين في تَوادِّهم، وتَرَاحُمِهِم، وتعاطُفِهِمْ، كمثل الجسَدِ الواحد، إذا اشتكَى منْهُ عضوٌ تدَاعَى لَهُ سائِرُالجسَدِ بالسَّهَرِوالْحُمَّى»[1].

(الشرح)

وهذا فيه الحث والتحريض على التعاون والتآخي والتحاب، وأنّ مَثل المؤمنين في هذا التواد والتراحم والتعاطف «مثلُ الجسَدِ الواحد، إذا اشتكَى منْهُ عضوٌ تدَاعَى لَهُ سائِرُالجسَدِ بالسَّهَرِوالْحُمَّى»؛ لأن الجسد الواحد إذا اشتكى بعضه، إذا اشتكى منه الإصبع أو القدم أو طرف من أطرافه تألم الجسد كاملًا، وأحس الجسد بالألم كاملًا، وهذا مَثل للمؤمنين في توادهم وتعاطفهم وتراحمهم، فآمالهم واحدة، وأفراحهم واحدة، وآلامهم واحدة، وهمومهم مشتركة، وهذا هو الذي تقتضيه هذه الأخوة والرابطة التي جعلها الله سُبْحَانَهُ وتَعَالَىٰ بينهم.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: وعن أبي هريرة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «لا تَحاسَدُوا، ولا تَناجَشُوا، ولا تَباغَضُوا، ولا تَدابَرُوا، ولا يَبِعْ بَعْضُكُمْ على بَيْعِ بَعْضٍ، وكُونُوا عِبادَ اللهِ إخْوانًا. المُسْلِمُ أخُو المُسْلِمِ، لا يَظْلِمُهُ، ولا يَخْذُلُهُ، ولا يَحْقِرُهُ. التَّقْوَى هاهُنا» **وأشارَ إلى صَدْرِهِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ.** «بحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أنْ يَحْقِرَ أخاهُ المُسْلِمَ، كُلُّ المُسْلِمِ على المُسْلِمِ حَرامٌ: دَمُهُ، ومالُهُ، وعِرْضُهُ»[2] **رواه مسلم.**

(الشرح)

قال: **وعن أبي هريرة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا:** «لا تَحاسَدُوا» أي: لا يقع في قلوبكم كراهية للنعم التي يمن الله سُبْحَانَهُ وتَعَالَىٰ بها على العباد، ولا يقع في قلوبكم تمنٍ لزوال تلك النعم، ولا أيضًا تعملوا على إزالة هذه النعم، وهذه درجات التحاسد الثلاثة: بدءًا بكراهية النعمة، ثم أشد منه التمني للزوال، ثم أشد منه العمل على زوال النعمة عن الغير، والحاسد عدو نعمة الله سُبْحَانَهُ وتَعَالَىٰ، وأول ما يبدأ حسده بالكراهية للنعمة التي يمُن الله سُبْحَانَهُ وتَعَالَىٰ بها على عبده.

وقوله: «ولا تَباغَضُوا» أي: لا تفعلوا ما يترتب عليه وجود التباغض بينكم، ولهذا قال بعض العلماء في شرح هذا الحديث: فيه نهيٌ عن البدعة؛ لأن وجودها يوجد البغضة بين المسلمين، فقوله: «لا تَباغَضُوا» أي: تجنبوا وابتعدوا عن كل أمر يُفضي بكم إلى التباغض.

«ولا تَناجَشُوا» والنجش هو أن يزيد في السلعة للإضرار بأخيه، لا لرغبةٍ في شرائها، أو يزيد في السلعة ليُنَفِّع أحد أصدقائه، لا عن رغبةٍ في شرائها.

---

[1] أخرجه البخاري (٦٠١١)، ومسلم (٢٥٨٦).

[2] أخرجه البخاري (٦٠٦٤) مختصرًا، ومسلم (٢٥٦٤).

«ولا تَدابَرُوا» أي: لا يُولي كل منكم أخاه دُبره؛ مُعرضًا عنه.

«ولا يَبِعْ بَعْضُكُمْ علَى بَيْعِ بَعْضٍ» وهذا أيضًا من حقوق الأخوة الإيمانية: أن لا يبيع المسلم على بيع أخيه، وأيضًا لا يخطب على خطبة أخيه، فإذا سبقه إلى بيعٍ أو إلى شراءٍ أو إلى خطبةٍ فهو أحق بذلك، وليس له أن يبيع على بيعه.

«وكُونُوا عِبادَ اللهِ إخْوانًا» أي: اعملوا على تحقيق هذه الأخوة، وتمتينها، وتقويتها.

«المُسْلِمُ أخُو المُسْلِمِ» أي: يجمعه به أخوة الإسلام وأخوة الدين، كما تقدم في الآية الكريمة: {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ}.

«لا يَظْلِمُهُ» أي: لا يقع منه ظلم لأخيه المسلم بالاعتداء عليه، لا في نفسه، ولا في عرضه، ولا في ماله.

«ولا يَخْذُلُهُ» من الخُذلان وهو عدم النُّصرة عند احتياجه إلى ذلك.

«ولا يَحْقِرُهُ» أي: لا يُعامله بالانتقاص، والاحتقار، والازدراء.

«التَّقْوَى هاهُنا» **وأشار إلى صَدْرِهِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ.** وهذه الإشارة المتكررة ثلاث مرات فيها تأكيد إلى أنَّ منبع التقوى وأصلها هو القلب، مُشيرًا إلى صدره ثلاث مرات.

«بحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أنْ يَحْقِرَ أخاهُ المُسْلِمَ» أي: يكفي المسلم شرًا أن يكون متصفًا بهذه الصفة: أن يحقر أخاه المسلم.

وتنبه هنا إلى لطيفة، قوله: «ولا يَحْقِرُهُ» ثم قوله: «بحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أنْ يَحْقِرَ أخاهُ» وسّط بينهما «التَّقْوَى هاهُنا» لم يقل: ولا يحقره بحسب امرئٍ من الشر أن يحقر أخاه المسلم، وإنما وسّط بين النهي عن احتقار المسلم وبين بيان عِظم شر مَن احتقر أخاه المسلم، وسّط بين هاتين الكلمتين بقوله: «التَّقْوَى هاهُنا» مشيرًا إلى قلبه، مشيرًا إلى صدره، ومكررًا الإشارة ثلاث مرات.

وهذا فيه التنبيه إلى أنَّ العبرة إنما هي بما يقوم بالقلب، وقد يحقر أخاه المسلم، ويكون هذا الذي يحقره أتقى لله منه، وأعلى منزلة عند الله منه، وله المكانة العلية عند رب العالمين، ويحقره، فليحذر المسلم من أن يحقر أخاه المسلم، قد تحقر شخصًا وتنتقصه وهو خيرٌ عند الله منك، {إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ}[1]، فقد تحتقره وهو خيرٌ منك، وأفضل منك، وأعلى مكانة منك عند الله سُبْحَانَهُ وتَعَالَى، فلا تغتر مثلًا بما ميّزك الله عليه مثلًا بمال، وما ميّزك عليه مثلًا بصحة أو بعافية أو بجاه أو بمكانة، لا تغتر بذلك كله، قد يكون هذا الذي تحتقره خير من مئات مثلك أو آلاف مثلك.

فـ«بحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أنْ يَحْقِرَ أخاهُ المُسْلِمَ» كيف يحقر أخاه المسلم و«التَّقْوَى هاهُنا» **مشيرًا إلى صَدْرِهِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ؟** هل اطلعت على قلبه؟ ورأيت قلبه حتى يقع منك هذا الاحتقار منه؟ قد يكون قلبه أعمر إيمانًا، وأكثر تقوى، وأكثر طاعة لله سُبْحَانَهُ وتَعَالَى، وأعظم تقربًا، وأعظم خوفًا، وأعظم خشية من الله عَزَّ وَجَلّ، ثم تحقره.

فقوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «التَّقْوَى هاهُنا» مُوسّطًا لها بين قوله: «لا يَحْقِرُهُ» وبين قوله: «بحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ» فيه تنبيهٌ إلى هذا المعنى، وأنّ العبرة إنما هي بما يقوم في القلوب، إذ هي الأساس الذي يُبنى عليه العمل، ويقوم عليه الدين.

قال: «كُلُّ المُسْلِمِ علَى المُسْلِمِ حَرامٌ: دَمُهُ، ومالُهُ، وعِرْضُهُ» وهذا نظير قوله في خطبة الوداع: «إنَّ دِماءَكُمْ وأَمْوالَكُمْ وأَعْراضَكُمْ حَرامٌ علَيْكُم، كَحُرْمَةِ يَومِكُمْ هذا، في بَلَدِكُمْ هذا، في شَهْرِكُمْ هذا»[2].

---

[1] [الحجرات: ١٣].

[2] أخرجه البخاري (٦٠٤٤)، ومسلم (١٦٧٩).

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: ولهما عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهما مرفوعا: «المُسْلِمُ أخُو المُسْلِمِ لا يَظْلِمُهُ ولَا يُسْلِمُهُ، ومَن كانَ في حَاجَةِ أخِيهِ كانَ اللَّهُ في حَاجَتِهِ، ومَن فَرَّجَ عن مُسْلِمٍ كُرْبَةً مَن كُرَبِ الدُّنيَا، فَرَّجَ اللَّهُ عنْه كُرْبَةً مِن كُرَبِ يَومِ القِيَامَةِ، ومَن سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَومَ القِيَامَةِ»[1].

(الشرح)

قال: **ولهما عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهما مرفوعًا** إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «المُسْلِمُ أخُو المُسْلِمِ» أي يجمعه به أخوة الإسلام، ثم ذكر مقتضيات هذه الأخوة.

قال: «لا يظلِمُه» أي: لا يقع منه ظلم على أخيه المسلم.

«ولا يُسلِمُه» أي: لا يُلقيه إلى الهلكة، ويُخلّي بينه وبين الهلكة، بل يحرص على تجنيبه وإبعاده عن الهلاك، وأسباب الهلاك.

«ومَن كان في حاجةِ أخيه كان اللهُ في حاجتِه» أي: مَن عمل على قضاء حاجة أخيه، واهتم لحاجة أخيه كان الله في حاجته.

«ومَن فَرَّجَ عن مُسْلِمٍ كُرْبَةً مَن كُرَبِ الدُّنيَا، فَرَّجَ اللَّهُ عنْه كُرْبَةً مِن كُرَبِ يَومِ القِيَامَةِ» وهذا فيه أنَّ الجزاء من جنس العمل، مَن عمل على تفريج كُربات إخوانه، وتنفيس شدائدهم، جازاه الله سُبْحَانَهُ وتَعَالَى من جنس عمله، ففرج عنه كُربةً: أي شدة من شدائد يوم القيامة.

«ومَن سَتَرَ مُسْلِمًا» أي: في معصية ارتكبها، واطلع عليها هذا الإنسان، وستره، وعمل على مناصحته، والأخذ بيده، بالبعد عن هذه المعاصي، ولم يعمل على فضحه بين الناس، وعمل على معالجة هذا الخطأ الذي لاحظه عليه، سَتَرَهُ اللَّهُ سبحانه وتعالى يَومَ القِيَامَةِ، وهذا أيضًا فيه أنَّ الجزاء من جنس العمل.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: ولهما عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «لَا يُؤْمِنُ أحَدُكُمْ حتَّى يُحِبَّ لأخِيهِ ما يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»[2].

(الشرح)

قال: **ولهما عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْه مرفوعًا:** «لَا يُؤْمِنُ أحَدُكُمْ حتَّى يُحِبَّ لأخِيهِ ما يُحِبُّ لِنَفْسِهِ» وهذا الحديث أصلٌ جامع في باب الأخوة الإيمانية، وإليه ترجع جميع المعاني المطلوبة من حقوق الأخوة الإيمانية ومقتضياتها.

يقول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَا يُؤْمِنُ أحَدُكُمْ، حتَّى يُحِبَّ لأخِيهِ ما يُحِبُّ لِنَفْسِهِ» أي: لا يكون حقق الإيمان الواجب الذي يَسلم به من العقوبة -عقوبة الله- إلا إذا أحب أخاه أو أحب لأخيه ما يحب لنفسه، إلا إذا أحب لأخيه ما يحب لنفسه، ومعنى ذلك أن يكون القلب تجاه إخوانك المسلمين نقيًا صافيًا سليمًا، ليس فيه غِل، ولا حقد، ولا حسد، ولا ضغائن، وإنما فيه محبة الخير لهم مثل ما تحب لنفسك، أن تحب لهم ما تحبه لنفسك من الخير.

وإذا كان القلب كذلك تصلُح الجوارح تبعًا له، وتصلُح التعاملات مع إخوانه المسلمين تبعًا لصلاح قلبه، ولهذا تجد بعض الناس عندما يرون تعامُل شخص معهم باللطف واللين والمعاملة الكريمة، يقولون: فلان طيب قلبه، هكذا نحسبه والله حسيبه؛ لأن طِيب القلب وصلاحه بالمحبة -محبة الخير لإخوانه المسلمين- هو الذي يُولّد هذه الأعمال الصالحة،

---

[3] أخرجه البخاري (٢٤٤٢)، ومسلم (٢٥٨٠).

[1] أخرجه البخاري (١٣)، ومسلم (٤٥).

وتنبعث منه هذه الأعمال الصالحة، كما قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «ألا وإنَّ في الجَسَدِ مُضْغَةً، إذا صَلَحَتْ، صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ، وإذا فَسَدَتْ، فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ، ألا وهي القَلْبُ»[1].

وهذا الحديث من الأحاديث التي ترجع إليها أحاديث الأخلاق، وهو من الأحاديث الجامعة في هذا الباب، وهو من جوامع الكلم في باب الأخلاق والتعامل بين المؤمنين.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: وللبخاري عنه رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه مرفوعًا: «انصُر أخاكَ ظالمًا أو مَظلومًا» فقالَ رَجُلٌ: يا رَسولَ اللَّهِ، إن كانَ ظالِمًا، فكيفَ أنْصُرُهُ؟ قال: «تحجِزُهُ وتمنعُهُ من الظُّلمِ، فذلك نصرُكَ إيَاه»[2] والله تعالى أعلم.

(الشرح)

قال: **وللبخاري عنه مرفوعًا: «انصُر أخاكَ»**، (عنه) أي: أنس، مرفوعًا إلى النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «انصُر أخاكَ ظالمًا أو مَظلومًا»، والنصر: الإعانة، انصره أي: أعِنْه.

ولهذا جاء في بعض الروايات لهذا الحديث: «أَعِن أخاكَ ظالمًا أو مَظلومًا»[3]، فالنصر هو الإعانة، والبخاري رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ في كتابه الصحيح عندما أورد هذا الحديث بوّب له: (**بابٌ: أعن أخاك ظالمًا أو مظلومًا**)، ثم أورد هذا الحديث، مشيرًا إلى أنَّ النصر هو الإعانة، وأنه جاء في بعض روايات الحديث ذلك: «أَعِن أخاكَ ظالمًا أو مَظلومًا»، وإعانته مظلومًا هذا أمر واضح، ولهذا قال الصحابة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُم: **يا رَسولَ اللَّهِ، إن كانَ ظالِمًا فكيفَ أنْصُرُهُ؟** بمعنى أنَّ نصره مظلومًا هذا أمر واضح ظاهر، لكن كيف ننصره وهو ظالم؟ كيف نُعينه وهو ظالم؟ فبيَّن ذلك عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ «تحجِزُهُ وتمنعُهُ عن الظُّلمِ، فذلك نصرُك إياه».

ولعل -والله تعالى أعلم- ختم المصنف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ بهذا الحديث فيه لفتٌ إلى معنى لطيف جدًا، يتعلق بفائدة وثمرة من دراسة هذا الكتاب "كتاب الكبائر"، وكأنه يقول: يا مَن أكرمك الله، وعرفت هذا الكتاب، وعرفت هذه الكبائر، ووقفت على هذه الأدلة، انصر أخاك، أعنه، أعن أخاك الظالم الذي وقع في الظلم، وقع في هذه الكبائر، أعنه بحجزه عنها، ومنعه منها، وحجزك له عنها بأن تدله على هذا العلم، لأن أكبر رادع وحاجز للإنسان عن الظلم والوقوع في الكبائر أن يقف على النصوص، وأن يقف على الأدلة، وأنت وقفت عليها وعرفتها وفهمتها، فدُلّ غيرك إليها، هذا الخير الذي هداك الله عَزَّ وَجَلَّ إليه، ووفقك لتعلمه والعمل به بعونٍ من الله سُبْحَانَهُ وتَعَالَىٰ ومَن، أوصله للآخرين، ودُل الآخرين عليه.

ولهذا الناس في هذا الزمان بحاجة شديدة جدًا إلى أن يقرؤوا مثل هذه الكتب، هذا الكتاب، وكتاب "الكبائر" للإمام الذهبي رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ؛ لأن أهل الشر تسلطوا على أهل الإسلام بنشر الأمور والوسائل والأسباب التي تهيج للشر، وتحركه في قلوب الناس، وفي الوقت نفسه قلّت القراءة عند الناس، والاطلاع على مثل هذه المعاني العظيمة، والتوجيهات المباركة، والأحاديث النافعة في التحذير من الكبائر، وبيان خطورتها.

ولهذا قراءة مثل هذا الكتاب أو كتاب "الكبائر" للإمام الذهبي رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ، والحث على نشره، ونشره بين الناس في البيوت وبين الشباب، هذا من الأمور التي حقيقة يحتاج إليها حاجة ماسة في زماننا هذا.

---

[2] أخرجه البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩).

[1] أخرجه البخاري (٦٩٥٢).

[2] أخرجه ابن عدي في ((الكامل في الضعفاء)) (٤٣١/٢).

وختم المصنف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ كتابه "الكبائر" بقوله: (**والله تعالى أعلم، تمت بحمد الله ومنته، وصلى الله على سيدنا محمد وسلم تسليمًا كثيرًا**). ونسأل الله عَزَّ وَجَلَّ أن يجزي هذا الإمام شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ خير الجزاء، وأن يجزي جميع علماء المسلمين، وأن ينفعنا أجمعين بما علّمنا، وأن يزيدنا علمًا، وأن يُصلح لنا شأننا كله، وأن لا يكلنا إلى أنفسنا طرفة عين، وأن يغفر لنا، ولوالدينا، وللمسلمين والمسلمين، والمؤمنين والمؤمنات، الأحياء منهم والأموات.